قضايا كويتية معاصرة

دراسة في قضايا مختارة

دكتور/ غانم سلطان أمان

الطبعة الأولى
الكويت ١٩٩٩

الطبعة الأولى ١٩٩٩

ص . ب ٦٩٣ رمز بريدي ٤٥٧٠٧
السرة ـ الكويت

إهـــداء

إلى الإبن .... زياد

مع تمنياتي له بالتوفيق والتفّوق

في حياته العلمية والعملية

الفهـــرس

الصفحات

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الكتاب :-

تعجّ المجتمعات النامية بالعديد من المشكلات والقضايا التي من شأنها أن تعطّل مسيرة التنمية فيها . وتتنوعّ أسباب هذه المشكلات فتارة تكون سياسية واقتصادية ، وتارة تكون اجتماعية وأحياناً بيئية حضرية .

وتتفاقم هذه المشكلات في الدول النامية خاصة في غياب القدرة المادية على الإنفاق للخروج من هذه المشكلات وعدم توفّر الكوادر الفنيةّ المدربة ، والقدرات العلمية المتميزة لدراسة هذه القضايا من أبعادها المختلفة وصولاً إلى حل .

والكويت كغيرها من دول العالم النامي بدأت مؤخراً تعاني من بعض المشكلات التي تستوجب الدراسة والتقييم والتخطيط ، ومن ثم المضي في طريق الحلول العلمية المرتكزة على ثوابت الواقع المحلي وتجارب الآخرين .

وتحاول الدراسات الواردة في هذا الكتاب تسليط الضوء على أربع قضايا مختارة تتنوع مجالاتها بين السياسية والاجتماعية والبيئية والحضرية والجغرافية . ويبدأ الكتاب بقضية القضايا ، وهي كارثة الغزو العراقي للكويت ، التي أصبحت هاجس الماضي والحاضر والمستقبل ، لما لها من نتائج خطيرة ليست على الكويت فحسب بل تعدت الحيزّ الجغرافي للكويت إلي جهات أبعد من العالم . وتنوعت نتائج الغزو وآثاره بين سياسية واقتصادية واجتماعية ونفسية ، اضافة للآثار البيئية .

وتضمّنت موضوعات هذه القضية أبعاد الجريمة ، والمبررات الواهية التي أطلقها العراق تبريراً للفعلة الشنعاء ، وكذلك الأسباب الحقيقية لهذا الغزو ،

وموجز عن نتائج الغزو وآثاره ، وعرض لموقف المجتمع الدولي ممثلاً بمنظماته المختلفة ، مع تسليط الضوء على آثار الحصار الاقتصادي على العراق .

وليس المقصود من دراسة هذه الكارثة تكرار البيانات والمعلومات ، بل تستهدف الدراسة التحليل وتوظيف هذه البيانات من أجل استخلاص الدروس والعبر واستثمارها في بناء كويت المستقبل على ضوء تجارب الماضي والحاضر .

ومن منطلق كشف جوانب الضعف في بناء الهيكل السكاني والبناء الاقتصادي والمسألة الأمنية والمشكل الاجتماعي وغيرها من الجوانب ، بغية إعادة الحسابات وترتيب البيت الكويتي على أسس صلبة من أجل الاستعداد لتحديّات القرن الحادي والعشرين .

والقضية الثانية التي يتضمنها الكتاب هي قضية حقوق الانسان بالتطبيق على انتهاكات حقوق الانسان الكويتي ، إبان الاحتلال العراقي . وتحتوي الدراسة على التعريف بقضية حقوق الانسان وتطورها التاريخي ، ثم الاعلان العالمي لحقوق الانسان والحرب وحقوق الانسان . وتعرج الدراسة بعد ذلك على انتهاكات حقوق الانسان الكويتي إبان الاحتلال ، كدراسة تطبيقية . وتنتهي الدراسة بمحنة الأسرى والمرتهنين الكويتيين في العراق من منظور حقوق الانسان .

أما القضية الثالثة فتتمثل في تعاطي وإدمان المخدرات بالتطبيق على المجتمع الكويتي . وتتضمن الدراسة التعريف بالمخدرات ، والتطور التاريخي للقضية ، وأنواع المخدرات ، وأسبابه ودوافع التعاطي والادمان . وشملت الدراسة كذلك العوامل المساعدة على بروز الظاهرة ، وأضرار المخدرات والمشكلات الناتجة عنها ،ثم التوزيع الجغرافي لأهم مواطن المخدرات في العالم . وتُختتم الدراسة بإطار تطبيقي للمشكلة بدولة الكويت .

وينتهي الكتاب بالقضية الرابعة والأخيرة وهي تلوث البيئة . وتبدأ دراسة القضية بتطور العلاقة بين الانسان وبيئته ، ثم التعرف على أنواع التلوث ودرجاته ومستوياته . ثم دراسة تطبيقيه لمشكلة تلوث البيئة في دولة الكويت بادئة بتمهيد عن أثر الغزو العراقي للكويت وممارساته في تلويث البيئة . ويلي ذلك استعراض للتلوث الهوائي والبحري والبرّي للبيئة الكويتية .

ويرجو الباحث أن يكون قد وفُق - من خلال هذا الجهد المتواضع - في تقديم ما يفيد القارئ حول بعض قضايانا الكويتية . وبالتأكيد فإن هناك قضايا أخرى عديدة اقتصادية واجتماعية مختلفة تهّم قطاعات وشرائح متنوعة في المجتمع الكويتي ، أرجوا أن يوليها زملائي الباحثون - كل فيما يخصّه - ما تستحقه من أهمية خدمة للكويت وأهلها .

ونسأل الله التوفيق والسدّاد

دكتور غانم سلطان

الكويت - سبتمبر ١٩٩٨

القضية الأولى

الغزو العراقي للكويت
قضية القضايا في الحاضر والمستقبل

دراسة لجوانب مختارة من القضية

محتـوى الدراسـة :

- مقدمة
- من كان يتوقع الغزو ؟
- أبعاد الجريمة
- المبرّات الواهية للغزو .
- الأسباب الحقيقية للغزو.
- موقف المجتمع الدولي من الغزو العراقي للكويت (المنظمات الدولية).
- آثار الحصار الاقتصادي على العراق.
- تقييم الوضع العسكري في العراق من وجهة النظر الغربية في ظل الحصار.

مقدمة :

لماذا تظّــل قضية الغزو العراقي للكويت بالرغم من مرور الزمن قضية القضايا ؟

يعتقد الباحث بأن هذه القضية ليست قضية عادية من السهل أن يمحوها الزمن أو تموت بالتقادم ، أو تندمل جراحها بمرور الأيام وذلك لأنها متجددة ماثلة للعيان ، وإن كانت أسباب الكوارث والمحن عارضة تزول فيزول معها الإشكال ، فإن أسباب هذه القضية مستمرة باتهامات العراق للكويت في كل يوم وإظهار صور التهديد والوعيد في كل آوانة .

كل كويتي وكل خليجي وكل عربي يتمنى أن تزول أسباب التوتر في المنطقة ، ويعود كل مغامر إلى رشده ، وكل عاقل الى إعادة حساباته من أجل مستقبل أفضل لأجيال عانت من المحن والكوارث . بيد أن من فجّر الكارثة مستمر في التفكير ذاته ، الذي قاده إلى احتلال دولة شقيقة ساعدته وناصرته في ساعات المحن ، كما هي النخوة العربية .

ونعود للسؤال ذاته حول أهمية هذه القضية وكونها قضية القضايا بالرغم من انتهاء الاحتلال . وتأتي الاجابة علي ذلك من خلال النقاط التالية :

١ - لأول مرة في التاريخ العربي تكون هناك قضية طرفها الظالم عربي وطرفها المظلوم عربي أيضاً .

٢ - لأنها شقت الصف العربي وأدت إلى تراجع مفهوم التضامن العربي سنوات إلى الوراء .

٣ - ظلت الأمة العربية سنوات طويلة من تاريخها تكافح الاستعمار الغربي التقليدي ، فيظهر من بين ساستها من يخلق استعماراً عربياً .

٤ - أهدرت الطاقات العربية البشرية والمادية واستنزفت ثروات الوطن العربي مستهدفة التنمية الشاملة .

٥ - استهدفت الخريطة السياسية العربية بالتحريف والتغيير محاولة تدمير ثوابت

التاريخ والجغرافيا .

٦ - جعل قرار وحاضر ومستقبل الأمة العربية لأول مرة بعد عهد الاستعمار القديم قراراً من خارج الوطن العربي .

٧ - دعمت فكرة وحشية وجاهلية وعدوانية العرب أمام المجتمع الدولي ، وهي فكرة قديمة استغلتها الحركة الصهيونية والوجود الاسرائيلي لتشويه صورة العرب في التعايش الحضاري مع الغير .

٨ - كشفت بطريقة لاتدع مجالاً للشك عن هامشية التضامن العربي واتفاقية الدفاع العربي المشترك .

٩ - أظهرت أن المصالح الشخصية والنظرة الضيقة للأمور هي التي تحرك المواقف دون التفات إلى المبادئ أو المصالح العليا المشتركة .

١٠ - أثرت تأثيراً واضحاً على مسار القضية الفلسطينية ، وأصبحت هناك تنازلات من الصعب تصورها سابقاً .

١١ - قلبت مفاهيم التوحد العربي إلى تشرذم وتقاعس وأحقاد أسهمت في تأخير مسارات التنمية العربية الشاملة .

١٢ - كان لهذه القضية أكبر الأثر في العجز المالي الذي ظلت تعاني منه الميزانية الكويتية سنوات بعد التحرير ومازالت . ويأتي ذلك في فترة حرجة تدنت فيها الاسعار العالمية للنفط .

- أثرت هذه القضية علي مجمل تفكير وطموحات وتطلعات الفرد الكويتي وباتت حساباته مختلفه عن ذي قبل مادياً واجتماعياً ووطنياً وقومياً .

١٤ - على الرغم من اندحار الجيش العراقي الغازي في ٢٦ في فبراير عام ١٩٩١ وبزوغ شمس التحرير إلا أن التهديدات العراقية للكويت ظلت ماثلة حتي اليوم ولعل واحداً منها وليس آخرها ما جاء على لسان نائب رئيس النظام العراقي بعدم قانونية ترسيم الحدود بين البلدين والذي تم باشراف الأمم المتحدة ثم تلاه إدعاء عراقي في يوليو ١٩٩٨ بوجود ألف أسير عراقي تحتجزهم الكويت .

١٥ – هذا التهديد العراقي يستهدف زعزعة أمن الكويت وإستنزاف ثرواتها التى تنفق على التسليح وضروريات الأمن ، وسيستمر هذا التهديد طالما استمر هذا النظام فى عدوانيته وليس للكويت خيار في تغيير ثوابت الجغرافيا واختيار نوعية الجوار .

١٦ـ ستبقى هذه القضية هى محور الإهتمام الرسمي والشعبى طالما أن هناك أسرى كويتيين في السجون العراقية ، ليس لهم من ذنب سوى أنهم ينتمون إلى هذه الأرض .

– تأتي أهمية هذه القضية بعد الكشف عن نوايا النظام العراقي باعادة بناء قوته العسكرية التقليدية والنووية والبيولوجية والكيماوية من أجل جولات أخرى في المنطقة ، يستعد فيها ليوم الانتقام كما جاء في تحليلات أحد المتخصصين في الشئون العراقية .

١٧ – تمثل هذه القضية بؤرة الخطر طالما أن جيران الشمال قد غرسوا في نفوس الأطفال والناشئة من تلاميذ المدارس (وهم أجيال المستقبل) الحقد والكراهية للكويت والكويتيين وتأصيل المغالطات حول فكرة الحقوق التاريخية العراقية في الكويت .

١٨ – ستظل القضية ماثلة طالما أنه لم يتم الكشف كاملاً عن أسلحة الدمار الشامل ومواقعها والتي تسبب بشأنها أزمات بين النظام العراقي والمجتمع الدولي .

١٩ – ستظل القضية قائمة طالما أن هناك نظام تتملكه نزعة الشر والسيطرة وأوهام القوة .

٢٠ – ستظل قضية هامة توليها الكويت جل الاهتمام والحذر طالما أن النظام العربي يعجز عن توفير الأمن والحماية وضمان الأستقلال والسيادة لأراضي منتسبيه من الدول العربية .

٢١ – ستظل أثار الغزو ممتدة والأخطار محدقة بالكويت طالما أن الشارع العربي منقسمٌ على نفسه ، بل أنه أصبح أسير الأعلام العراقي الذي صورله أن الشعب العراقي يعاني من الحصار الدولي وأن أطفال العراق يموتون جماعات من جراء

نقص الغذاء والدواء في الوقت الذي أمن فيه المجتمع الدولي لهذا الشعب كفايته من الغذاء الدواء ، وأبى نظامه إلا أن يستثمر بيع النفط في إعادة تسليح الجيش من أجل مغامرات جديدة .

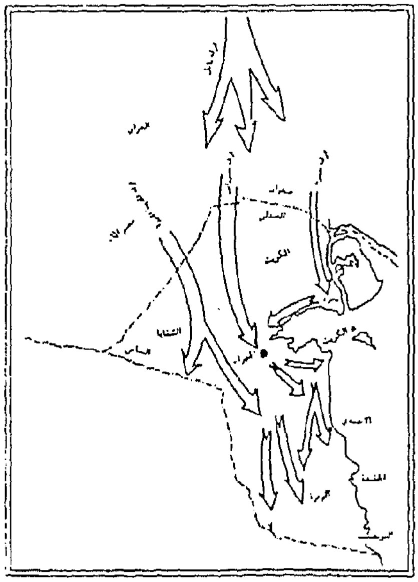
٢٢ - من خلال أجهزة إعلامه استطاع النظام العراقي الالتفاف علي قرارات مجلس الأمن ونفذ البعض بصورة انتقائية . وأوهم العالم أنه قد أوفى بإلتزامته الدولية وأصبح على المجتمع الدولي ضرورة القيام بفك الحصار . وقد اخترق إلي حد كبير تماسك التحالف الدولي ، ومارس التودد إلى الدول العربية بما في ذلك دول مجلس التعاون من أجل عزل الكويت وأظهارها على أنها السبب الرئيسي في معاناة الشعب العراقي بأطفاله ونسائه وشيوخه . مما جعل بعض العرب يلقي باللائمة علي الكويت فعلاً ، وباتت الكويت المظلومة ظالمة .

من كان يتوقع الغزو؟

فوجئت الكويت وفوجىء العالم بأكمله فى صبيحة الثانى من أغسطس عام ١٩٩٠ بغزو عراقي همجي بربري ،جاء بشكل مفاجىء وغادر فقد تقدمت جحافل الجيش العراقي تحت ستار الظلام لتداهم الكويت الجارة المسلمة التى وقفت مع العراق طوال محنته مؤيدة ومناصرة مادياً ومعنوياً . لقد تقدمت هذه القوات مشكّلة ثلاث فرق رئيسية قوامها ١٠٠,٠٠٠ جندى وعدد ضخم من الدبابات فى الساعات الأولي ، نحو مدينة الكويت للسيطرة عليها وشل الحياة فيها ، وتقدمت الفرقة الثانية نحو منابع البترول لاحتلالها نظراً لأن النفط يشكل المصدر الرئيسي للإقتصاد الكويتي . اما الفرقة الثالثة فقد انتشرت على الحدود الكويتية السعودية .[١] (انظر الخريطة رقم ١) وكان الهدف من ذلك هو السيطرة على الكويت من أقصاها إلى أقصاها .

لقد غزا العراق الكويت المسلمة العضو فى الجامعه العربية والأمم المتحدة لتحقيق أطماع قديمة ، على الرغم من أنه قدم أسبابا ومبررات واهية يبرّر فيها فعلته الشنعاء ، وأخذ يقدم المبرر تلو الآخر عندما يتضح للعالم سخف الحجة وبطلان الإدعاء[×] .

× هذا الجزء وأجزاء أخرى للقضية مقتبسة من كتاب «الغزو العراقي للكويت» لنفس المؤلف .



خريطة محاور تقدم قوات الغزو العراقية

والحقيقة ان أحدا في الكويت لم يصدق أو يتوقع هذا الغزو فمهما كان الخلاف على نقطة أو غيرها من المبررات فإن هذا الأمر لا يصل الي غزو مسلح أو لنقّل سطو تحت ستار الظلام يجتاح دولة بأكملها ، ربما كان المتوقع عندما يشتد الخلاف ويصل الى ذروته أن تقوم العراق بالسيطرة على منطقة الخلاف ولا أكثر من ذلك . وقد نتسائل ما السبب الذي يدفعنا الي عدم توقع غزو مثل هذا ؟إن هناك عدة أسباب تجعلنا نستبعد قيام العراق بإيذاء الكويت وشعبها نذكر منها ما يلي :ـ

١ـ يدرك الجميع أن الكويت قد وقفت مع العراق أثناء محنتها في الحرب الدائرة مع إيران في الفترة بين عام ١٩٨٠ ، و ١٩٨٨ ، فقد كان عطاء الكويت واضحاً متميزاً ومساعداتها للعراق لا يمكن نكرانها . وقد تحملت الكويت في سبيل هذا الموقف الكثير من المشكلات التي استهدفت أمنها واستقرارها سواء كان ذلك في سلسلة التفجيرات التي عمت أرجاء واسعة من أراضيها أو حوادث الإرهاب المتكررة والتي استهدف بعضها أمير البلاد . ومع ذلك كان موقف الكويت مبدئيا لم يتغير ولم يتزحزح عن مساندة الشقيق على الرغم من كل أنواع التهديد

والوعيد . ولقد كانت ردود الفعل العراقيةازاء موقف الكويت الثابت فى دعم العراق محل تقدير وثناء من السلطات العراقية على اختلاف مستوياتها . ولا ننسي كيف قابل صدام سمو الأمير فى بغداد أثناء زيارته للعراق وكان الترحيب فوق العادة وكان الإستقبال يعبر فى صورته عن التقدير والعرفان بالجميل للكويت شعباً وقيادة . ولم يكن يدر فى خلد أحد أن ذلك التقدير الظاهري مبطن بالغدر والحقد والخيانة . (٢)

٢ـ ان علاقة العربي بالعربي والمسلم بالمسلم تتناقض مع ما أقدم عليه العراق من سلوك عدواني وحشي لا يمكن توقعه .

٣ـ لايمكن ان يتصور المرء أن دولة عضو فى المجتمع الدولي تعتدي على دولة مستقلة ذات سيادة عضو فى الجامعة العربية والأمم المتحدة هذا الإعتداء الصارخ ، فتحتل الأرض وتشرد الشعب وتطمس الهوية ، ساعيةً الي إلغاء الشخصية والكيان دون الإهتمام بحقائق التاريخ وثوابت الجغرافيا .

٤ـ لم يكن أحد يتصور أو يتوقع هذا الغزو فى ضوء ما قدمته الكويت للعراق من تسهيلات اقتصادية خاصة فى مجال النقل ، عندما فتحت موانيها وخصصت أرصفة لواردات العراق من بضائع وسلع متنوعة كانت ترد إلى مينائي الشويخ والشعيبة ثم تنقل إلى العراق براً بالشاحنات طوال ثمان سنوات ، كانت العراق فيها مختنقة اقتصادياً بسبب الحرب مع ايران . هذه التسهيلات كانت تمثل شريان الحياة بالنسبة للإقتصاد العراقي ، وقدمت الكويت كل ذلك دون منّة ، فكان الأجدر بالعراق أن يثمّن موقف جارته الصغيرة وأن يقدر ما تحمّلته فى سبيل العراق .

٥ـ ان ما بين العراق والكويت من علاقات اجتماعية ومصاهرة وحسن جوار ظلت على امتداد تاريخ البلدين تجعل من العسير على المرء أن يصدق ما حدث أوأن يتوقع أن يحدث شيئاً فى حجم ما حدث .

٦ـ لايمكن للمرء أن يتوقع غزواً همجياً بربرياً كالذي حدث فى نهاية القرن العشرين والبدايات الأولى من القرن الواحد والعشرين . فلقد نما المجتمع الدولي وترعرع

بعدالحربين الأولى والثانية فى ظل النظام الدولى والقانون الدولي والشرعية الدولية ، التي تنظم علاقات الدول بعضها ببعض ، والتي تتدخل فى حل الكثير من المشكلات والنزاعات والصراعات الاقليمية والدولية ولا تسمح أبداً في هذا العصر أن تتكرر حملات التتار وهولاكو .

٧ـ ان المجتمع الدولي فى نهاية القرن العشرين يسعى إلى سياسة الوفاق ونبذ الخلافات والحروب ، وقد تأكد ذلك من خلال قرار الدول الكبرى بتخفيف أعداد الصواريخ العابرة للقارات ، وتخفيض حجم الجيوش وإنهاء الحرب الباردة وحرب الكواكب أو النجوم ، ان العصر الذى نعيش فيه هو عصر تعاون الإنسان فى كل مكان لصالح الإنسان في كل مكان .

٨ـ وبالطبع واستنادا إلى معطيات الوضع الدولي العام فى اطار عهد الوفاق الدولي فإنه لايمكن أن نتوقع أن تغزو دولة دولة أخرى عضو فى هذا المجتمع الدولي ، لما فيه من تعد على الشرعية الدولية وخطر على السلام والأمن الدوليين . ولما كان الغزو العراقي على الكويت يُمثل تحدّيا لإرادة المجتمع الدولي فإن رد فعل العالم كان التحالف والتكاتف لنصرة قضية الكويت العادلة .

لكل هذا وذاك وغيره من الأسباب فإن الغزو لم يكن متوقعاً بتاتاً . وكما سبق القول فإن المتوقع كان احتكاكاً عسكرياً على نقطة الخلاف أو في أسوأ الحالات قيام العراق باحتلال هذه النقطة .

أبعاد الجريمة

بكل المقاييس والمعايير وعلى جميع الأصعدة كان الغزو العراقي علي الكويت جريمة شنعاء لم يشهد لها العالم في تاريخه الحديث والمعاصر مثيلاً(٣) . فلقد هزت هذه الجريمة ضمير العالم عندما استهدف الغزو أرضا وشعباً وعرضاً وكياناً وشخصية وهوية . وعندما يتّم الإطفال ورمّل النساء . فما هي أبعاد الجريمة ؟

يتمثل البعد الأول فى الإعتداء على دولة مستقلة

ذات سيادة عضو فى جامعة الدول العربية والأمم المتحدة . وأى عمل ضد القانون الدولي هو جريمة فى حد ذاته . (بعد سياسي)

ويتمثل البعد الثانى في سوء معاملة المعتدين للشعب الكويتي الذي تعرض للمهانة والقتل والتعذيب والأسر وتردي الحالة النفسية طوال سبعة شهور هى عمر الأحتلال . وفى ذلك تعدى واختراق لحقوق الأنسان التي تكفل قوانين العالم دعمها وتأكيدها واحترامها . (بعد اجتماعي نفسي)

ويتمثل البعد الثالث في أركان هذه الجريمة في عمليات السرقة المنظمة والسرقات الفردية ، فلقد تم أثناء الغزو والإحتلال السطو على الشركات والمؤسسات العامة والخاصة وسرقة محتوياتها من سيارات واجهزة كهربائية ومعدات ثقيلة واليكترونيات ، وتم شحن معظمها الي العراق . كما تم تفريغ المستشفيات والوزارات والمدارس والمعاهد وكليات الجامعة ومؤسسات البحث العلمي من محتوياتها لاسيما اجهزة الحاسب الآلي والأجهزة الدقيقة والأثاث . وفي مسلسل السرقات تم الإستبلاء على موجودات البنك المركزي الكويتي من عملات محلية وأجنبية وأرصدة الذهب . أما أسواق الكويت فلم تسلم هي الأخرى من عبث الغزاه فقد تم الإستيلاء على محتويات محلات الذهب وسائر السلع والبضائع قصراً وفي وضح النهار . بل إن المعتدين قد سرقوا السيارات الخاصة والعامة وتسلقوا أسوار البيوت وكسروا أبوابها من أجل تفريغ منازل المواطنين والمقيمين (خاصة الذين كانوا خارج الكويت أثناء الغزو) من محتوياتها .

ومعروف أن السرقة في كافة أشكالها وأنواعها جريمة يعاقب عليها القانون فما بالك بنوع من السرقة يحدث في آن واحد ويتعرض لها جميع المواطنين من عصابة واحدة وتتم بالإكراه مع سبق الإصرار تارة في الظلام وتارة أخرى في وضح النهار وتحت تهديد السلاح ؟ (بعد اقتصادي)

أما البعد الرابع لأركان هذه الجريمة فقد طال هيكل الإقتصاد الكويتي ، عن طريق تجريد دولة الكويت من ممتلكاتها وأرصدتها داخل أراضيها ، وحرمانها من عائدات النفط الذي توقف ضخه طوال أشهر المحنة مما ترتب عليه خسائر أضرت

بالإقتصاد الكويتي ، وفي اطار تدمير الإقتصاد الكويتي تمَّ حرق آبار النفط قبيل اندحار الجيش الغازي على إثر الهزيمة النكراء التي مني بها . ان جريمة حرق النفط الكويتي حدثٌ غير مسبوق في تاريخ العالم نتجت عنه خسائر مادية واضرار بيئية ليس من السهل تقدير آثارها . وقدّر المسؤلون النفطيون كمية النفط المحترقة بأنها تكفي العالم لمدة سنة . على أسا س معدل الإستهلاك السنوي العالمي من النفط تبعا لمستويات الإستهلاك في السنوات الأخيرة . والبعد الخامس من أبعاد جريمة الغزو يتمثل في التلوث الناتج عن بحيرات وبرك النفط المتسرب من الآبار التي انفجرت ولم تشتعل ومدى آثارها وأضرارها ، وكذلك في خطر الألغام التي زرعها العدو في الصحراء الكويتيه . وهناك التلوث البحري بعد قيام المعتدي بسكب النفط في مياه الخليج العربي وما ترتب عليه من أضرار وأخطار علي حياة الكائنات البحرية . أما التلوث الجوي فإن آثاره لم تقتصر على الكويت فقط وإنما امتدت الي دول إقليمية بل إنها تعدت ذلك لتصل الى الهند واليابان في أقصى الشرق . ومن المعلوم أن الملوثات الجوية تحتوى على أدخنة و أبخرة وغازات ومحتويات كيميائية سامة تضر بصحة الإنسان والحيوان على السواء وما زالت آثارها قيد البحث والدراسة (٤)

المبررات الواهية للغزو العراقي للكويت

قدم العراق بعد غزوه الغاشم للكويت سلسلة من التبريرات الواهية جعلته أضحوكة العالم ، نظرا لأن هذه المبررات تفتقر الى المنطق والموضوعية ، وتتنافى مع حقائق التاريخ وثوابت الجغرافيا . وجاءت هذه التبريرات متلاحقة بحيث يقدم العراق كل صباح مبررا جديدا إذا ما شعر أن العالم لم يتعاطف مع المبرر السابق لسذاجته ، وأليك أهم هذه المبررات .

أولا : خرافة الحقوق التاريخية:

كان أول تبجح للعراق في سلسلة المبررات الواهية هوترديد (اسطوانة قديمة مشروخة) تتضمن دعاوى العراق بحقوق تاريخية لها في الكويت على اعتبار أن هذه

الدولة كانت خاضعة للدولة العثمانية ، وكانت جزءا من لواء البصرة . هذا الإدعاء الباطل يتنافى مع الحقيقة ويجافي الواقع تماما من خلال ما تتضمنه التقارير والمصادر التاريخية حول وضع الكويت السياسي . فمن المعروف والواضح تماما ان الكويت التي تأسست ككيان أو وحدة سياسية في عام ١٧٥٢ عندما بادر العتوب بتقليد الحكم لأحد زعمائهم وهو صباح الأول قد سبقت العراق (كدولة وكيان سياسي) الى الظهور على خريطة العالم السياسية ، حيث إن العراق لم يظهر على المسرح السياسي الا في عام ١٩٢٢ عند تولي الملك فيصل مقاليد الحكم (كان العراق وقتها تحت الإنتداب البريطاني) ، أما قبل ذلك فكانت أرض العراق موزعة بين ولايات ثلاث الأولى فى الشمال هي الموصل والثانية في الوسط هي بغداد والثالثة في الجنوب هي البصرة . ولمناقشة موضوع خرافة الحق التاريخي بإيجاز لابد من الإجابة على سؤالين هامين :ـ

١ـ هل كانت الكويت في يوم من الأيام تابعة للدولة العثمانية ؟

٢ـ هل ورثت العراق الدولة العثمانية ، وأصبحت صاحبة الحق في أن تؤول اليها ممتلكات الدولة العثمانية ؟

عند استعراض تاريخ الكويت على امتداد ٢٤٠ سنة لانجد دليلاً واحداً يؤكد تبعية الكويت للدولة العثمانية ، بل أن كل الشواهد والأدلة تؤكد استقلالية هذه الإمارة في شؤونها الداخلية بعيداً عن أيةمؤثرات خارجية . ونسوق إليك عددا من الأدلة التي توكد عدم ارتباط الكويت أو تبعيتها للدولة العثمانية :ـ (٥)

١ـ ان ارتباط امبراطورية باقليم آخر خارج أراضيها لابد وأن يترتب عليه وجود حاميات عسكرية تحفظ الأمن والنظام وتسير أمور الحياة اليومية ، وتنفذ الدستور والقوانين العائدة لهذه الإمبراطورية ، كما هو الحال في كثير من الأقاليم التي تخضع لنفوذ الدولة العثمانية وأولها ولايات العراق الثلاث . بيد أنه في حالة الكويت لم يكن لهذا النفوذ المتمثل في ظهور حاميات عثمانية على أرض الكويت أى وجود . فأين تبعية الكويت للدولة العثمانية هنا ؟

٢ـ لم يكن في الكويت أية مؤسسات أو مصالح حكومية عثمانية تعكس النفوذ العثماني في أي وقت من الأوقات بل كان الشأن الكويتي الداخلي مستقلا تماما

ولا أثر لوجود رسمي أو قانوني عثماني في الإمارة طوال تاريخها .

٣ ـ كان للكويت علمها الخاص وهو علم أحمر اللون كتب على أحد أطرافه كلمة (كويت) ،ويمثل اللون الأحمر لون علم الدولة العثمانية التي تمثل رابطة الإسلام فقط . اما كلمة كويت فتدل على استقلالية الكويت مع احترامها للدولة العثمانية التي تمثل الرابط الديني .

وتجدر الإشارة إلى أن الرابطة الدينية كانت من أهم مقومات الشرعية في ذلك العصر الذي نشأت فيه الكويت منذ منتصف القرن الثامن عشر . ولا يختلف في هذا العالم الإسلامي وقتذاك عن أوربا في العصور الوسطى ، والتي كان أباطرتها وملوكها يستمدون شرعيتهم من بابوية روما . وهي الشرعية التي توقفت بعد نمو الدولة القومية الحديثة التي واكبتها حركة الإصلاح الديني خلال القرنين ١٧ ، ١٨ غير أن دولة الخلافة التي تجسد ت في الإمبراطورية العثمانية كانت تختلف عن بابوية روما في أن حكّامها كانوا يجمعون السلطتين الدينية والسياسية ، وان كان استخدام هاتين السلطتين بدا متفاوتا أشد التفاوت .

ففي مناطق بعينها غلبت السلطة السياسية على السلطة الدينية ، وفي مناطق أخري اقترنت السلطتان بشكل واضح ، وفي نوع ثالث من مناطق العالم الأسلامي لم توجد هناك سوى السلطة الدينية ، ومن المؤكد أن الكويت استمر واقعا في هذا النطاق الأخيربمعنى أن نفوذ الدولة العثمانية كان دينيا محضا لأنها تمثل رمز الإسلام ، وهو واقع ارتضاه الطرفان ، العثماني والكويتي حتي عام ١٨٧١عندما حاولت استنبول تغيير هذا الوضع مما أدخل العلاقات بين الجانبين في مرحلة جديدة غلب عليهاالطابع الصراعي . وأدى في نهاية المطاف الى توقيع الكويت معاهدة الحماية مع بريطانيا لتأمين استقلالها عن الدولة العثمانية في عام ١٨٨٩ .

وتشير بعض المصادر التاريخية (التي تحتاج إلي تأكيد) إلى أن العتوب استقر عزمهم من وقت مبكر علي إيفاد زعيمهم الشيخ صباح الأول إلى بغداد لكي يطلب من الوالي العثماني هناك أن تقرهم الدولة العثمانية في منطقة استقرارهم ويقال انه نجح في وفادته .

وقد تضاربت الآراء التي دفعت العتوب إلى هذا التصرف فالبعض يعزو ذلك إلي أن العتوب قد سعوا من وراء ذلك الى الحفاظ على التوازن بين نفوذ بني خالد في الإحساء والقطيف من ناحية وبين الدولة العثمانية من ناحية أخرى ، وذلك باعترافهم بشيء من الولاء لها طالما أنه لن يترتب على ذلك أى تأثير على أوضاعهم .

وجدير بالذكر أن الصراع في تلك الحقبة لم يكن بين بني خالد وبين الدولة العثمانية ، انما كان بين بني خالد والعتوب ، الذين رأوا ان اكتساب قدر من الشرعية من خلال علاقتهم بالدولة الإسلامية الكبرى ، سوف يكسبهم قدرا من الحصانة في مواجهة بني خالد أو في مواجهة غيرهم .

وفي خلال السنوات التالية تمكن آل صباح من الإنفراد بالزعامة في الكويت ، وذلك على أثر انفصال آل خليفة عن تحالفهم وتوجههم إلى الزبارة في شبه جزيرة قطر ، وتبعهم آل الجلاهمة مما وفر لآل الصباح الإحتفاظ باستقرارهم وحكمهم للكويت . وليس من شك في أن تدعيم العتوب لوضعهم في الكويت قد ساعد آل الصباح على الإبقاء على علاقتهم مع الدولة العثمانية في إطار الجانب الديني ، ولم يسمحوا أبدا لأي من ممثلي الدولة العثمانية خاصة في الولايات التي شكلت فيما بعد العراق أن يزاوجوا بين نفوذ الدولة الديني وسلطتهم السياسية . وكل ذلك يؤكد نجاح الكويتيين في الإبقاء على علاقتهم مع الدولة العثمانية في الاطار الديني فقط دون أن يتعدى ذلك الاطار السياسي ،ومن هنا كان علم الكويت يحمل نفس لون العلم العثماني مع اضافة كلمة (كويت) كما مر بنا ذلك من قبل ليمثل الشخصية المستقلة للكويت .

٤ – ومن أدلة استقلال الكويت وعدم تبعيتهم للدولة العثمانية اعتماد أهالي الكويت على أنفسهم في الحماية والدفاع عن بلدهم ضد الهجمات التي كانوا يتعرضون لها ، خاصة من قبائل بني كعب والمنتفق التي كثيرا ما كانت تقوم بإغارات على الكويت دون تلقي أية مساعدة من السلطات العثمانية في البصرة أو بغداد .

وتحدثنا المصادر التاريخية المحلية عن قيام أهل الكويت بتشييد سور حول مدينتهم القديمة بني من الطين لحماية أنفسهم وأرضهم وأموالهم وكان ذلك في عام

١٧٦٠ (السور الاول) وقد جعلوا لذلك السور ست بوابات (دروازات) وكان كافيا آنذاك لتأمين حماية المدينة .

٥ - من الأدلة كذلك أن الكويت كانت ملجأ للثائرين على السلطات العثمانية في بغداد ، ذلك أنه لم يكن هناك ثمة تناقض بين ما كان يقبله الكويتيون أو غيرهم تجاه الدولة العثمانية وبين الإختلاف مع أي والي أو حاكم من أولئك الذين تنصبهم الدولة . وتتعدد الأمثلة في هذا المجال .

ففي عام ١٧٨٧ لجأ كل من الشيخ ثويني شيخ المنتفق ومصطفى آغا متصرف البصرة إلى الشيخ عبد الله الصباح حاكم الكويت (١٧٦٢-١٨١٥) ، وكان ذلك علي أثر تمردهما ضد سليمان باشا والي بغداد المملوكي ، الذي جهز قوة كبيرة سيرّها إلى البصرة للقضاء على تلك الحركة . وفي الطريق من بغداد إلى البصرة اشتبكت قوات الباشا مع قبائل المنتفق التي كان يقودها الشيخ ثويني وهزمتها . وحينئذ أيقن مصطفى آغا أنه لاقدرة له علي مواجهة القوة العثمانية ، فترك البصرة هاربا إلى الكويت مع الشيخ ثويني مستجيرين بحاكمها الشيخ عبدالله .

ويهمنا في هذه الحادثة أن شيخ الكويت رفض تسليم من لجئوا إليه إلى والي بغداد لعقابهم . وقد حاول سليمان باشا الإستعانة بالمستر صموئيل مانيستي Manisty المسئول عن الوكالة التجارية البريطانية في البصرة لمساعدته في الحملة التي كان يعتزم القيام بها ضد شيخ الكويت . غير أن العلاقات الودية التي كانت قائمة بين الشيخ عبدالله حاكم الكويت وبين المسئولين في وكالة البصرة كانت سبباً في أن يبادر المستر مانيستي بتوجيه رسالة إلى الشيخ عبدالله يخبره فيها أن الوالي ينوي الهجوم على الكويت إذا رفض تسليم اللاجئين . وقد أجاب الشيخ عبد الله على تلك الرسالة بأنه يدين للمستر مانيستي وقدر هذه المعلومات ، وأنه على الرغم من أنه لا يستفيد شخصيا من وجود مصطفى آغا متصرف البصرة في الكويت ،إلاّ أنه مضطر لعدم تسليم اللاجئين لان ذلك لا يتفق مع التقاليد العربية التي تلزم حمايته لأي أنسان يستجير به ، بل أن من العار التخلي عنه أو تسليمه إلى اعدائه . ولا داعي للباشا أن يتخوف من أن يشن اللاجئين هجوما على البصرة طالما هم في أرض الكويت ومتمتعين بحمايته . وأنه (اي الشيخ عبدالله) مستعد لقتال الباشا في

سبيل حماية ضيوفه إذا لم تكن هناك سبيل آخر غير الحرب .

وقد انتهت هذه الأزمة التي عكست سيادة الكويت على أراضيها حين أوعز شيخ الكويت إلى متصرف البصره واتباعه بالرحيل إلى نجد بالأموال التي نقلوها من البصرة برفقة قافلة كانت متأهبة للسفر الى هناك .

ولم تكن هذه الحادثة الأولى من نوعها بل أن حوادث اللجوء إلي الكويت قد تكررت ،ونذكر منها فقط لجوء أحد شيوخ بني كعب في اقليم عربستان الى الكويت قبل احتلال العثمانيين لمدينة المحمرة (خورا مشهر) في عام ١٨٣٧ .

ويؤكد عدم امتثال شيخ الكويت لرغبة ولاة بغداد على طبيعة هذا المفهوم الذي ساد لدى هؤلاء حول طبيعة علاقتهم بدولة الخلافة . انها مجرد علاقة دينية لاتمس مصالحهم ولا استقلاليتهم ولايترتب على هذه العلاقة الدينية أية حقوق سياسية لولاة الدولة في العراق على الكويت .

٦ - دليل آخر على عدم التبعية والاستقلال عن الدولة العثمانية يتمثل في أن المفهوم الكويتي للعلاقة مع دولة الخلافة الاسلامية لم يمتد فقط إلى عدم الولاء لباشوات الدولة في الولايات العراقية ، وانما امتد إلي رفض أية وصاية من جانب الدولة أو ممثليها على علاقات الكويت الخارجية ، وقد تجلى ذلك واضحا من خلال حادثة انتقال الوكالة البريطانية التابعة لشركة الهند الشرقية البريطانية من البصرة إلي الكويت . وقد ذكرت المصادر البريطانية أن الانتقال قد تم بعد أن أتخذ المستر مانيستي ومساعداه هافورد جونز Jones وجونز رينو Reinaud قراراً بنقل الوكالة من البصرة إلى الكويت حيث ظلت هناك خلال الفترة من ١٧٩٣ إلى ١٧٩٥ ، وكان ذلك علي أثر خلاف وقع بينهم وبين السلطات العثمانية . . ويدل ذلك الحادث على أن الكويتيين لم يعولوا في أي وقت على السيادة العثمانية علي بلادهم . وهو أمر تكرر في مناسبات عديدة أخرى في الفترة ما بين عامي ١٨٢١ و ١٨٢٣ (٦) .

٧ - ومن أدلة عدم التبعية كذلك قيام الكويت بفرض رسوم جمركية على البضائع العثمانية قدرها ٥٪ . فهل من المعقول أن تفرض الكويت مثل هذه الرسوم وهي تابعة لنفس الدولة التي تتّبعها هذه البضائع . أو بمعنى آخر هل يستطيع اقليم

تابع لدولة أن يفرض رسوما على بضائع لدولة هو خاضع لها ؟ من المفترض أن تسري فيه القوانين والنظم والتشريعات التي تسري في الدولة الأم .

٨ - لم يكترث الشيخ مبارك الصباح بلقب قائمقام عثماني الذي انعمته عليه السلطات التركية وظل محتفظا بإسمه كشيخ للكويت ، كما احتفظ للكويت بكيانها واستقلالها . وقد رفض كافة الاستفزازات والتدخلات العثمانية التي كانت تحدث أحيانا لمحاولة فرض السيطرة ومد النفوذ إلى الكويت . وعندما تأزمت العلاقة بين مبارك الصباح والدولة العثمانية على أثر تلك الإستفزازات لم يكن من مفر للحفاظ على سيادة واستقلال وكيان الكويت من الطلب من بريطانيا لتوقيع اتفاقية حماية تضمن للبلاد كيانها وشخصيتها في ظل حكم الصباح (٧) .

مما سبق يتضح استقلالية الكويت وعدم تبعيتها للدولة العثمانية وهو الإجابة على السؤال الأول الذي يتساءل (هل كانت الكويت تابعة في يوم من الأيام للدولة العثمانية ؟) .

أما الإجابة عن السؤال الثاني الذي يقول :

(هل ورثت العراق الدولة العثمانية حتي تطالب بالكويت) .

فإنها تكمن فيما يلي :

الدولة العثمانية هزمت في الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٨ ، وتم تقسيم أراضيها حسب اتفاقية لوزان إلى مناطق نفوذ اجنبية (بريطانية فرنسية بالدرجة الاولى) .

والدولة العثمانية لم تورث غيرها لأنها دولة مهزومة . هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن العراق لم يظهر ككيان سياسي أو وحدة سياسية إلا في عام ١٩٢٢ حيث لم يكن موجودا على المسرح السياسي . وما يسمى أرض العراق اليوم كان موزعا (كما سبقت الإشارة) بين ثلاث ولايات هي الموصل وبغداد والبصرة عند هزيمة الدولة العثمانية فكيف يرث من كان مجهولاً ؟ (٨)

ورداً على الإدعاءات العراقية بأن للعراق حقوقا تاريخية في الكويت ، يمكن

القول أن العراق تناقض نفسها إذ كثيراً ما إعترفت بالكويت كياناً وهوية وشخصية في أكثر من مناسبة ومن خلال اتفاقية ومعاهدة . فعلي سبيل المثال اعترفت العراق بالكويت وبحدودها في عام ١٩٣٢ من خلال مراسلات رئيس وزرائها نوري السعيد إلى الشيخ أحمد الجابر عن طريق المعتمد البريطاني في الكويت وقتذاك وكان ذلك اعترافا واضحا من جانب العراق (ويعد التعبير الصادر عن رئيس الحكومة ملزما له حيث أن له وفقا للقانون الدولي أن يعبر عن إرادة الدولة) بالكيان المتميز للكويت . وهذا الاعتراف بالكيان من جانب العراق يؤكد أن معظم الخلافات التي ثارت بين البلدين في مرحلة ما قبل استقلال الكويت في عام ١٩٦١ . كانت خلافات بشأن الحدود ولم تكن خلافات بشأن وجود الكويت ذاته (٩) .

بل أن ما يلفت الانتباه أن الفترة السابقة على إعلان استقلال الكويت قد شهدت العديد من المراسلات الصادرة عن المسئولين العراقيين ، والتي تنطوي على الاعتراف بذاتية الكويت ككيان مستقل عن العراق . ومن ذلك على سبيل المثال رسالة مؤرخة في ١٩٥٨/١٠/٥ أي بعد قيام ثورة العراق في عام ١٩٥٨ بشهور قليلة ، تحمل توقيع عبد الكريم قاسم رئيس وزراء العراق آنذاك يخاطب فيها أمير الكويت شاكراً العواطف الأخوية والمشاعر الطيبة التي عبرت عنها الرسائل وزيارة الوفود الكويتية للعراق . ويختم الرسالة بقوله :

"وما رائد العراق مع شقيقته الكويت إلا تعزيز الأخوة والتعاون" أما وزير خارجية العراق فقد كتب مخاطبا أمير الكويت في ٢٩ ديسمبر عام ١٩٥٨ :

« لي عظيم الشرف أن أنهي لسموكم الكريم أنه بالنظر لرغبة الجمهورية العراقية في توثيق أواصر التعاون والمودة مع شقيقاتها من الدول العربية لاسيما المجاورة منها ، فإنها تعتقد بأن من أول واجباتها التعاون مع الجارة العزيزة الكويت ، وإقامة العلاقات معها على أساس جديد من الصداقة الخاصة والعلاقة المتكافئة . وترى الحكومة العراقية أن أمثل طريق لتحقيق ذلك في الوقت الحاضر هو فتح قنصلية أو ممثلية تجارية للجمهورية العراقية في الكويت لتقوم برعاية مصالح العراقيين فيها من جهة ، وتكون حلقة الإتصال بين القطرين الشقيقين من جهة أخري »

ولئن كانت عبارات الرسالة في غني عن أى بيان في مجال كونها قاطعة في تقرير الإعتراف العراقي بالكويت ، فإن من المتعين التذكير بأن وزير الخارجية العراقي هو أحد أعضاء الحكومة في مجال التعبير عن إرادة دولتة على صعيد العلاقات الدولية ، وما يصدر عنه من تعبير يعد ملزما لدولتة ولا يجوز لها النكوص عنه . وهو الأمر الذي أكدته المحكمة الدائمة للعدل الدولي في النزاع بين النرويج والدنمارك على السيادة على جزر جرينلند الشرقية . حيث ذهبت المحكمة الى تقرير أن النرويج تلتزم بالتصريح الشفوي الذى صدر عن (أهلن) AHIen وزير خارجيتها سلم فيه بسيادة الدنمارك على تلك الجزر .

واذا كنا لانستطيع أن نتتبع كل ما صدر عن العراق من وقائع لا تعد ولا تحصى تؤكد اعتراف العراق با لكويت قبل الإستقلال وبعده ، نورد اعترف العراق باستقلال دولة الكويت وسيادتها التامة عقب سقوط حكم قاسم وذلك في اتفاقية عام ١٩٦٣ والتى تنص على ما يلى :ـ (٧)

١ـ اعتراف الجمهورية العراقية باستقلال دولة الكويت وسيادتها التامة على أراضيها بحدودها الموضحة بكتاب رئيس وزراء العراق بتاريخ ١٩٣٢/٧/٢١ والذي وافق على مضمونه حاكم الكويت الشيخ أحمد الجابر بكتابه المؤرخ في ١٩٣٢/٨/١٠

٢ـ تعمل الحكومتان على توطيد العلاقات الأخوية بين البلدين الشقيقين .

٣ـ تعمل الحكومتان على اقامة تعاون ثقافى وتجاري واقتصادي بين البلدين

٤ـ تحقيقا لذلك كله يتم فورا تبادل التمثيل الدبلوماسى بين البلدين على مستوى السفراء .

وكذلك يمكننا التوقف عند الرسالتين اللتين بعث بهما طارق عزيز نائب رئيس الوزراء ووزير اخارجية العراقي الى السيد الشاذلى القليبى أمين عام الجامعة العربية السابق فى يوليو ١٩٩٠ ، واللتين فجرتا الأزمة حيث تم توجيههما في اطار التخطيط العراقي لغزو الكويت واحتلال أراضيها . فإن الملاحظ أن وزير الخارجية العراقي قد تحدث في عدد كثير من المرات عن دولة الكويت وحكومة الكويت والمسؤلين الكويتيين ، فكيف للعراق أن يدعى أن الكويت جزء منه أو أنه لايعترف باستقلال

الكويت كدولة ذات سيادة .

وتجدر الإشارة إلى أن جوهر الخلاف بين العراق والكويت لم يكن بأى حال من الأحوال وجود الكويت ككيان مستقل ودولة ذات سيادة . ولكنه كان نزاعا حول الحدود أو أجزاء منها ، ونتوقف عند عبارة وردت فى خطاب طارق عزيز الأول الى أمين عام جامعة الدول العربية فى يوليو ١٩٩٠ حيث يقول :

« من المعروف أنه منذ عهد الإستعمار والتقسيمات التى فرضها على الأمة العربية ، هنالك موضوع معلق بين العراق والكويت بشأن تحديد الحدود . ولم تفلح الإتصالات التى جرت خلال الستينات والسبعينات فى الوصول الى حل بين الطرفين لهذا الموضوع حتى قيام الحرب بين العراق وايران » .

فلس هناك ما هو أقطع فى دلالته الزاما للعراق من تعبير بقلم وزير خارجيته بأن النزاع بين الدولتين هو نزاع على جانب من الحدود بينهما ، إنه ليس مجال نزاع على الوجود (اى وجود دولة الكويت) كدولة مستقلة ذات سيادة ، واذا كان وزير خارجية العراق قد ألمح فى خطابه المشار اليه الى أمين عام جامعة الدول العربيةالسابق الى مسألةالوحدة العربية بين كافة الأقطار العربية . فهل يملك العراق فرض الوحدة العربية بحد السيف ؟

وقبل أن نختم الحديث عن هذا المبرر الواهى والمتمثل فى الإدعاء بأن هناك حقوق تاريخية للعراق فى الكويت ، لنا أن نتصور مدى الفوضى السياسية التي ستسود العالم لو أن مثل هذا المبدأ قد تم الأخذ به وتطبيقه ويمكن القول بأن أكثر المتضررين لو ساد هذا المفهوم هو العراق نفسه . فالعراق أصلا ،(على عكس الكويت) ما هو إلا ولايات عثمانية تم توحيدها فى أعقاب هزيمة الدولة العثمانية فى الحرب العالمية الأولى ، ومعنى ذلك ـ وفقا لهذا المفهوم أن لتركيا وهي وريثة الدولة العثمانية أن تطالب بكل أراضى العراق ، ولايران أيضا الحق أن تطالب بأراضى العراق بإعتبار أن أرض العراق كانت يوما تشكل جزءا من أراضى الدولة الفارسية وأن ايران هى الوريث الشرعي لها .

وطبقا لهذا المفهوم فإن لتركيا الحق فى المطالبة بكل أراضى الوطن العربى التي

كانت خاضعة للنفوذ العثماني . بل إن للدول الإستعمارية التى تشكل الإستعمار التقليدى كانجلترا وفرنسا وغيرها أن تطالب بمستعمراتها السابقة التي حصلت على الإستقلال . ويمكن لمصر أن تطالب بالسودان على اعتبار أن ملك مصر السابق كان ملكا على مصر والسودان .

إن هذا المفهوم لايتمشى مطلقا مع روح العصر وما يعيشه العالم اليوم من عهد للوفاق والإتفاق والسلام الدولي ، بعيدا عن التوترات والحروب التقليدية والباردة . وعلية فإن الدول الأوربية قد أقرت حدودها مع بعضها بعد نهاية الحرب العالمية الثانية ، ولاعودة الي إثارة مشاكل الحدود ثانية . وكذلك فعلت دول منظمة الوحدة الافريقية التى ارتضت تقسيمات الحدود فيما بينها علما بأن هذه الحدود قد وضعها الإستعمار قبل أن يرحل عن القارة .

واذا كانت العراق تتحجج بأن الحدود بينها وبين الكويت كانت من صنع الإستعمار فنحن نتساءل من رسم حدود العراق مع جيرانها (ايران ، تركيا ، الأردن ، سوريا ، السعودية) أليس هو الإستعمار ؟

ثانيا : مبرر سرقة النفط العراقي من آبار الرميلة :

فى سلسلة المبررات الواهيه المضحكة جاء هذا المبرر ، ومؤداه أن الكويت استغلت فرصة انشغال العراق فى حربها مع ايران وسرقت نفط حقل الرميلة العراقي طوال مدة الحرب ، فهى بالتالى تطالب بالتعويضات الكافية ، وحقيقة الأمر أن هناك آبار حدودية بين العراق والكويت تقع عند حدود البلدين بشكل متجاور تسمى فى العراق الرميلة وتسمى فى الكويت الرتقة . وبئر الرميلة العراقى لاينتج سوى ١٠٠٠٠ برميل من النفط يوميا .

وتحدد الإتفاقيات الدولية طريقة استغلال الحقول الحدودية ، وتضمن القوانين الدولية حقوق الدول فى مثل هذه الأوضاع . ويسمح القانون الدولى باستغلال الحقول النفطية الحدودية المشتركة بشرط التراجع مسافة كيلومتر واحد من الحدود . واحتراما لهذا القانون فإن الكويت تستغل حقل الرتقة الحدودي بعد أن تراجعت لمسافة كيلو

مترين اثنين وليس كيلو متر واحد ليصبح وضعها قانونيا ، هذا من جهة ومن جهة ثانية فإنه من المعروف أن الكويت والسعودية كانتا تمنحان العراق طوال حربه مع ايران ما مقداره ٣٠٠٠٠٠ برميل من النفط يوميا تأتى ٢٥٠٠٠٠ برميل من حقل الخفجي السعود« الكويتى المشترك و٥٠٠٠٠ من آبار سعودية أخرى ومعنى ذلك أن الكويت كانت تقدم يوميا ١٢٥٠٠٠ برميل من النفط للعراق طوال فتره الحرب ، فهل يمكن أن تسرق الكويت ١٠٠٠٠ برميل من النفط من العراق ثم تقدم له يوميا ١٢٥٠٠٠ برميل فى اليوم ؟كما يمكن القول فى هذا المجال أن الطبقات الحاملة للنفط فى كل من البئرين مختلفة من الناحية الجيولوجية (١١)

ثالثا : مبرر عدم الإلتزام بأسعار النفط وتجاوز حصص النتاج :

يشهد العالم للكويت التزامها الدائم بأسعار النفط المعلنة عالميا من خلال منظمة الأوبيك .O.P.E.C . حيث أن الكويت لم تقم فى أى وقت ببيع نفطها بأقل من الأسعار المحددة بقرار معين من قبل المنظمة . وليس للعراق أى دليل أو حجة يستطيع تقديمها لتدعيم هذا الإدعاء .

أما فيـــما يتعلق بتجاوز الكويت (وكذلك دولة الإمارات العربية المتحدة) لسقف حصص الإنتاج فيكن القول أن الكويت قد التزمت دائما بحصة الإنتاج المقررة لها وهى ١,٥ مليون برميل يوميا قبل الغزو العراقى . بل أنها وتطبيقا لسياسة ترشيد انتاج النفط كانت تنتج فى أحايين كثيرة أقل بكثير من هذا السقف حيث لم يتجاوز انتاجها نصف مليون برميل (أى أقل من الحصة المقررة لها بمليون برميل فى اليوم) (١٢)

أما العراق فكانت تحاول دائما تجاوز الحصص المقررة لها ، فى الوقت الذى قررت فيه الأوبيك حصة العراق بنحو ٢ مليون برميل يوميا فإنها كانت تطمح لانتاج أكثر من ٣ مليون برميل فى اليوم محاولة بذلك الوصول الى نفس حصة ايران ، بل أنها كانت تحاول مؤخرا الوصول الى حصة السعودية التى تصل الى ٨ مليون برميل يوميا ، أى أنها تريد تجاوز الحصة المقررة له بثلاثة أضعاف فمن هو الذى تجاوز حصص الآنتاج الكويت أم العراق ؟

رابعا : المبرر الخاص بمطالبة الكويت بتسديد القروض التى منحتها للعراق :ـ

ردد العراق ادعاء يشوه فيه صورة الكويت التى قدمت له القروض والمساعدات دون منّه . فقد ذكر النظام العراقى أن الكويت أحرجت العراق بالمطالبة بتسديد الديون المستحقة عليها فى وقت كانت فيه الخزانة العراقية تعانى من مصاعب بعد انتهاء الحرب العراقية الإيرانية . وحقيقة الأمر أن الكويت لم تطلب رد القروض ولكنها نصحت العراق بأن تقوم بتسجيل هذه القروض دفتريا بمعنى تسجيل قيمة هذه القروض مع حق الكويت لاسترجاعها وذلك لصالح العراق . حيث أن العراق سيستفيد من ذلك عند المطالبة بالتعويضات أو فى حالة جدولة ديونها المستحقة للدول الأخرى .

خامسا : أكذوبة إعادة توزيع الثروة :ـ

استخدم العراق هذا المبرر لاستثارة شعور الفقراء العرب ضد عرب الخليج بأن من حق العرب التمتع بالثروة العربية فى كل مكان . وهناك العديد من النقاط التي يستلزم مناقشتها للرد على العراق فيما يتعلق بهذا المبرر على النحو التالي :ـ (١٣)

أولا :ـ من المعروف أن العراق أغنى من الكويت بثروته النفطيه وأنه أغنى من كثير من الدول العربية ، نظرا لأنه يمتلك النفط والأمكانات الزراعية بوجود نهرين من أكبر أنهار قارة آسيا ولديه كذلك ثروة حيوانية وثروات طبيعية أخرى علاوة على الإمكانات السياحية التي لو تطورت لاصبحت تمثل دخلا ملحوظا للعراق ، لو أن هذا البلد اهتم بالتنمية وأوصد باب الحروب والمشاكل واثارة القلاقل . ونشير الى أن أحد الإقتصاديين الأجانب قد ذكر فى إحدى المرات أن هناك بلدان فى العالم العربى يستطيعان عن طريق تطوير امكاناتهما الزراعية أن يسدا حاجة سكان آسيا وأفريقيا . لو أن برامج للتنمية الزراعية المتطورة قد نفذت فيهما ، أما البلد الأول فهو العراق والثانى فهو السودان .

وما دام العراق غنيا الى هذا الحد فلماذا لم يساعد فقراء العرب ؟ ، ولماذا لم يقم بتوزيع ثروته بشكل عادل على الدول العربية الفقيرة . ونذكر فى هذا المجال أن العراق

لم يهتم بانشاء صندوق للتنمية الإقتصادية العربية بشكل جدى إلا فى عام ١٩٧٦ فى حين أن الكويت قد أنشأت هذا الصندوق فى ٢١ ديسمبر عام ١٩٦١ ، وقامت من خلاله بتقديم القروض للعديد من الدول العربية لتنفيذ العديد من مشروعات التنمية فيها ،ولم ينحصر نشاط الصندوق الكويتى فيما بعد بالأ طار الجغرافي العربي بل امتد الي دول العالم لاسيما في البلاد النامية . وإليك جدول يعكس التوزيع الجغرافي للقروض بملايين الدنانير الكويتية فى الفترة من ١٩٦٣ حتى يناير ١٩٨٦ حسب مجموعات الدول المقترضة .(١٤)

(جدول رقم ١)

مجموعة الدول	جملة القروض	النسبة المئوية
الدول العربية	٦٦٩,٤٤	٥٠,٥٪
الدول الإفريقية	٢٥٢,٦	١٨,٢٪
الدول الاسيوية	٤١٧,٥٢	٣٠,٢٪
دول أخرى	١٤,٧٥	١,١٪
جملة القروض	١,٣٨٤,٥١	١٠٠٪

(١) مصدر الجدول د .غانم سلطان ، «جوانب من شخصية الكويت ، دراسة في الموقع والأهمية الاقتصادية والدور السياسي» مؤسسة علي الصباح للنشر والتوزيع ـ الكويت ١٩٩٠ ص ١٤٤ .

وفيما يلي جدول آخر يوضح التوزيع الجغرافي لاجمال قروض الصندوق الكويتي حسب الدول المستفيدة حتى ١٩٩٣/٦/٣٠ .

(جدول رقم ٢)

التوزيع الجغرافي لاجمالي قروض الصندوق حسب الدول المستفيدة حتى ١٩٩٣/٦/٣٠م

الرقم	الدولة	عدد القروض	قيمة القروض (د.ك)
	الدول العربية		
١	البحرين	٧	٣٠ ٩٥٩ ٤٥٠
٢	الجزائر	٣	١٨ ٩٩٨ ٣٧١
٣	السودان	١٨	٩١ ٥١٠ ١٦٦
٤	الصومال	٤	٣٠ ٠٤٤ ٣٨٥
٥	العراق	٢	٦٣٨٥٥٢٣
٦	المغرب	١٦	١١٣ ٥٤٤ ٥١٤
٧	اليمن	٢١	٨٩ ٧٨٦ ٦١٩
٨	الأردن	٢٢	١٢٤ ٦١٩ ٠٩٠
٩	تونس	٢٧	١٢٧ ٢١٠ ٤٠١
١٠	جيبوتي	٦	١٥ ٠٣٩ ٥٦٣
١١	سوريا	١٥	١٦٧ ٧٨٨ ١٦٢
١٢	عمان	١١	٥٤ ١٧٢ ٨٢٠
١٣	لبنان	٥	٢٨ ٠٦٥ ٤٤٧
١٤	مصر	١٧	١٨٨ ٣٠٨ ٣٥٤
١٥	موريتانيا	١١	٥٠ ٠٩٦ ٥٥٠
	جملة الدول العربية	١٩٥	١١٣٦ ٥٠٢ ٥٠٥
	دول غرب افريقيا	٥٩	١٩٤ ٥٤٣ ١٨٢
	دول وسط وجنوب شرق أسيا	٦٢	١٥٥ ٠٩١ ٢٣٣
	دول شرق وجنوب اسيا والمحيط الهندي	٨٦	٤٧٢ ٠٤٦ ٢٨٠
	دول وسط اسيا واوروبا	٢١	٩٢ ٩٣١ ٢٢٩
	دول امريكا اللاتينية	٥	١٧ ٣٥٠ ٠٠٠
	المجموع الكلي	٤٢٨	٢٠٦٨ ٤٦٤ ٤٢٩

المصدر : الصندوق الكويتي للتنمية الإقتصادية العربية ، التقرير السنوي الحادي والثلاثين ١٩٩٣/١٩٩٢ ص ٨٢ ، ٨٣ ، ٨٣

وفي الوقت الذي لم يتوقف فيه نشاط الصندوق الكويتي للتنمية عن مساعدة الاشقاء العرب والاصدقاء في العالم النامي (تحقيقا لمبدأ استفادة اكبر قطاع من العرب والمحتاجين من ثروة الكويت) نجد أن الصندوق العراقي للتنمية قد توقف عن نشاطه المحدود في الاعانات منذ بداية الثمانينيات . وأصبح الجهة التي تنظم عملية الاقتراض من الخارج لصالح الحكومة العراقية لانفاق هذه الملايين في شراء أسلحة الدمار الشامل وتضخيم قدرات الجيش العراقي لخلق المشاكل وشن الحروب ، بدلا من انفاقها في تنمية القدرات الاقتصادية العراقية لصالح الشعب العراقي .

وتجدر الاشارة إلى أن صناديق التنمية الاقتصادية قد أنشئت في سائر دول الخليج بما فيها السعودية لمساعدة الدول العربية الأقل نموا حيث أسهمت هذه المساعدات التي جاءت على شكل قروض ميسرة ولآجال طويلة في تنمية العديد من البلدان العربية عن طريق القيام بتنفيذ مشروعات زراعية وصناعية وأخرى في مجال الكهرباء والنقل والاتصالات والطرق وغيرها . وفيما يلي جدول بالعمليات التمويلية السنوية لمؤسسات التنمية العربية للدول النامية بما في ذلك الدول ا لعربية [١٥] انظر الجدول رقم ٣ .

جدول رقم (٣)

العمليات التمويلية السنوية لمؤسسات التنمية العربية إلي الدول النامية (بما فيها الدول العربية)

القيم بملايين الدولارات الاميريكية

السنوات	مؤسسات التنمية العربية ١٩٦٢ - ١٩٨٩								
	البنك الاسلامي	صندوق أبو ظبي	صندوق الأوبك	الصندوق السعودي	الصندوق العراقي	الصندوق العربي	الصندوق الكويتي	المصرف العربي	اجمالي القروض السنوية
الاجمالي	٧٢٨٦,٧	١١٩٨,٦	٢٣٧٥,٥	٥٧٤١,١	١٧٣٣,٠	٣٨٦٦,٧	٥٩٥٣,٩	٨٩٢,٦	٢٩٠٤٧,٨
١٩٧٣	-	-	-	-	-	-	٣٤٢,٩	---	٣٤٢,٩
١٩٧٤	-	٦٤,٣	-	-	٣٠,٠	١١٤,٩	١٣٨,٩	---	٣٤٨,١
١٩٧٥	-	٤٤,٢	-	٢٨٢,٨	-	١٩٣,٤	٣٢٧,١	---	٨٤٧,٥
١٩٧٦	-	١٦٣,٧	٤٢,٧	٤٣٢,٨	٣٣١,٦	٣١٨,٧	٧٩,٤	١٣٨٣,٧	---
١٩٧٧	١٩,٣	١٣٨,٨	٣٤٣,٠	٧٧٠,٤	٢٦,١	٣٦٢,٦	٤١١,٠	٧٧,٠٠	٢١٤٨,١
١٩٧٨	١٨٨,٧	٣١٥,٩	١٥٥,٠	٥٦١,٧	١٠١,٢	-	٢٠٠,٢	٦٦,٩	١٤٨٩,٦
١٩٧٩	٤٩٨,٧	١٤٥,١	٢١٢,٨	٤٤٧,٠	٤٠٦,٣	٧٠,٢	٣٥٣,٧	٢٠,٢	٢١٥٤,١
١٩٨٠	٤٧٥,٤	١٠٠,٦	٢٥٠,٨	٣٣١,٩	٧٤٣,٣	١١١,٧	٢٦٨,٧	٨١,٠	٢٣٦٣,٣
١٩٨١	٦٤٩,١	٦٩,٩	٤٠٠,٩	٣٤٨,٦	٣٧٣,٣	١٤٨,٤	٧٤١,٤	٦٩,٧	٢٨٠١,٢
١٩٨٢	٥١٩,٨	٦٥,٧	٣٢٣,٧	٦١١,٣	٣٧,٧	٢٣٢,٨	٧٦٣,١	٨٠,٠	٢٦٣٤,١
١٩٨٣	٥٧١,٢	٢٥,٨	٢١٢,٩	٢٧٢,٣	-	٣٠٩,٧	٣٩٠,٠	٦٧,٢	١٩٤٨,٩
١٩٨٤	٨٣٦,٦	٢٨,٦	٩٤,٤	٣٥١,٧	-	٢٨٣,٤	٢٥٢,٦	٦٨,٣	١٩١٥,٤
١٩٨٥	٦٧١,٩	١٦,٩	٥١,٢	٣٧٢,١	-	١٧٣,٦	٢١٣,٩	٧١,٣	١٥٧٣,٦
١٩٨٦	٧٢٤,٤	١٥,١	٨٧,٧	٣٠٩,٥	-	٣٦١,٢	٣١٧,٥	٦٢,٣	١٨٧٨,١
١٩٨٧	٧٠٨,٥	-	١٠١,٥	٢٧٠,٢	-	٢٤١,١	٣٠٤,٠	٢٩,٥	١٦٥٤,٦
١٩٨٨	٦٢٥,٣	١٨,١	١٠٤,١	٦٤,٥	-	٤٠٣,٣	٢٧٦,٨	٥١,٣	١٥٤٤,٢
١٩٨٩	٦٩٧,٣	٨٥,٩	٩٤,٣	٢١٥,٠	-	٥٢٦,١	٣٢٣,٧	٦٨,٥	٢٠٢٠,٧

× فقط الصندوق الكويتي بدأ في عام ١٩٦٢ وباقي المؤسسات كما هو مبين في الجدول .

- للإشارة إلى حالة العدم .

المصدر : الصندوق العربي - أمانة التنسيق لمؤسسات التنمية العربية ، خلاصة العمليات التمويلية ، إصدار مارس ١٩٩٠ ، وبيانات من وزارة المالية والأقتصاد الوطني بالمملكة العربية السعودية .

ويمكن القول ردا على اداعاءات العراق باعادة توزيع ثروات العرب بأن ثروات الشعوب هي ملك لهذه الشعوب منحها الله لها ، والله يمنح الرزق لكل شعب بقدر ، ولامانع ان تقوم هذه الشعوب بمساعدة الغير مما من الله عليها من نعم في اطار تبادل المنافع وتقوية العلاقات وتحقيق المصالح المشتركة ، وهو ما قامت به الكويت ودول الخليج بالفعل . ولم يرد من خلال التاريخ ان اعادة توزيع الثروات تتم عن طريق غزو مسلح وسطو منظم وسرقة ونهب ثروات الشعوب الأخرى . وختاما نذكر فى مجال هذا الإدعاء أن حزب البعث معروف بتسلطه وسرقته لأموال العراق ،حتى أن الكثيرين من رموز الحزب يمتلكون أرصدة فى البنوك الأوروبية وأسهُماً فى كبريات الشركات العالمية فهل يحق لمثل هؤلاء المطالبه بتحقيق عدالة توزيع الثروة لفقراء العرب ؟ هل مثل هؤلاء يمكن أن يدافعوا عن فقراء العرب ؟ وان كان ذلك صحيحا فان الأجدر بهم ان يضعوا حدا لمشكلات فقراء العراق من مال العراق الذى أهدر فى انفاق لاطائل من ورائه .

سادسا :مبرر قيام ثورة الكويت :

بالفعل كان هذا المبرر مثيرا لسخرية الكثيرين فى العالم . فلماذا تقوم ثورة فى الكويت ؟ إن العالم العربي فى تاريخه المعاصر لم يعرف بلدا نعم بالأمن والاستقرار السياسي مثل الكويت ، فمن المعروف أن هذا البلد قد استن مبدأ الشورى منذ قيامه ككيان سياسي ثم تطورت أشكال الديمقراطية حتى وصلت الى التمثيل النيابي فى بداية الستينات ، والمواطن الكويتي ينعم بثرواته والعديد من المميزات والحقوق التى توفرها له الدولة ، ويكفي القول أن معدل دخل الفرد فى الكويت يعتبر من أعلى معدلات الدخل فى العالم ، إذاً ما هو مبرر قيام ثورة في الكويت طالما أن المواطن تتحقق له حقوقه السياسية والأقتصادية والا جتماعية والامنية ؟ على عكس المواطن العراقي الذى لاتتوفر له أدنى الحقوق فى بلده فى المجالات سابقة الذكر ، ويكفى القول أنه يعيش وسط جو من الإرهاب الفكري والاصطهاد السياسي والشح الاقتصادي وعدم المساواه فى المجال الاجتماعي فى بلد يعتبر من أغنى بلاد العالم قياسا بتعدد امكاناته الاقتصادية (١٦) ثم لو كانت فى الكويت ثورة فإن أول من يجب أن يناصرها ويرحب

بالغزو العراقي هى المعارضة الكويتية فهل اتخذت المعاضة هذه الخطوة ؟

إن الموقف الشريف للمعارضة قد شجب الاعتداء وادان الغزو ورفض التعاون مع سلطات الاحتلال رغم التهديد والوعيد وطالبوا بالانسحاب وعودة الشرعية كل ذلك يوضح مدى زيف هذا الادعاء .

سابعا : مبررات أخرى

فى إحدى المقابلات التليفزيونية [١٧] ضمن برنامج لاستطلاع رأي المعارضة العراقية ذكر زعيم كردى أنه كان فى جلسة مع طارق عزيز نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية العراقي ، فسأله عن مبرر غزو الكويت فرد عليه عزيز بأن هناك مبرران الاول هو افلاس الخزينة العراقية وحاجة العراق الى الاموال بعد الخروج من الحرب مع ايران عام ١٩٨٨ لاعادة البناء ،خاصة وأن الكويت تمتلك أرصدة ضخمة فى الداخل والخارج . أما المبرر الثانى فهو أن العراق قد تناهى الى اسماعة أن المخابرات الامريكية تدبر خطة لاغتيال صدام حسين فسارعت العراق باحتلال الكويت ليكون موضوعا للمساومة بأن تكف أمريكا عن تدبير خطط لاغتيال الرئيس العراقي مقابل الانسحاب من الكويت . ونحن إذا كنا نستسيغ المبرر الأول فى الاستيلاء على ثروة الكويت وهو ما عرف عن العراق في محاولات الابتزاز فى عهود سابقة وما ظهر أيضا من ممارسات السرقة والنهب عند احتلال الكويت ، على المستويين الرسمى والشعبى فإن المبرر الثانى ، ليس له دليل واضح يمكن أن يدعمه .

ثامنا : شعارات زائفة أخرى نادى بها العراق اثناء الاحتلال :

ردد العراق بعض الشعارات الزائفة عقب احتلاله للكويت للحصول على أصوات مؤيدة لخطواته التوسعية ومن هذه الشعارات :ـ

١ ـ أن طريق تحرير فلسطين يمر عبر الكويت ، وهو شعار زائف ينطوى على المغالطات ،ولكنه كان يهدف الى كسب تأييد الفلسطينيين الذين يتعلقون حتى بوهم

كاذب بعد أن يئسوا من الشعارات العربية فى استرجاع بلادهم (١٨) . بيد أن هذا الشعار لم يؤدى الغرض المطلوب ، خاصة أن مقولة طريق فلسطين يمر عبر الكويت هى مقولة تتنافى مع الحقائق والثوابت الجغرافية والاستراتيجية والعسكرية هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن حزب البعث العراقى قد فقد مصداقيته منذ زمن بعيد ، ثم أن العراق وهو الذى يمتلك جيشا ضخما لم يسهم فى يوم من الايام فى الجهد العسكرى العربى لتحرير فلسطين أو ردع اسرائيل ، وإنما استخدم فى تحقيق أهداف ومطالب النظام العراقي فى النظرة التوسعية واثارة المشاكل واختلاق الفتن والصراعات مع الجيرن .

ب - إرتداء ثوب الاسلام والمناداة بشعار حشد طاقة العرب والمسلمين لطرد الكفار من الديار المقدسة فى المملكة العربية السعودية ، وأن الحرب فى حالة نشوبها ستكون بين المسلمين والكفار (١٩)

وبالطبع جاء هذا الشعار لدغدغة شعور المسلمين واستخدام الدين فى غير محله ، وردا على ذلك يمكن أن نقول أن حزب البعث حزب علمانى لايؤمن بالاديان ولا يعير لها أي اهتمام . بل على العكس من ذلك فإن له مواقف ضد الدين وضد الاسلام نذكر منها الآتى :-

١- بدلا من الايات القرآنية التي تزين جدران المساجد فإن حزب البعث استبدلها بشعارات الحزب التى ملأ بها جنبات المساجد .

٢- إن حزب البعث لا يعير اهتماما لمادة التربية الاسلامية وتدريسها فى المراحل الابتدائية والمتوسطة فى العراق ، حتى أن الصبية لا يحفظون قصار السور القرآنية لاداء فريضة الصلاة .

٣- إن أئمة المساجد فى الكويت قد ذاقوا الأمرينّ من خلال الممارسات الوحشية العراقية إبان فترة الاحتلال ، وكان يطلب منهم أمور خارجة عن نطاق مهامهم .

٤- ان العراقيين قد منعوا آذان وصلاة الفجر أثناء احتلالهم للكويت . وهل بعد ذلك يمكن أن نصدق غيرة حزب البعث على الاسلام .

ومن الامور التى كانت مثارا للسخرية رد نسب صدام الى النبى صلى الله عليه

وسلم والى الصحابه الكرام ، وما ذلك بالطبع الا مسرحية كاذبة الهدف منها التقرب من الجماعات الاسلامية التى صدق بعضها - بسذاجة - هذا الشعار فى حين أن نسب صدام وأصله وطفولته وبيئته الاجتماعية معروفه وهى لاتمت بصلة بتاتا للصحابة .

اما فيما يتعلق بوجود الجيوش الاجنبية على الارض المقدسة فهى أولا ، لم تطأ أقدامها أرض مكة أو المدينة ، وكانت تتواجد علي الحدود الكويتية السعودية على بعد أكثر من ألف كيلو متر من مواقع الارض المقدسة [٢٠] ثم أن وجود هذه القوات سببها الاحتلال وغزو الكويت وتهديد السعودية ومنطقة الخليج ، ولقد جاءت لتحقيق هدف التحرير ، وبالفعل فقد غادرت أرض السعودية بعد انتهاء مهمتها بعد أن أنزلت هزيمة منكرة بالجيش العراقى .

الأسباب الحقيقية للغزو العراقي للكويت

اذا كان ما تمّ استعراضه فى الصفحات السابقة يمثل الافتراءات والادعاءات الباطلة والمبررات الواهية التى حاكها العراق واحدا تلو الاخر لتبرير الغزو فما هي إذا الأسباب الحقيقية ؟

للاجابة على هذا السؤال يمكن القول أن أسباب الغزو الحقيقية كثيرة متعددة بل معقدة ومركبة ،منها ما يندرج تحت مجموعة الاسباب السياسية ومنها ما يندرج تحت الأسباب الاقتصادية ومنها ما يمثل أسبابا اجتماعية تلتصق بشخصية رئيس النظام العراقي ، وهي شخصية شاذة دون شك ، وفيما يلى عرض موجز لبعض هذه الاسباب :

١ - إفلاس الخزينة العراقية ، حيث أن العراق قد خرج من حربه مع ايران منهكا اقتصاديا ، من جراء الانفاق العسكرى ، ويكفى القول أن هذا الانفاق يشكل عبئا ضخما على الخزينة العراقية ففى الوقت الذى بلغ فيه معدل الميزانية السنوية طيلة سنوات الحرب ٣٦,٥ مليار دولار كان الانفاق العسكرى وحده يلتهم ١٢ مليار دولار من هذه الميزانية ، ناهيك عن أن العمليات الحربية للجيش العراقي لاتنتهى

فهى إما أن تمارس نشاطها داخل العراق لقمع الانتفاضات الشعبية فى الشمال أو الجنوب أو توجه قوتها نحو جيرانها كما حدث فى ايران وغزو الكويت مؤخرا (٢١) .

ومما أدي الي افلاس الخزينة العراقية أيضاً تردي معدلات الانتاج العراقية سواء كان ذلك فى مجال الصناعة أو الزراعة أو الانشطة الاقتصادية المنتجة الاخرى . مما قلل مساهمتها فى الناتج الاجمالى للعراق ، ولاننسى فى هذا المجال السرقات وتحويل الارصدة والاموال لحسابات خاصة فى البنوك الاجنبية ، وقد تناولت التقارير الاجنبية هذا الموضوع وأعلنت ان صدام وحده يمتلك ٦ مليارات دولار فى بنوك اوروبا وان زوجته تعيش حياة البذخ ويكفى القول أنها فى احدى زياراتها لبعض الدول الاسيوية قبل الغزو انفقت ما مقداره اربعة ملايين دولار فى شراء بعض الاحتياجات الشخصية والمنزلية .

ومما يعزز الاعتقاد بأن الغزو قد جاء نتيجة لحاجة العراق الي الاموال لتعويض النقص فى الميزانية ، ما أفصح عنه طارق عزيز نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية العراقي فى إحدى جلساته مع جلال الطلبانى أحد زعماء الاكراد الذى صرّح بذلك فى مقابلة مع وفد تلفزيون الكويت الذى حضر مؤتمر المعارضة العراقية في فيينا ، بأن من أسباب الغزو هو الحاجة للاموال ، وبما أن الكويت تمتلك أرصدة مالية ضخمة فى الداخل والخارج فإن الغزو هو العلاج الاكيد للعلة التي تشتكى منها الخزينة العراقية .

٢ـ توجيه أنظار الشعب عن الوضع الاقتصادى الداخلى بعد الحرب ، وانشغالة واطلاق يده فى الكويت لتعويض حرمانه ، حتى لايكون هناك تفكير فى ثورة أو انقلاب يستهدف تغيير السلطة والقضاء على الطاغية وحزبه ، وتشير التقارير الاجنبية أن قطاعات كبيرة من شعب العراق تعانى الفقر والمرض والحاجة وتتطلع ليوم الخلاص ، حيث أن الحياة الهانئة لايعيشها فى العراق الا المنتسبين الى حزب البعث والمنتفعين من السلطة ، أما البقية فحياتهم على الكفاف . وتُعرف نظرية توجيه أنظار الشعب إلى وجود خطر على الحدود بنظرية «كبش الفداء» وكانت الكويت بالفعل كبش الفداء .

٣ـ تحقيق حلم قديم بالاستيلاء على الموانىء البحرية فى الكويت ، حيث أن

عقدة العراق الاستراتيجية تكمن في عدم وجود منافذ بحرية تمكن من اطلالة واسعة أو جبهة بحرية تتناسب مع طول حدوده البرية ومساحته ، فقد حرمته ايران من مناطق على شط العرب وأصبح البعد البحري للعراق ضئيلا ومحدودا جدا (كما يدعى) لا يتناسب مع طموحاته التوسعية وتطلعاته علي حساب الجيران . وقد كانت هناك محاولات من العراق عبر فترات تاريخية مختلفة للاستيلاد علي جزيرتي وربة وبوبيان تارة بالقوة وتارة عن طريق طلب استئجار جزيرة بوبيان لمدة ٩٩ سنة ، وكانت الكويت في كل مرة ترفض مثل هذه الطلبات ،

٤ـ محاولة السيطرة علي الخليج بأكمله والانتفاع بثرواته النفطية وموارده الطبيعية وموقعه الطبيعي ، وكان ذلك مثار اهتمام الدول الكبرى التي أصرت علي عدم تهيئة الفرصة للنظام العراقي لتحقيق هذا المأرب والسيطرة علي هذه المنطقة .

٥- التهديد بأن العراق يستطيع وبسهولة الوصول الي أى بلد في الخليج ، ومن ثم تكون هذه الورقة محلا للاطماع والابتزاز والحصول علي القروض والاموال متى أراد ذلك وبالحجم الذي يحدده .

٦- الحلم بتحقيق امبراطورية تتعدي حدود العراق لتلبية طموح الطاغية الذي فتن بجنون السلطة ومرض الاستيلاء علي كل شيء .

٧- محاولة فرض واقع جديد مؤداه أن العراق هى أقوى الدول العربية ويجب أن تكون فى يدها زمام كل الامور . بل أن المستقبل العربي يجب أن يرسم ويخطط فى بغداد ، ويعانى صدام من عقدة قديمة هى زعامة مصر للامة العربية بما لديها من ثقل بشري وبعد ثقافي وموقع يحتل قلب العالم العربي ، بالاضافة الي تاريخ نضالي قومي .

٨- إن تأسيس جيش قوي وامتلاك ترسانة ضخمة تحتوي علي الاسلحة الفتاكة والاسلحة التقليدية كان أمرا مغرياً للقيام بهذا العمل الجنوني والمجازفة الخطيرة لتحقيق أحلام الطاغية وطموحاته ، وقد ظل رئيس النظام العراقي يبنى جيشه ويؤسسه حتى غدا فى عدده يماثل جيوش الدول الكبرى . وإليك فيما يلى بيانا بحجم القوة العسكرية العراقية المعلنة (لايتضمن أسلحة التدمير الشامل والاحتياطي) وذلك اثناء فترة الغزو .

البيان	العدد
وعاء التعبئة البشرية	١,٧ مليون جندى
الدبابات	٥٦٠٠ دبابة
عربات مدرعة	٨١٠٠ عربة مدرعة
مدفع هاون	٣٥٠٠ مدفعا
طائرات	٥٧٠ طائرة مقاتلة
سفن قتال	٥٠ سفينة

وهذا الجيش لو قارناه بجيش الكويت أو جيوش دول مجلس التعاون فإنه يتفوق عليها عددا وعدة مرات كثيرة جدا وسنتعرض لذلك فيما بعد .

٩ـ تحكم الجهل السياسى والاستراتيجى والعسكري فى القيادة العراقية ، ويكفى أنها لم تحسب حساب القوّة العالمية الهائلة المتمثلة فى جيوش التحالف ، كما أنها لم تكن فى مستوى التخطيط والتكتيك العسكرى الذى اتبع لتحرير الكويت . والغريب أن هذه القيادة لم تقدر البعد الاستراتيجي لمنطقة الخليج العربي وكيف تلتقى مصالح العالم فى هذه المنطقة ، ولايقتصر الامر عند هذا الحد فالجهل يسرى أيضا فى مجال إدارة شئون البلاد . ففى الوقت الذى تمتلك فيه العراق امكانات اقتصادية ضخمة فإنها لم تحاول استغلال هذه الامكانات وفق خطط تنموية لخير وصالح الشعب العراقى بل غدت العراق اليوم واحدة من أفقر البلاد النامية فى العالم .

١٠- فقدان الضمير الانساني ، وهذا ما يتضح من خلال سلوك وتصرفات رئيس النظام العراقي وعصابته ، فهذا السلوك مجرد من كل القيم والمعانى والاخلاق العربية والاسلامية ، وقد تمثل ذلك فى القضاء على قري كردية بأكملها كما فى حلبجة ، التي شهدت مذبحة لم يشهد التاريخ لها مثيلا استخدمت فيها الاسلحة الكيماوية . كما تمثل فى الممارسات الوحشية التي تعرض لها الابرياء فى الكويت طوال شهور المحنة .

ومن خلال الدراسات التي اجراها أساتذة الطب النفسي علي شخصية صدام أثبتت هذه الدراسة أن رئيس النظام العراقي مصاب بمرض "البارانويا" PARANOEA وهو مرض نفسي يحمل في طياته جنون العظمة وأساليب الاضطهاد الوحشية للخصوم والرفقاء علي حد سواد بالاضافة الي الروح العدوانية الواضحة .[٢٢]

١١- الحقد والحسد مما حققته الكويت وقيادتها من نهضة شاملة في كل المجالات ، وكذلك تكوين ذلك الاسم وتلك الشخصية والسمعة الحسنة فى أرجاء العالم ، اضافة الي علاقتهاالجيدة والمتميزة علي عكس العراق تماما .

موجز نتائج الغزو.

كان للغزو العراقى الغاشم على الكويت آثاره ونتائجه ليس على الصعيد العربي بل تعدى ذلك الى دائرة أبعد وأوسع حيث شمل العالم بأكمله . وقد تنوعت هذه الآثار بين اقتصادية وسياسية واجتماعية وبيئية ونحاول فيما يلي إيجاز هذه الآثار :

أولا : الآثار والنتائج السياسية

١ـ توحد موقف العالم لاول مرة فى تاريخه الحديث والمعاصر إزاء قضية واحدة هي قضية الكويت ، وكان معروفا فى عالم السياسة أن القوتين الأعظم لاتلتقيان حول المسائل العالمية في وجهة نظر واحدة للاختلاف الايديولوجي والاستراتيجي الخاص بكل منهما (سابقا) بيد أن السمعة العالمية التى تتمتع بها الكويت من خلال اسهاماتها السياسية والاقتصادية جعلتها تحظى باحترام دول العالم وعلي رأسها الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة .

كما أن لسياسة الكويت الهادئة المتزنة البعيدة عن كل أسباب التوتر ، الداعمة للسلام والمؤيدة لقضايا الحق والمناصرة لحقوق الانسان فى كل مكان أثرها فى توحد مواقف دول العام حولها . وقد تنوعت هذه المواقف المؤيدة بين الدعم السياسي والاعلامي وبين الدعم العسكري والمشاركة في قوات التحلف [٢٥]

٢ـ اصدار قرارات هامه للأمم المتحدة ضد دولة خارجة عن القانون الدولي رغم انها عضو في المجتمع الدولي . وقد بلغ عدد هذه القرارات اكثر من ١٢ قرار حتى ٢٨ نوفمبر ١٩٩٠ وهو عدد كبير فى حق دولة واحدة .

ويتناول القرار الاول إدانة العراق والمطالبة بسحب قواتها من الكويت فورا ، ويرمي القرار الثاني الي فرض حصار اقتصادي على العراق يطالب فيه الدول الأعضاء الالتزام بحظر تصدير وتوريد أية سلعة منه واليه . والقرار الثالث يتضمن عدم الاعتراف بقرار العراق بضم الكويت ويطلب اعتبار أية اجراءات تترتب عليه باطلة . اما القرار الرابع فيتضمن الطلب بأن يسمح العراق لرعايا الدول الأخرى في العراق والكويت الخروج منهما ، وأن العراق سيكون مسؤلا عن سلامة هؤلاء . أما الخامس فيتصل بنشر قوات بحرية فى المنطقة لإيقاف جميع عمليات الشحن البحري القادمة والمغادرة بغية تفتيش حمولتها والتحقق منها . ويتعلق القرار السادس بمراعاة الظروف الإنسانية للمدنيين فى العراق والكويت وضرورة تزويدهم بالمواد الغذائية من أجل تخفيف المعاناه البشرية .

اما القرار السابع فيدين العراق بإصدارها الأمر بإغلاق السفارات والبعثات الدبلوماسية والقنصلية فى الكويت ،وسحب الحصانات وامتيازات الدبلوماسيين وذلك لأنه مخالف لقرارات مجلس الأمن واتفاقيتي فيينا بشأن العلاقات الدبلوماسية المؤرختين فى ١٨ ابريل ١٩٦١ ، ٢٤ ابريل ١٩٦٣ . ويتناول القرار الثامن طلبات الدول التي تقدمت بمساعدات انسانية وتشكيل لجنه لدراستها وتنفيذها (٢٦) .

ويختص القرار التاسع بتشديد الحصار الاقتصادي على العراق والزام الدول الاعضاء بعدم السماح بإقلاع أية طائرة الى العراق مهما كانت هناك التزامات سابقة . اما العاشر فيتعلق بمطالبة السلطات العراقية وقوات الاحتلال بالكف عن أخذ رعايا الدول الأخرى كرهائن وكذلك الامتناع عن إساءة معاملة الكويتيين ورعايا الدول واضطهادهم . اما القرار الحادي عشر فيتصل بادانة العراق حيال تغيير التركيبة السكانية في الكويت ومحاولات تدمير السجلات المدنية التي وضعتها حكومة الكويت الشرعية . ويطالب القرار الثاني عشر العراق بالامتثال للقرار ٦٦٠ وكافة القرارات اللاحقة المتصلة به ويطلب من الدول الأعضاء التعاون مع حكومة الكويت

الشرعية بإستخدام كافة الوسائل الضرورية لدعم وتنفيذ قرار مجلس الامن رقم ٦٦٠ والقرارات اللاحقة المتصلة به لاستعادة الامن والسلام الدوليين في المنطقة إذا لم تنفذ العراق تنفيذا كاملا المطلوب منها بشكل كامل حتي يوم ١٥ يناير ١٩٩١ أو قبل ذلك التاريخ .

٣ - كان الغزو طعنة في ظهر التضامن العربي وأحدث شرخا في العلاقات العربية من الصعب تجاوزه ويحتاج علاجه وقتاً طويلاً ، وقد أدى هذا الغزو الي انقسام الوطن العربي الى قسمين أحدهما وقف مع قضية الحق الكويتي ،والآخر إما انحاز تماما للعراق وساندها أو أنه اتخذ موقفا يمكن أن يقال عنه انه لاضد ولا مع بمعني انه موقف اتسم بالسلبية . وكان الأجدر به أن يناصر الحق خاصة أن هذا الحق كان واضحا وضوح الشمس .

وقد جاء هذا الغزو في وقت كان فيه الوطن العربي أقرب الي التضامن والتلاحم والتعاون وقد حتم ذلك مستجدات العصر ومتغيرات السياسة والاخطار التي تحدق بالأمة العربية من كل صوب .

ففي الفترة التي سبقت الغزو كان التقارب واضحا بين التجمعات الاقليمية المتمثلة في مجلس التعاون لدول الخليج العربية ومجلس التعاون العربي والاتحاد المغاربي .

وعلى الصعيد الكويتي يعتقد الباحث أن مسألة التحمس للوحدة العربية والتضامن العربي قد أصبحت في مهب الريح نتيجة لهذا الجرح الغائر ، وموقف بعض الدول العربية التي ساندت العراق بالرغم مما تكبده الشعب الكويتي من تضحيات وعانى من ظروف قاسية . ففي استبيان أجراه الباحث [٢٧] على عينة تمثل اكثر من ١٠٪ من طلبة كلية التربية الاساسية (بلغت اكثر من ٥٠٠ طالب وطالبة) أجاب ٩٤,٣٪ منهم بأن الغزو العراقي كان بالفعل طعنة في ظهر التضامن العربي . ورأى ٤٨,٢٪ منهم أن السبب في هذا الاعتقاد يكمن في أن الغزو قد عمل على تراجع حلم الوحدة العربية لدي المواطن العربي بصفة عامة والمواطن الكويتي بصفة خاصة . كما رأى ٣١,٣٪ منهم أن الغزو زرع الشك في العلاقات العربية وأيدّ ٢٠,٥٪

منهم الفكرة القائلة بأن الغزو قد قسم الوطن العربي الى معسكرين وفتت طاقات الأمة العربية الأمر الذي أضّر كثيرا بالمصالح العربية العليا .

وقد تضمن الاستبيان سؤالا عن عودة العلاقات الكويتية مع الدول العربية التي ساندت العدوان وجاءت الاجابات نتيجة للهزة الوجدانية التي أصابت الشعب الكويتي جد خطيرة فقد أجاب ٥٧٪ من جملة المشاركين في الاستبيان بأنهم لا يؤيدون عودة العلاقات مع هؤلاء مطلقا وأجاب ٣٢,٢٪ بأنهم يحبذون التريث في عودة هذه العلاقات مع أخذ الحيطة والحذر وأجاب ٨,٦٪ بأنهم لايمانعون في العودة بشرط الاعتراف بالخطأ والاعتذار للشعب الكويتي . في الوقت الذي أجاب ٢,٢٪ فقط بامكانية عودة العلاقات بعد أن تعترف هذه الدول بالخطأ وتعود إلي صوابها وتغير مواقفها بإدانة الغزو .

٤ - تردي صورة العرب أمام العالم المتحضر واظهارهم على أنهم غزاة متوحشون لازالوا يعيشون حياة القرون الوسطى بتصرفاتهم البعيدة عن التحضر . مما يعزز صورة التخلف التي رسمتها الصهيونية العالمية في ذهن المواطن الغربي .

٥ - تزامن الغزو مع تدفق هجرة يهودية إلى اسرائيل علي حساب الأرض الفلسطينية دون أن يعلق على ذلك أحد لانشغال العالم بموضوع الغزو . وكانت هذه الهجرة قد تدفقت من الاتحاد السوفيتي (سابقا) وأثيوبيا وغيرها . وهذه الهجرة بالطبع تشكل ضغطا على المواطن الفلسطيني من جهة وتقوض من جهة أخرى فرص السلام المتاحة لحل القضية الفلسطينية لما يتطلبه توافد الهجرات اليهودية من بناء مزيد من المستوطنات لاستيعاب مهاجرين جدد علي حساب أرض فلسطينية . (خاصة قبل اتفاق غزه - اريحا) .

٦ - تراجع القضية الفسطينية عن دائرة الاهتمام العالمي فبعد أن كانت هذه القضية خاصة بعد استمرار ثورة أطفال الحجارة في بؤرة اهتمام العالم ، جاء الغزو لينسف هذا الانجاز الذي حققه الفلسطينيون والعرب على المستوى القومي ، لتبقى القضية الفلسطينية في الظل .

٧ - تشكيل قوة التحالف بعد أن نفذ صبر العالم من برود الأعصاب العراقي

واللامبالاة والتمادي في عدم احترام قرارات الشرعية الدولية . وقد حشد العالم بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية قوة ضخمة لأول مرة في التاريخ ضد دولة واحدة تشكلت من الآتي :

- قوات برية شملت فرق ميكانيكية ، فرق محمولة جوا ، افواج مدرعة ، ألوية مظلات .

- قوات بحرية شملت فرق مشاه البحرية (لاسيما المارينز الامريكية) فرق مشاه مساندة ، فرق مشاه بحرية مدرعة ، فرقاطات ، حاملات طائرات ، مدمرات ، كاسحات الغام ، غواصات .

- قوات جوية شملت آلاف الطائرات المقاتلة من جميع الطرازات ذات التكنولوجيا المتطورة وتعود هذه القوات لحوالي ٣٥ دولة جاءت لتنفيذ قرارات الشرعية الدولية .

٨ - استثمار اسرائيل لغزو الكويت واستثماره لتحقيق اهدافها ، فالغزو رسخ مبدأ الحقوق التاريخية (٢٨) التي تستند اليها اسرائيل أحيانا بمعنى أن لاسرائيل حق في أرض فلسطين من خلال البعد التاريخي ، حيث أن التواجد اليهودي في فلسطين له جذوره وامتداده عبر تاريخ المنطقة .

وكذلك كان الغزو مناسبة لأن تؤكد اسرائيل انها ليست الدولة الطامعة في ثروات الوطن العربي وليست هي الدولة التي تنطوي سياستها الخارجية على اطماع توسعية على حساب الارض العربية ، كما أنها تعيش في وسط عربي لايحترم المواثيق والعهود ومن ثم يتطلب ذلك زيادة في أخذ احتياطات الأمن الاسرائيلي الذي تهدده بعض الدول العربية وفي مقدمتها العراق .

ولاشك ان تلك الاحتياطات تتطلب من الولايات المتحدة والدول الغربية تكثيف المساعدات العسكرية والمالية لتستطيع هذه الدولة ان تضمن وجودها وتدافع عن نفسها . خاصة وأنها الدولة التي تستطيع حماية المصالح الغربية في هذه المنطقة الحساسة من العالم (٢٩) .

وقد تدفقت المساعدات على اسرائيل خاصة بعد تهور العراق واشراك اسرائيل

في حرب تحرير الكويت عندما قصفها بصواريخ سكود SKUD وقد تحقق بذلك حلم اسرائيل في الحصول على صواريخ باتريوت PATRIOT المضادة لصواريخ سكود ، حيث أنها كانت قد طلبتها منذ زمن من الولايات المتحدة ولم يتحقق تنفيذ المطلب .

٩- وفي اطار النتائج السياسية للغزو وعلى الصعيد المحلي أو الدائرة الكويتية هناك أثران أو نتيجتان تم إقرارهما :

أ - نتج عن اجتماعات مؤتمر جدة الشعبي التي شاركت فيه جموع كويتية مختلفة التوصل إلى قرارات حاسمة لعل من أهمها تعهد الحكومة الشرعية بضرورة العودة للعمل وفق دستور عام ١٩٦٢ . وقد أعلن الأمير في وقت لاحق أن انتخابات مجلس الامة قد حدد لها تاريخ اكتوبر ١٩٩٢ لتعود الديموقراطية كاملة للكويت ، وبالفعل تم ذلك في موعده .

ب - أما النتيجة الثانية فتتمثل في الاتفاقيات الأمنية التي عقدتها الكويت مع كل من الولايات المتحدة الاميريكية وبريطانيا وفرنسا ودول أخرى (مؤخرا) . وتقضي هذه الاتفاقيات الامنية بقيام هذه الدول بمساعدة الكويت في رفع كفاءة الجيش الكويتي وجيوش هذه الدول ، وكذلك مساعدة الكويت عند تعرضها لأي خطر خارجي . وتقضي الاتفاقية بعدم التواجد العسكري لجيوش هذه الدول على أرض الكويت والجدير بالذكر أن الكويت سعت لتأكيد علاقاتها العسكرية والأمنية مع شقيقاتها دول مجلس التعاون الخليجي . ويجب الا ننسى في هذا المجال (اعلان دمشق) الذي يقضي بالتعاون الأمني والعسكري بين دول الخليج الست وكل من مصر وسوريا . كما أن هذا الاعلان يقضي أيضا بتوسيع مجالات التعاون الأخرى بين الدول الموقعة على الاعلان لاسيما في المجالات الاقتصادية [٣٠] .

وقد كشف استبيان [٣١] لمعرفة مدى الرضا وقناعة المواطن حول قيام حكومة الكويت بتوقيع مثل هذه الاتفاقيات لتعزيز الامن الخارجي للكويت عن أن ٩٥,٧٨٪ من جملة المشاركين في هذا الاستبيان يؤيدون اجراءات الحكومة الكويتية بتوقيع هذه الاتفاقيات .

وقد أيد ٧٥,١٪ الاتجاه الذي يقضي بأن تكون هذه الاتفاقيات خليجية وعربية

وأميريكية وغربية مشتركة . بينما فضل ١٣,١٪ أن تكون هذه الاتفاقيات مع الاطراف الاميريكية والغربية فقط ، في حين ان ٥,٦٪ يراها ويفضلها مع الجانب العربي ورأى ٦,٢٪ أن تقتصر على الجانب الخليجي .

ثانيا : النتائج الاقتصادية :

١ - لعل أول هذه النتائج صدور قرار مجلس الأمن رقم ٦٦١/١٩٩٠ الخاص بفرض الحصار الأقتصادي على العراق لعدم امتثاله لقرار مجلس الامن رقم ٦٦٠ الذي طالب بانسحاب العراق من الكويت دون قيد أو شرط الى المواقع التي كانت تتواجد فيها في ١٩٩٠/٨/١ . ويلزم هذا القرار الدول الأعضاء الامتناع عن استيراد أي من السلع والمنتجات التي يكون مصدرها العراق أو الكويت وتكون مصدرة منهما بعد تاريخ هذا القرار الى الدول الأعضاء . ويلزم الدول كذلك بمنع أية انشطة يقوم بها رعاياها أو تتم في اقليمها ويكون من شأنها تعزيز او يقصد بها تعزيز التصدير أو الشحن العابر لأية سلع أو منتجات من العراق أو الكويت . وأية تعاملات يقوم بها رعاياها او السفن التي ترفع علمها عليها . كما يحظر استيراد أية سلعة يكون مصدرها هذان البلدان ، ويحظر كذلك تحويل الأموال لاغراض القيام بالانشطة او التعاملات التجارية .

٢ - لاشك أن الغزو قد أستنزف الاموال المرصودة للتنمية والبناء في كل من العراق والكويت ودول الخليج والسعودية ، نظرا لضخامة الاموال المخصصة للتعبئة العسكرية وعمليات تحرير الكويت (٣٢) .

٣ - توقف انتاج النفط في كل من الكويت والعراق ترتب عليه وقف العائدات المالية الناتجة عن عمليات التصدير لفترة طويلة ، كما أن هذا التوقف أثر على السوق النفطية مما رفع أسعار البترول في العالم . وبالطبع فإن توقف عائدات البترول الكويتي كانت له نتائج سيئة على الاقتصاد الكويتي .

٤ - نظرا لتوقف عائدات النفط الكويتي ، ونظرا لاحتياج الحكومة الشرعية الى مبالغ مالية كبيرة لانفاقها في مجال التعبئة العسكرية وتكاليف تحرير الكويت ،

وكذلك في إعاشة الكويتيين في الخارج ، اضافة الى عمليات إعادة البناء واعمار البلاد فإنه قد ترتب على ذلك استنزاف أرصدة الكويت المالية من اموالها المستثمرة في الخارج مما أثر بالطبع على هذه الأرصدة . وجدير بالذكر أن عمليات الاستثمار هذه تستخدم احتياطي الأجيال القادمة والاحتياطي العام للدولة (٣٣) .

٥ - قدمت الكويت والمملكة العربية السعودية وبعض دول الخليج قروضا ومعونات للدول التي تضررت من جراء موقفها المبدئي والالتزام بالحصار الاقتصادي على العراق برغم ما ينتج عن ذلك من تأثيرات سلبية لهذه الدول .

٦ - توقف نشاط البنوك والمؤسسات المالية والمصرفية في الكويت طيلة أشهر الاحتلال مما كان له أثره على عجلة الاقتصاد الكويتي ، كما أن الغزو كان سببا في انخفاض قيمة الدينار الكويتي في أسواق المال العالمية .

٧ - تجميد الأرصدة الكويتية في الخارج لبعض الوقت خشية أن تصل إليها أيدي عناصر النظام العراقي خاصة وأن القصد من الغزو أو أحد أسبابه هو الاستيلاء على ثروات الكويت في الداخل والخارج ،لتعويض افلاس الخزينة العراقية بعد انتهاء الحرب العراقية الايرانية . وكذلك قامت العديد من الدول في تجميد أرصدة العراق ، وفي وقت لاحق تم الافراج عن الأرصدة الكويتية نظرا لحاجة الحكومة الشرعية للانفاق منها .

٨- من النتائج الاقتصادية للغزو تدمير مؤسسات الاقتصاد الكويتي ، ويكفي القول أن ركيزة الاقتصاد الكويتي وهو البترول قد تم حرقه ، وذلك بتفجير اكثر من ٧٢٠ بئر نفط اشتعلت فيها النيران بالاضافة الى عدد آخر انفجر ولم يشتعل . وقد ظلت الآبار مشتعلة الى وقت طويل محدثة أكبر كارثة اقتصادية وبيئية لم يشهدها العالم في تاريخه الحديث . وجدير بالقول أن ما تم احراقه من نفط يقدر بأنه يكفي احتياجات العالم لمدة عام كامل . وفي هذا المجال رصدت الحكومة الكويتية ميزانية خاصة لعمليات الاطفاء التي انتهت في وقت قياسي ، فلقد قدرت الاوساط النفطية أن إطفاء الآبار سيحتاج الى سنوات وقدر المختصون بشئون النفط والذي كانوا أكثر تفاؤلا بأن عملية الاطفاء ستحتاج إلى سنتين علي الأقل . بيد أن الأرادة

الكويتية والتصميم على سرعة اعادة البناء جعلت هذا الوقت لايتعدى شهوراً ثمانية .

وفيما يلي بعض البيانات والاحصاءات الخاصة بحرق آبار النفط الكويتية(٣٤) :-

٨-١ - احرقت ودمرت كلياً ٧٣٢ بئرا نفطية من بين ١٠٨٠ بئراً ، وقدرت كمية النفط المحترقة بحوالي ٦ ملايين برميل يومياً ، وبلغ اجمالي النفط المحترق خلال فترة احتراق الآبار بحوالي ١٦٠ مليون برميل .

٨-٢ - كان جزء من هذا النفط يشتعل والجزء الآخر يتدفق على شكل نفط خام أدى إلى تكوين ٤٦٠ بحيرة نفطية تحتوي على ٤٥ - ٦٥ مليون برميل من النفط ، غطت مساحة تقدر بحوالي ٤٩ كم٢ وبعمق يتراوح بين ٥ - ٣٠ سم بالاضافة إلى مئات الكيلومترات المربعة من التربة الملوثة بالنفط .

٨-٣ - قُدرت كمية الدخان الأسود الناتج عن النفط المحترق بحوالي ١٤ - ٤٠ ألف طن يومياً ، ونسبة مركبات الكبريت التي كانت تنبعث بحوالي ٥ - ٦ آلاف طن في اليوم ، بالاضافة إلى ٥٠٠ - ٦٠٠ طن من اكسيد الكربون .

٨-٤- قدرت حركة السلام الأخضر Green Peace عدد الطيور التي نفقت بنحو ١٥ - ٣٠ الف طيراً بسبب التدفق النفطي ، كما تضرّر نحو مليون طائر من الطيور المهاجرة .

٨-٥- استمرت عمليات الاطفاء ٢٤١ يوماً (١١ مارس ١٩٩١ - ٦ نوفمبر ١٩٩١) .

٨-٦ - شاركت ٢٧ فرقة اطفاء من الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا وبلجيكا وروسيا وكندا وايران والصين وهنجاريا ورومانيا بالاضافة إلى فريق إطفاء النفط الكويتي الذي ضم بين اعضائه مهندسة كويتية .

٨-٧ - السيطرة على ١٣ بئراً في يوم واحد وهو رقم قياسي .

٨-٨ - بئر الاحمدي رقم ٦٥ كان أول بئر امكن السيطرة عليه وآخر بئر كان بئر برقان .

٨-٩- انشئت ٣٦١ بحيرة اصطناعية لاستخدامها في أعمال الاطفاء .

٨-١٠ - شارك في عملية الاطفاء أكثر من ١٠ آلاف شخص يعملون في مكافحة الحرائق .

٨-١١- قدرت تكاليف اعادة بناء القطاع النفطي المدّمر بنحو ١٠ - ١٥ بليون دولار .

٨-١٢ - قدرت تكاليف اطفاء الأبار نحو بليون ومائة مليون دولار .

٨-١٣ - استخدم في عمليات الاطفاء حوالي ٢٥ مليون جالون من الماء يومياً وبلغ اجمالي كميات المياه المستخدمة في العملية نحو ١١,٢ بليون جالون .

٨-١٤ - بلغ عدد معدات الاطفاء ٥٨٠٠ قطعة قيمتها ٦٠٠ مليون دولار .

٩- فقدت السوق الكويتية موجوداتها ومحتوياتها من سلع وبضائع سواء كانت سيارات أو آليات أو أجهزة كهربائية أو اليكترونية أو ما شابه ذلك من بضائع . وكانت عملية تعويض السوق ببضائع مماثلة بعد التحرير أمرا ليس بالسهل .

١٠- فقدت الوزارات والمؤسسات والهيئات ودور العلم الأبحاث لمحتوياتها التي قدرت بمئات الملايين من الدنانير كلها تعرضت للنهب والسرقة ونقل معظمها إلى العراق . وكانت عملية تعويض هذه المحتويات بعد التحرير ليست سهلة من ناحية الوقت والتكاليف (٣٥) .

ثالثا: النتائج الاجتماعية والنفسية :

١- تعرض الشعب الكويتي لآثار نفسية مدمرة نتيجة لممارسات القمع والارهاب الذي عايشه الشعب طوال أشهر المحنة . وما قدمه من ضحايا وشهداء وأسرى مازالوا في سجون طاغية بغداد يعاني ذووهم من الآثار النفسية السيئة .

٢ – ماعاناه الشعب الكويتي في الداخل والخارج من تشتت أسري وعائلي ، فالبعض كان في الداخل والبعض الآخر في الخارج لايعرف هذا عن ذاك أية معلومات يقينية ، وفي حالات كثيرة بعد فيها الوالدان عن اطفالهما . وقاسى البعض مرارة البعد والتشرد ونتيجة لذلك أصيب الكثيرون بأمراض نفسية متعددة مازال خاضعا للعلاج [٣٦] .

٣ – لقد كان للغزو آثاره السلبية على نفسية الطفل الكويتي ، نتيجة للضغوط النفسية الرهيبة التي تعرضوا لها ، وقد اهتمت الأوساط النفسية والاجتماعية في الكويت والخارج بإجراء العديد من الدراسات على أطفال الكويت . ونذكر من هذه الدراسات ما قامت به منظمة اليونيسيف التي أجرت دراسة مسحية اظهرت نتائجها أن ٦٢٪ من أطفال الكويت تعرضوا لصدمات نفسية ناتجة عن الغزو العراقي والحرب . وأثبتت الدراسة أن هذه النسبة العالية من الأطفال تعرضوا لصدمات نتيجة مشاهدتهم لجثث اشخاص يعرفونهم .

وأثبتت الدراسات أيضا أن ٥٠٪ من الأطفال الذين تمت عليهم الدراسة وقعوا تحت تأثيرات نفسية ناجمة عن صدمة الاحتلال ، وممارساته البشعة في الكويت . وقد تمثلت هذه التأثيرات النفسية في الاحلام المزعجة والكوابيس المتكررة والشعور الدائم بالخوف .

٤ – التعدي على أخلاقيات وقيم وعادات المجتمع الكويتي المسلم باستباحة الاعراض والمحرمات وبيع الخمور وغيرها من صور الفسق والفجور ، مما ترتب عليه إيذاء الشعور العام للمواطن الكويتي .

٥ – ما تعرضت له الجاليات الأوربية من قمع وارهاب ومعاملة وحشية إلى الحد الذي نقل بعضهم إلي بغداد لاستخدامهم كدروع بشرية في المناطق الحساسة والمواقع الاستراتيجية بشكل يتعارض مع مبدأ حقوق الأنسان ، مما حدا بالكثيرين منهم بالعيش في خوف دائم والتخفي عن أعين أجهزة نظام بغداد . وقد قدم افراد الشعب الكويتي لهؤلاء خدمات جليلة تمثلت في إيوائهم في بيوت كويتية وتقديم ما يحتاجونه من طعام وشراب .

٦ - ما تعرضت له الجالية العربية التي وقفت دولها مع قضية الحق الكويتي من اجراءات قمعية لاإنسانية وسرقات ونهب وتعدي على الممتلكات والاعراض .

٧ - ما تعرضت له الجاليات الآسيوية (خاصة النساء) من معاناة قاسية في طريق العودة إلى بلادهم على أيدي الطغاة ، خلال الرحلة الطويلة برا من الكويت إلى العراق ثم الأردن وبقاؤهم في العراء أياما طويلة دون طعام أو شراب تحت لهيب شمس الصحراء .

٨ - ارتفاع حدة المزاج لدى الكثيرين ممن عانوا مرارة الاحتلال وعاشوا في ظل القمع والارهاب وقد اتضح ذلك بعد التحرير نتيجة للضغوط النفسية الرهيبة التي تعرضوا لها .

(ارجع في ذلك مراجع متخصصة) . [٣٧]

رابعا : أثر العدوان العراقى علي المؤسسات العلمية والحياة الثقافية :

لقد طال المؤسسات العلمية والثقافية ما طال أنشطة الحياة الأخري فى الكويت من تخريب وتدمير وسلب ونهب مما كان له أثره على الحياة العلمية والثقافية بعد التحرير . وسنعتمد في هذه الدراسة على بعض التقارير التي أعدها العديد من الخبراء الذين أوفدتهم المنظمات الدولية لدراسة أثر الغزو على الناحية الثقافية .[٣٨]

فقدذكر بينون BEYNON فى مجال الاضرار التي لحقت بالتعليم العام أن أغلب المدارس قد استغلت من قبل الغزاة للسكن أو للقيادة بعد أن تم تحويلها الى ثكنات عسكرية . وقد تم سرقة أو تدمير معظم محتويات هذه المدارس اضافة الي مصادرة سجلاتها ، وكان التدمير يتم بطريقة عبثية حقودة . أما في مجال الاضرار التي لحقت بالتعليم الفي والمهنى (الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب) فقد تعرض هذا القطاع الي السرقة والتدمير بشكل منظم ، فقد تم نقل معدات المعاهد والكليات ومراكز التدريب الى بغداد مما شكل نكسة لهذا النوع من التعليم خاصة وأن كليات مثل الدراسات التكنولوجية والدراسات الصحية والتجارية والتربية الاساسية كانت تحوى معدات وآلات وورش باهظة التكاليف ، حيث تطلبّت اعادة التأهيل أموالاً ضخمة

وجهوداً مضنية . أما جامعة الكويت فقد نهبت جميع كلياتها وجردت من محتوياتها الفنية لاسيما الكليات العلمية ، اضافة الي تدمير وتشويه الخرائط والارضيات والاسقف والنظم الكهربائية والهاتفية . وتم نقل محتويات المختبرات والاجهزة التعليمية وأثاث المكاتب وقاعات الدراسة وجميع محتويات المكاتب ونقل وفك أجهزة التكييف والتركيبات الكهربائية الرئيسية بالجامعة ، وعند رحيل القوات الغازية قامت باحراق أو تدمير المبانئ إما جزئيا أو كليًا . وذكر تقزير "بينون " أن اعادة الاعمار تطلّبت ما نسبته ٢٠ الى ٥٠ ٪ من تكلفة الانشاء . وأن ٩٨ ٪ من معدات الجامعة تم سرقتها ويبلغ التقدير المبدئى لقيمتها حوالى ٣٠٠ مليون دولار امريكى على الاقل .

أما معهد الكويت للابحاث العلمية الذى كان يحوى قبل الغزو أحدث المختبرات والادوات والتجهيزات العلمية الحديثة ، والذى يعتبر واحداً بين اثنين أو ثلاثة مؤسسات أبحاث علمية تحتل قمة مؤسسات البحث العلمى فى الشرق الاوسط ، فقدكان هدفا لمدفعية الدبابات الغازية ، التي أحرقت واجهاته وأتلفت أجنحته ومبانيه التى تكلف بناؤها ٦٦ مليون دولار امريكى . هذا بالاضافة الى نهب وسرقة مكونات ومحتويات المعهد من أجهزة ومعدات ومختبرات وسفن أبحاث ، ومعدات الطاقة الشمسية وأبحاث الزراعة والبيئة والمكتبة والاثاث والتى تزيد قيمتها عن ٦٣ مليون دولار . ناهيك عن الخسارة فى أعداد ونوعية الباحثين الذين اضطروا الي مغادرة الكويت والعمل فى مراكز عمل أخرى خارج الكويت باعتبار أنهم من الصفوة .

وتناول تقرير بينون أوضاع مكتبات الكويت بعد التحرير سواء المكتبة المركزية أو المكتبات العامة أو المكتبات المتخصصة ومكتبات المنظمات الدولية والاقليمية فى الكويت . ففى حالة المكتبة المركزية ذكر التقرير أن جميع محتويات المكتبة المركزية قد نقلت الي بغداد تحت اشراف حكومى عراقي فنى دقيق وسرقت كافة محتويات المبنى من أثاث وأجهزة تكييف ومرافق . ويكفى لمعرفة حجم الضرر الذي لحق بهذه المكتبة الوطنية أنها كانت تضم ٩٠ ألف مجلد اضافة الى مجموعتين خاصتين من الكتب النادرة التي لم تعد تطبع تبلغ نحو ٨ آلاف عنوان ومجموعات الدوريات المجلدة وارشيفاً كاملاً من الاشرطة السمعية والبصرية يضم التراث الموسيقى التقليدي

العربي والاسلامى ومجموعات من الآلات الموسيقية المستخدمة فى منطقة الخليج .

أما المكتبات العامة فقد سرق من محتوياتها لايقل عن ٥٠٪ ، وقد تأثرت كذلك المكتبات المتخصصة ، فعلى سبيل المثال تم سرقة مكتبة قسم التراث العربى التابع للمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، حيث سرق ما يربو على ٢٥ ألف عنوان مسجّل على ميكروفيلم يحوى مخطوطات عربية قديمة بالاضافة الي ١٠ آلاف مجلد ونحو ١٦٠٠ مخطوطة أصلية . أما مكتبات المؤسسات الدولية والعربية التي كان لها فروع فى الكويت فقد طالها التدمير والتخريب مع سرقة محتوياتها ، ويختم التقرير قوله أن كل الخسائر المادية تتضاءل أمام الخسائر فى المواد الثقافية والاعمال الفكرية .

وعرّج تقرير بينون كذلك على التراث الثقافى المنقول خاصة فيما يتعلق بمتحف الكويت الذي تعرض للحرق والتدمير بسكب المواد القابلة للاشتعال فى جميع أرجائه ، مع سرقة القطع الاثرية النادرة خاصة مجموعة الفن الاسلامي الملحقة بالمتحف والعائدة لشخصيات كويتية ، وتمثل أثنى عشر قرناً منذ العصور الاسلامية الاولي

ونأخذ من تقرير البروفيسور تيام THIAM أثر الغزو العراقى على مواقع الاثار الكويتية خاصة فى جزيرة فيلكا التى احتلتها القوات العراقية وحولّتها الي قاعدة عسكرية محاطة بثلاث صفوف من الالغام والاسلاك الشائكة والخنادق التي أحاطت بمواقع الاثار . وتجدر الاشارة الى أن متحف الجزيرة قد حرق وكومت محتوياته المدمرة خارج المتحف .

وركز التقرير كذلك على الاضرار التى لحقت بمؤسسات الاعلام من اذاعة وتلفزيون وصحافة ، حيث تم اتلاف معظم المعدات وتفكيك ونقل أجهزة الانتاج وسرقة الاجهزة السمعية والبصرية ، وتدمير نظام الكابلات وقطع الاسلاك ، ويلاحظ أن الاجهزة والمعدات المدمرة هي تلك التى كان من الصعب تفكيكها ونقلها الي بغداد . وتعرضت مكتبة الاعلام للسرقة والتدمير والاتلاف ، ومن بين المعدات الهامة التى سرقت اثنى عشر سيارة مجهزة بالكامل لنقل الاخبار الخارجية ونحو خمس عشرة كاميرا تلفزيونية حديثة وأجهزة المؤثرات الخاصة وأشرطة أفلام

يربو عددها على الالف ، وآلاف أخرى من أشرطة المسلسلات والافلام الثقافية والمواد العلمية .

وعلى صعيد دور الصحف ذكر تقرير تيام أن جميع دور الصحف الكويتية قد تعرضت للسرقة والتدمير والاتلاف فى مجالات آلات المطابع وأجهزة الكمبيوتر ، ومعدات وأثاث دور الصحف والارشيف . وقد تم شحن هذه المعدات فى حاويات خاصة نقلتها شاحنات الى العراق ، هذا وتعرض العديد من دور الصحف الى اشعال النار فيها بعد التدمير والسلب والنهب ، أما وكالة الانباء الكويتية " كونا " فقد اغلقت وتم الاستيلاء عليها من قبل وكالات الانباء العراقية .

موقف المجتمع الدولى من الغزو العراقى للكويت (المنظمات الدولية)

جاء توقيت الأزمه فى زمن ظهرت فيه ملامح النظام العالمى الجديد الذى يسعى الى البحث عن اسلوب جديد لمعالجة وحل المشكلات الدولية ، يقوم على اساس توازن المصالح " بدلاً من توازن القوى " ، ونبذ محاولات السيطرة والهيمنة والصراع الايديولوجى ، وتلمس صيغ جديدة للتعاون الدولى تضمن الحد من سباق التسلح والتفرغ لحل المشكلات العالمية (٣٩) .

١. موقف الامم المتحدة ومجلس الامن :-

من المعروف أن الحرب الباردة قد أصابت نظام الامن الجماعى بالشلل كما تصوره واضعوا ميثاق الامم المتحدة ، حيث حل محل هذا النظام نظام آخر هو ما يعرف "بمناطق النفوذ " وفى هذا السياق استحال على الامم المتحدة أن تتدخل فى أية أزمة تندلع داخل منطقة النفوذ المباشر لأى من القوتين العظميين ، حلف وارسو وحلف شمال الاطلنطى . كما استحال عليها أن تتدخل في أية أزمة تكون احدى القوتين طرفاً مباشراً فيها مثل الازمة الفيتنامية والازمة الافغانية على سبيل المثال . أما فى الازمات الأخري فقد توقفت فعالية الدور الذى يمكن أن تلعبه الأمم المتحدة فيها علي عوامل عديدة كان من أهمها أتفاق القوى الكبرى بصرف النظر عن اختلاف الدوافع

والاسباب على احتواء هذه الازمة وافساح المجال امام الامم المتحدة لكي تلعب دورا ما . وحتي فى مثل هذه الاحوال يلاحظ أن مجلس الامن لم يستخدم السلطات الممنوحة له وفقاً للفصل السابع من الميثاق الا نادراً ، فلم تفرض عقوبات اقتصادية فى تاريخ الامم المتحدة الافى حالتين فقط هما روديسيا وجنوب افريقيا . وكانت هذه العقوبات محدودة في نطاقها ولم يصحبها فرض حظر بحرى أو جوى للتأكد من التزام المجتمع الدولى بها . كما لم يلجأ مجلس الامن إلى استخدام صلاحياته فى قمع العدوان من خلال العمل العسكرى المباشر وفقاً للميثاق إطلاقاً . وكان سلاح الفيتو مشهراً دائما من جانب إحدي القوتين العظميين للحيلولة دون صدور أى مشروع لايتماشى مع رغباتهما . بيد أن هذا الاسلوب التقليدى للامم المتحدة ومجلس الامن فى معلجة الازمات الدولية كان قد بدأ فى التغير بشكل واضح خلال النصف الثاني من الثمانينات وحتى قبل اندلاع أزمة الكويت بظهور النظام العالمى الجديد الذى هدفت استراتيجية جورباتشوف في روسيا " البيروسترويكا " فى بعدها الخارجي الى اقامة هذا النظام الذى يسمح فيه للامم المتحدة أن تلعب دورا رئسيا فى النظام الدولى ، ويقوم هذا النظام علي أساس توازن المصالح وليس توازن القوى كما سبقت الاشارة الي ذلك .

ويذكر البعض (٤٠) أنه من هذا المنطلق بذل الاتحاد السوفيتي (السابق) أقصى ما يستطيع ليدلل علي حسن نواياه ويقدم العديد من التنازلات في سبيل تحقيق هذا التوجه ، ومارس العديد من الضغوط على حلفائه بغية حثهم علي تبنّى مواقف اكثر مرونة تجاه المعسكر المضاد . وبهذا أصبح للامم المتحدة دور جديد تستطيع تأديته في مجال البحث عن التسويات السياسية للعديد من المشكلات والصراعات والنزاعات الدولية ، مثلما حدث في أفغانستان وكمبوديا وأنجولا . وكدليل على تحرر الاتحاد السوفيتي السابق من أفكاره المتشددة ضد التيار الغربى المضاد فإنه لم يستخدم حق الفيتو فى الفترة من ١٩٨٦ـ ١٩٩٠ على الرغم من كونه أكثر دول مجلس الامن الاعضاد استخداما لهذا الحق .

والجدير بالذكر أن العراق لم يدرك مثل هذا التغير الجوهري الذى طرأ علي قواعد ادارة الازمات الدولية فى الاتحاد السوفيتى عند قرب تفككة ، وكانت هذه إحدى

أخطاء العراق الاساسية التي لم توضع في الحسبان وهي تحول الروس إلي سياسة الوفاق مع الغرب ، والتي مكنت مجلس الأمن من الاضطلاع بمهمته كحكومة عالمية مسئولة عن اقرار السلم والأمن الدوليين .

لقد مكّن مناخ الوفاق الدولي من أن تلعب الأمم المتحدة في غزو الكويت دوراً يختلف جذرياً عن أدوارها التقليدية في ادارة الازمات الدولية ، ولكن هذا الدور في الواقع فاق كلّ تصور ، إذ كان لهـذه المنظمة الدولية الدور الاكبر وبدت وكأنها المسرح الرئيسي لادارة الأزمة وقد اتضح ذلك حسب تصوّر المراقبيين من خلال التالي (٤١) :-

١ - ظل مجلس الأمن في حالة انعقاد شبه دائم منذ اليوم الأول للغزو وحتي أعطاء الاشارة باستخدام القوة المسلحة لتحرير الكويت ، وأصدرت خلال تلك الفترة القصيرة نسبياً إثني عشر قراراً ملزماً تشير جميعها وبشكل صريح وواضح إلى مواد الفصل السابع من الميثاق ، وهو مالم يحدث مطلقاً لأية أزمة أخرى عالجتها الأمم المتحدة من قبل .

٢ - خلال تلك الفترة المشار إليها انعقد مجلس الأمن مرتين على مستوى وزراء الخارجية ، إحداهما برئاسة وزير الخارجية الامريكي والأخرى برئاسة وزير الخارجية السوفيتي ، وهو مالم يحدث أيضا في تاريخ مجلس الأمن . وتجدر الاشارة إلى أن مجلس الأمن لم يكن قد اجتمع علي مستوى وزراء خارجية الدول الأعضاء طوال تاريخ الأمم المتحدة وحتي اندلاع أزمة الكويت إلاّ مرتين فقط ، مما يعطي مسألة الكويت أهمية خاصة في تاريخ المجلس .

وفيما يلي تصنيف القرارات الصادرة عن مجلس الأمن حسب ما ورد في احدى الدراسات (٤٢) .

أولاً : تصنيف لقرارات مجلس الأمن وفقاً لمضمونها :

قسمت الدراسات السابقة القرارات الصادرة عن المجلس وعددها اثني عشر قراراً إلى ثلاث مجموعات هي :

١ - مجموعة القرارات الخاصة بالتكييف القانوني للغزو وبأساس تسوية الأزمة :

أصدر المجلس بعد الغزو مباشرة قراره رقم ٦٦٠ وهو القرار الأول الذي اعتبر الغزو عدواناً سافراً وانتهاكاً خطيراً للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة والشرعية الدولية وتهديداً للسلم والأمن الدوليين ، وقام المجلس بإدانة العراق وطالبه بسحب قواته فوراً دون قيد أو شرط إلى مواقعها قبل الثاني من اغسطس ١٩٩٠ . وبعد تنفيذ الانسحاب يتعيّن على العراق والكويت الدخول في مفاوضات مكثفة لحل خلافاتهما بالطرق السلمية .

أما القرار الثاني والذي يمكن وضعه تحت هذه المجموعة من القرارات والمتعلقة بالصيغة القانونية فهو القرار الصادر من المجلس في ٩ أغسطس من نفس العام والذي جاء بعد قرار العراق بضم الكويت واعتبارها المحافظة رقم ١٩ . في هذا القرار ويحمل رقم ٦٦٢ دان المجلس هذا الاجراء واعتبره لاغياً وباطلاً وليست له أية صلاحية قانونية . وأكد المجلس على استقلال الكويت وسيادتها وسلامتها الاقليمية وضرورة انهاء هذا الاحتلال واستعادة الحكومة الشرعية للكويت لسلطتها على البلاد .

٢ - مجموعة القرارات الخاصة بالاجراءات التحفظية :-

أصدر المجلس مجموعة من القرارات الخاصة بأدانة العراق بعد قيامه بسلسلة من الاجراءات والانتهاكات الصارخة للقانون الدولي ، والتي أضرت بمصالح الشعب الكويتي وأطراف أخرى عديدة ، واعتبر العراق مسئولاً عن تلك الاضرار ، وانطوت هذه القرارات على اجراءات تحفظية معينة بهدف حماية الحقوق والمصالح التي تعرضت للخطر . ومن هذه القرارات القرار رقم ٦٦٤ الصادر في ١٨ أغسطس والذي يطالب العراق بالسماح وتسهيل المغادرة الفورية من الكويت والعراق لمواطني الدول الأخرى ، والقرار رقم ٦٦٧ الصادر في ١٦ سبتمبر والذي يدين الأعمال العدائية ضد مقار البعثات الدبلوماسية المعتمدة في الكويت . والقرار رقم ٦٧٤ الصادر في ٢٩ اكتوبر الخاص بادانة ممارسات سلطات الاحتلال في الكويت ويحمّل العراق مسئولية

إلحاق الضرر بممتلكات الدول أو الشركات أو الأفراد بسبب الاحتلال غير الشرعي . والقرار رقم ٦٧٧ الصادر في ٢٨ نوفمبر والذي يدين الاجراءات التي اتخذتها سلطات الاحتلال بهدف تغيير البنية والخريطة السكانية في الكويت ، ويقررّ بطلان هذه الاجراءات .

٣ - **مجموعة القرارات الخاصة بالعقوبات :-**

وهي التي تشتمل على عدة قرارات استهدفت ممارسة الضغوط المختلفة على العراق بهدف اجبار هذا النظام على الانسحاب من الكويت . ومن هذه القرارات القرار رقم ٦٦١ الصادر في ٨ أغسطس ١٩٩٠ والقاضي بفرض المقاطعة الشاملة على النظام العراقي في المجالات التجارية والمالية والعسكرية ، والقرار رقم ٦٦٥ الصادر في ٢٥ أغسطس والذي يقضي باستخدام القوة لتنفيذ اجراءات الحظر وضمان احترام قرار المقاطعة ، والقرار رقم ٦٧٠ الصادر في ٢٥ سبتمبر القاضي بفرض الحصار الجوي ، والسماح باحتجاز السفن العراقية التي تنتهك الحظر . والقرار رقم ٦٦٦ الصادر في ١٤ سبتمبر والذي يستثني شحنات الغذاء والأدوية من نطاق الحظر بشرط أن تتم عبر قنوات الأمم المتحدة ومنظمة الصليب الأحمر . والقرار رقم ٦٦٩ الصادرة في ٢٤ سبتمبر الذي يخوّل لجنة العقوبات حق فحص الطلبات التي ترد إليها لمساعدة الدول المتضررة من تنفيذ الاجراءات المنصوص عليها في قرار المقاطعة ، ثم القرار رقم ٦٧٨ الصادر في ٢٩ نوفمبر وهو أخطرها على الاطلاق ، والذي يأذن للدول الأعضاء المتعاونة مع حكومة الكويت بأن تستخدم جميع الوسائل اللازمة لدعم وتنفيذ القرار ٦٦٠ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة لإعادة السلم والأمن الدوليين إلى نصابهما في المنطقة ، مالم ينفذّ العراق بتاريخ ١٥ يناير ١٩٩١ أو قبل هذا التاريخ القرارات السابق الاشارة إليها تنفيذاً كاملاً .

ثانياً : تصنيف القرارات حسب حجم التأييد الدولي لها :

صنّفت الدراسة التي سبقت الاشارة إليها (٤٣) مجموعة القرارات الصادرة عن

مجلس الأمن من منظور مدى التأييد الدولي إلى مجموعات ثلاث :-

المجموعة الأولى : وتضم القرارات التي وافقت عليها جميع الدول الأعضاء في مجلس الأمن ، وحظيت باجماع كامل دون أية تحفظات وتشمل القرارات ارقام ٦٦٠ ، ٦٦٢ ، ٦٦٤ ، ٦٦٧ ، ٦٦٩ ، ٦٧٧ . وتتضمن هذه القرارات في المقام الأول التكييف القانوني للغزو «أي أنه عدوان سافر» وأساس التسوية والانسحاب الفوري الكامل وغير المشروط من الكويت وإدانة الممارسات العراقية داخل الكويت واغلاق البعثات الدبلوماسية والقنصلية فيها واحتجاز الرعايا الاجانب كرهائن ، وتغيير هيكل البنية السكانية في الكويت ، وغيرها .

المجموعة الثانية :- وتضم القرارات التي تحفظت بعض الدول عليها ، تحفظاً لم يصل إلى درجة حد الرفض الكامل من جانب هذه الدول ، التي اكتفت بالامتناع عن التصويت وتشمل القرارات ارقام ٦٦١ ، ٦٦٥ ، ٦٦٦ ،٦٧٤ . وهي القرارات التي وافقت عليها ثلاث عشرة دولة وامتنعت كل من كوبا واليمن عن التصويت عليها بدعوى أنها قرارات متعجلة لم تمنح فرصة كافية للبحث عن تسوية . وهذه القرارات بالطبع هي التي انصبت على العقوبات التي فرضت على العراق .

المجموعة الثالثة : وتضم القرارات التي اعترضت عليها بعض الدول صراحة وصوتت ضدها وتشمل على القرارات ٦٦٥ (اليمن ،كوبا) والقرار ٦٧٠ (كوبا) والقرار ٦٧٨ (اليمن وكوبا وامتناع الصين عن التصويت) وتصب هذه القرارات أساساً على الأمور المتعلقة بالحصار البحري والجوي .

ويلاحظ أن القرار رقم ٦٧٨ كان القرار الوحيد الذي امتنعت عن التصويت عليه إحدى الدول دائمة العضوية في مجلس الأمن وهي الصين . وإذا ما أردنا معرفة أسباب اعتراض الدول على هذه القرارات نجد أن الاعتراض ينصب على قضيتين أساسيتين :

الأولى : أن هذه القرارات تسهم في تصعيد الأزمة في اتجاة التعقيد ، وليس الحل ، وتؤدي إلى تشبّث أطراف النزاع بمواقفهم دون افساح المجال لحل وسط أو مخرج مقبول ، أما القضية الثانية ، فإن هذه القرارات أو بعضها على الأقل ينطوي على

عدم اتساق أحياناً ومخالفة صريحة أو مستترة لبعض نصوص الميثاق وروحه أحياناً أخرى من وجهة نظر الدول الرافضة .

ويلاحظ أيضاً في مجال القرارات أنه لم يحدث أي خلاف على الاطلاق بين أعضاء مجلس الأمن حول إذا ماكان الغزو العراقي يشكل أنتهاكاً فاضحاً لميثاق الأمم المتحدة ، كما لم يكن بوسع أحد على الاطلاق أن يدافع عن ممارسات العراق بعد الغزو سواء تلك التي ارتكبت في حق الشعب الكويتي نفسه أو في حق أطراف أخرى . بيد أن الخلاف أنصب في جوهره على الوسائل المناسبة للتوصل إلى الحل الوحيد المقبول من وجهة نظر الشرعية الدولية وهو الانسحاب العراقي من الكويت .

٢ - موقف المنظمات والتجمعات الدولية من الغزو :

كان للغزو آثاره المتعددة على الدول الاعضاء في مختلف المنظمات الدولية سواء فيما يتعلق بمصالحها داخل الكويت ، أو امدادات النفط وأسعاره المتزايدة أو مصير البعثات الدبلوماسية والقنصلية في الكويت أثناء الاحتلال ، أو موضوع الرهائن الأجانب أو حتى التعدي على حقوق الانسان وممارسات قوات الاحتلال القمعية اللا إنسانية لشعب الكويت . ولذلك لم يكن غريباً أن يصدر عن مختلف المنظمات والتجمعات الدولية دون استثناء بذكر بيانات تحدد مواقف الدول الأعضاء في هذه المنظمات من الأزمة وتداعياتها ، إلا أن هذه البيانات تمثل على الأقل المواقف المشتركة التي تعكس الحد الأدنى من الاتفاق في وجهات النظر بينها .

ويمكننا أن نسلط الضوء علي البيانات الصادرة عن المنظمات المختلفة والتي تشتمل على : إدانة الغزو العراقي للكويت ، ادانة ممارسات العراق خلال الأزمة والخاصة بحقوق الانسان ومعاملة البعثات الدبلوماسية ، إدانة احتجاز رعايا الدول الأخري كرهائن وغيرها من الأدانات وردود الفعل . كذلك أيدت بيانات هذه المنظمات قرار الحظر الاقتصادي والتزام الدول الاعضاء فيها بهذا القرار ، وطالبت بالانسحاب غير المشروط للقوات العراقية للمواقع التي كانت فيها قبل الغزو ، وعودة الحكومة الشرعية لدولة الكويت ، والحرص على سلامة اراضي الكويت واستقلالها

وسيادتها . ونستعرض فيما يلي بعض مواقف هذه المنظمات :-

١- منظمة دول عدم الانحياز : صدر بيان المنظمة في ٤ اكتوبر عام ١٩٩٠ عقب اجتماع وزراء خارجية عدم الانحياز أثناء انعقاد الدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة للأمم المتحدة أعرب عن القلق العميق واهتمامه بالخطر المتزايد الذي يمكن أن ينجم عن تصعيد الأزمة ، وما يمكن أن يؤدي إليه هذه التصعيد من احتمالات مواجهة عسكرية قد تكون لها عواقب وخيمة وبعيدة المدى ، ليس فقط بالنسبة للمنظمة ، ولكن بالنسبة للعالم ككل . وقد قرر مؤتمر عدم الانحياز تكليف يوغوسلافيا بأعتبارها رئيس الدورة بمهمة القيام بوساطة للوصول إلى صيغة سلمية لتسوية الأزمة ، وذلك على أساس الالتزام بقرار مجلس الأمن رقم ٦٦٠ والقرار رقم ٦٦٢ وكذلك القرار رقم ٦٦٤ .

٢- مجلس منظمة الدول الأمريكية : وقد صدر عن هذه المنظمة بيان في ٢٢ أغسطس ١٩٩٠ يحث على التضامن الدولي لمنع مزيد من تدهور الموقف في المنطقة ، والتوصل إلى حل سريع للأزمة يتفق مع مقتضيات القانون الدولي . ومما يلفت النظر أن بيان هذه المنظمة حرص على استخدام العبارات الهادئة .

٣ - دول الشمال الأوروبي The Nordic States أصدرت هذه المنظمة بيان في ١٢ سبتمبر ١٩٩٠ احتلت فيه قضية الاحتياجات الانسانية الهائلة الناجمة عن الغزو العراقي للكويت مكاناً بارزاً ، وأعرب وزراء خارجية الدول الأعضاء في هذه المنظمة عن رغبة واستعداد حكوماتهم لتقديم المعونة الانسانية إلى الدول التي يتدفق نحوها اللاجئون ، وناشدوا المجتمع الدولي اتخاذ الخطوات الضرورية لمنع حدوث كارثة على نطاق واسع . ونالت نفس الاهتمام قضايا حقوق الانسان واحتجاز الرهائن والاعتداء على البعثات الدبلوماسية والقنصلية في الكويت .

٤ - منظمة الجماعة الأوروبية : تعتبر هذه المنظمة من اكثر المنظمات اهتماماً بمسألة غزو الكويت بعد الأمم المتحدة . فقد أصدرت عدة بيانات طوال فترة الأزمة . ففي أول يوم من الغزو صدر منها بيان يطالب العراق بالانسحاب الفوري لقواته ، ويؤيد قرار مجلس الأمن رقم ٦٦٠ ، وقررت الدول الأعضاء في المنظمة في ٤

أغسطس وقبل أن يصدر قرار الحظر الاقتصادي من مجلس الأمن فرض حظر شامل على البترول والأرصدة المالية العراقية ، وشحنات السلاح وأي نوع من أنواع التعاون العسكري أو الفني أو العلمي ، وكذلك تعليق استفادة العراق من نظام المعاملات القنصلية العام .

وتجدر الاشارة إلى أن بيانات الجماعة الأوروبية قد استمرت في الصدور تباعاً لتأيد قرارات مجلس الأمن المختلفة ومتابعة تطورات الموقف على ضوء تطورات الرأي العام الأوروبي ،والجهود الدولية المبذولة لاحتواء الموقف لاسيما جهود سكرتير عام الأمم المتحدة في تلك الآونة ، خاصة فيما يتعلق بالافراج عن الأجانب المحتجزين كرهائن . ومن البيانات الصادرة عن الجماعة الأوروبية البيان الصادر عن الاجتماع الوزراي للجنة السياسية الذي عقد في روما بتاريخ ٧ سبتمبر ١٩٩٠ والذي أعلنت فيه الجماعة عن القيام باتخاذ القرار الخاص بتقديم العون المالي لكل من مصر والأردن وتركيا على اعتبار أنها الدول الثلاث الاكثر تضرراً بالأزمة وبقرارات الحظر الاقتصادي . كما أعلنت الجماعة عن استعداها لتقديم مساعدات لمواجهة الاحتياجات الانسانية العاجلة ، وناشدت الجهات ذات العلاقة مثل صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ونادي باريس وغيرها من الهيئات المالية لتفهم احتياجات هذه الدول . وقد ألحق هذه البيان ببيانات أخرى على قدر كبير من الأهمية منها ضرورة الافراج عن الرهائن المحتجزين في العراق والكويت ، ووقف الاعتداء على الهيئات والبعثات الدبلوماسية في الكويت ، ناهيك عن البيانات المشتركة التي صدرت عن الجماعة الأوروبية والاتحاد السوفيتي وبين الجماعة ودول مجلس التعاون الخليجي . وفي البيان المشترك مع دول مجلس التعاون أكدت الجماعة الأوروبية عن تضامنها مع دول الخليج ، كما أكدت علي سيادة واستقلال الكويت وعزمها على المشاركة في تحريرها من براثن النظام العراقي .

٥ – اتحاد أوروبا الغربية The Western European Union : لقد أدت أزمة الكويت إلى تنسيق وتعاون غير مسبوق بين دول هذا الاتحاد من الناحيتين السياسية والعسكرية . ففي البيان الختامي للاجتماع المشترك للاتحاد الذي عقد في ٢١ أغسطس ١٩٩٠ ، أيدّ الاتحاد جميع الخطوات التي اتخذتها الدول الأعضاء استجابة

لطلب بعض دول الخليج تقديم مساعدة عسكرية ، بهدف اجبار العراق على الانسحاب من الكويت دون قيد أو شرط واستعادة الكويت لسيادتها على كامل ترابها ، وعلى هامش هذا الاجتماع عقد رؤساء أركان حرب الدول الأعضاء في الاتحاد اجتماعاً في ٢٧ أغسطس ١٩٩٠ ، وهو الاجتماع الأول من نوعه في تاريخ الاتحاد لتنسيق الاجراءات العسكرية التي تم اتخاذها بالفعل لدعم قراري مجلس الأمن رقمي ٦٦١ ، ٦٦٥ وذلك لإظهار مدى تضامن دول الاتحاد واصرارها على مواجهة قرار العراق بغزو وضم الكويت .

٦ - مجلس حلف شمال الاطلنطي N. A.T.O : كانت ردة الفعل بين دول هذا الحلف عنيفة تجاه غزو الكويت ، فقد اجتمع المجلس في ٧ سبتمبر ١٩٩٠ للتنسيق السياسي والعسكري بين خطط الدول الاعضاء في الحلف . وكذلك بين خطط الحلف من ناحية وبين خطط اتحاد غرب أوروبا من ناحية أخرى .

وتذكر المصادر (٤٤) أنه قد أعلن عقب الاجتماع في بيان صحفي تعبير الدول الاعضاء عن التزامها الكامل للعمل من أجل التطبيق الكامل لقرارات مجلس الأمن ، بما في ذلك التنفيذ العملي المؤثر للعقوبات ، والاسهام القائم علي التضامن في عمليات البحث عن حل :

٧- منظمة الأوبك : لقد عقدت هذه المنظمة خلال الأزمة سلسلة من الاجتماعات لمواجهة الموقف الناتج عن احتمالات زيادة سعر البترول والعمل علي ترك الحرية للدول الأعضاء في زيادة انتاجها ، بالنظر إلى نقص المعروض من النفط بسبب توقف انتاج كل من الكويت والعراق مما أثر على توقف صادراتهما . وتجدر الاشارة إلى أن أهم احتياجات المنظمة ذلك الاجتماع المنعقد في فينيا خلال الفترة من ٢٦ - ٢٩ أغسطس ١٩٩٠ وكانت أهم الخطوات المتخذة أثناء الأزمة ما يلي :-

١- التعبئة العامة داخل المنظمات الاقتصادية الدولية لمواجعة الآثار الاقتصادية للأزمة .

٢- تعويض الدول المتضررة رغبة في المحافظة على التحالف المناهض للعراق .

٣ - انجاح الحصار الاقتصادي المفروض علي العراق .

وإذا ما تساءلنا حول أهم الملاحظات وأبرز النقاط في مواقف المنظمات الدولية نستطيع أن نوجز ذلك في النقاط التالية (٤٥) .

١ - وجود إجماع كامل بين الدول الأعضاء في مختلف المنظمات والتجمعات الدولية حول إدانة الغزو ، والمطالبة بالانسحاب دون قيود أو شروط وعودة حكومة الكويت الشرعية والالتزام بقرارات مجلس الأمن .

٢ - فرضت العقوبات الدولية وبُدئ في تنفيذها من كافة الدول الغربية الاعضاء في المنظمات الدولية قبل أن تفرض من جانب مجلس الأمن .

٣ - يلاحظ أن التنسيق السياسي والعسكري بين دول حلف شمال الاطلنطي والجماعة الأوروبية واتحاد أوروبا الغربية وصل إلى مستويات غير معهودة من قبل في أي أزمات دولية سابقة وكان هناك تكامل وتنسيق في احكام مسألة الحصار الاقتصادي على العراق ومعالجة الآثار الجانبية للدول المتضررة من جراء هذا الحصار .

٤ - يلاحظ أن التجمعات الخاصة بدول العالم الثالث وحركة عدم الانحياز ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمة الوحدة الأفريقية ومنظمة الدول الأمريكية كما رصدتها الدراسات لم يكن لها تأثير يذكر على مسار الأزمة (٤٦) .

آثار الحصار الاقتصادي على العراق

لاشك أن للحظر الاقتصادى على العراق الذى فرضه المجتمع الدولى من خلال إحدى القرارات الهامه لمجلس الأمن أثره على الشعب العراقى . حيث أكدت التقارير أن المتضرر الاكبر من القرار هو الشعب العراقى الذى لايهتم نظامه الحاكم بما يعانيه . وقد ذكر مراسل صحيفة اللوموند Le Monde في بغداد فى أحد تقاريره الدورية عام ١٩٩٣ ومن خلال لقاءات ومشاهدات سجلها منذ بداية الحصار أن آثار الحظر الاقتصادي تظهر واضحة جلية على أفراد المجتع العراقى ،دون أن تصل الى مستوى أفراد الحزب الحاكم ، وبمعنى آخر أن قرار الحظر الذى صدر ليؤثر علي النظام لم يصل الي مستوى زعزعة نظام الحكم نتيجة للقبضة الحديدية لذلك النظام .

وذكر المراسل فى تقريره الي صحيفته أن المحلات التجارية باتت فارغة من محتوياتها وأن السلع تباع فى السوق السوداء باسعار خيالية وأن الامر قد وصل الى حد المجاعة ، مما اضطر النظام الى اللجوء الي إجراءات الاغاثة والاعانات ، بحيث يوفر للفرد شهريا مايلى :-

- ٩ كيلو جرام دقيق - ٣ كيلو جرام أرز - ١,٥ كيلو سكر - ٥, كيلو زيت - كمية قليلة جدا من الشاي والصابون .

ولايشمل نظام الاغاثة اللحم الذى كان يباع وقتها (١٩٩٣) بحوالى ٨٥ دينار للكيلو فى الوقت الذي لايتعدى فيه متوسط الراتب ٢٠٠ دينار عراقي ، كما لا يشمل نظام الاغاثة الدجاج المثلج الذى يباع علي الارصفة بسعر ٤٥ دينار للكيلو والذي تحوم الشكوك حول قيمته الغذائية . ولهذا نجد أن شرائح مختلفة من المجتمع العراقي قد حذفت اللحم من نظامها الغذائي . وقد واصلت الاسعار ارتفاعها بشكل ملحوظ فقد كان سعر كيلو الأرز قبل مغامرة صدام حوالى دينار ووصل الي ٢٠ ديناراً وارتفعت اسعار اطارات السيارات والاجهزة الكهربائية وقطع الغيار الى مائة مرة عن أسعارها الاصلية ، وانخفضت قيمة الدينار العراقى مائة مرة منذ عام ١٩٩٠ . وأضاف التقرير أن مستوي الخدمات قد تدني وأصبحت معظم المستشفيات علي سبيل المثال تعمل بربع طاقتها وشحّت الادوية ، وظهرت طبقة من المهربين الذين أثروا عن طريق توفير السلع المهربة من خلال الثغرات والمنافذ المجاورة (الاردن ، تركيا ، ايران) . أما الصناعة العراقية فقد تدهورت وانخفض انتاجها نظراً لنقص قطع الغيار واصبح مستوى الانتاج لايمثل سوى ١٢٪ فقط قياساً بمستوى عام ١٩٩٠ . وعليه فقد زادت معدلات الجريمة والفساد والرشوة ، وتحولت الأسر الغنية والمتوسطة الى أسر فقيرة ، وانتشرت فى بغداد ظاهرة التسول التى كانت محظورة فى السابق . واضطرت بعض الاسر الي وقف ذهاب أبنائها الي المدارس وتشغيلهم في مجالات غسل السيارات ومسح الاحذية وبيع السجاير والتسول أحياناً ، وأختتم المراسل الفرنسى تقريره بالقول أن مستوى الاخلاق قد تدني خاصة في مجتمع الفقراء والمهربين وانهارت القيم نتيجة للعوز والحاجة .

أما فى منتصف عام ١٩٩٤ فقد خرج العديد من التقارير والتحقيقات الاخبارية

نشرتها معظم صحف العالم الغربية [٤٧] تفيد كلها بتردّى الاحوال المعيشية لغالبية العراقيين ،الذين لم تسعى حكومتهم الي التجاوب مع المجتمع الدولي كى يتسنى له رفع العقوبات . فعندما قرر رئيس النظام العراقي أن يتسلم شخصياً رئاسة مجلس الوزراء فى مايو من عام ١٩٩٤ ساد انطباع لدي العراقيين أن الازمة قد شارفت على الانتهاء وأن المرحلة المقبلة ستشهد انفراجاً يؤدي الي رفع العقوبات أو اجراءات جديدة تتخذها السلطة لتخفف معاناة المجتمع العراقي . بيد أن ما حدث كان على عكس ذلك تماما ، فلا العقوبات رفعت ولاالسلطات تمكنت من مواجهة النقص الشديد فى السلع الغذائية والذى بلغ حد الجوع ، ومن صور تفاقم الوضع تضاعف سعر الدولار خلال خمسة أشهر يصل الى ٦٠٠ دينار عراقي . ومما زاد المعاناه قيام الحكومة بتقليص الدعم للسلع الغذائية بمقدار النصف ، وصاحب تقليص الدعم ارتفاع جنونى فى أسعار السلع الغذائية بصورة مفاجئة وصلت الى ١٥٠٪ فيما اختفت مواد أخرى تمهيداً لطرحها باسعار خيالية جديدة . وفيما يلى مثال لارتفاع أسعار المواد الغذائية فى الفترة المشار إليها :ـ

الأرز من ١٨٠ دينار الى ٣٥٠ دينار للكيلو الواحد ، السكر من ٢٥٠ دينار الى ٦٥٠ دينار ، الزيت من ١٧٥ دينار الى ٦٠٠ دينار للغالون . وليس هناك أي تناسب بين هذه الأسعار وبين الأجور التى لا يتعدى حدها الاعلى الألف دينار . وتضيف التقارير أن من المشاهد االمألوفة فى بغداد مشهد عشرات المتسوّلين الذين يقفون على الابواب سائلين بعض القوت أو مادّين يدهم للمارة بغية شفقة أو إحسان ، ويحكى أحد العراقيين بأسى كيف أصبح من غير الممكن أن يقدم الشاى أو القوة لضيوفه . ونتيجة لتردّى الوضع فقد بدأ قطاع من العراقيين بيع ممتلكاتهم لتوفير الغذاء لاطفالهم وأسرهم ، وتتراوح الممتكات المعروضة للبيع بين المفروشات والاجهزة والادوات المنزلية الى السجاد والتحف وصولاً الى الكتب القيمة النادرة .

وقد أفاد أحد الاساتذة الجامعيين العراقيين للمراسلين الاجانب (طلب عدم الكشف عن هويته) ، أن أمام المواطن العراقي حل من بضعة خيارات ليبقى على قيد الحياة فإما أن يعمل أي عمل يدّر عليه دخلاً إضافياً أو يمد يده لاحسان أو يسرق أو يرتشى ، وهى حالات باتت واسعة الانتشار . ويضيف الاكاديمي العراقي أن هناك

أنماط من سلوكيات جديدة أصبحت منتشرة وكانت الى وقت قريب غريبة على طباع العراقيين ، منها الانحراف الخلقى والتسوّل والرشوة والسرقة . كما أنه لم يخفى دهشته إزاء انصراف الحكومة الى هدر الاموال فيما يعيش الشعب حالة سيئة . ويتمثل هذا الهدر فى إقامة مشروعات مكلفة لاتقدم عليها حتى الدول الغنية مثل اقامة الابراج والنصب التذكارية والقصور العديدة .

أما التقارير التي أعدتها منظمة الاغذية والزراعة الدولية F.A.O. فقد أفادت فى عام ١٩٩٥ ما يلى :-

١- ظهور سوء التغذية بين أطفال العراق بسبب عدم تناول كميات كافية من الحليب ، أو ظهور الالتهابات المعوية نتيجة لخلط الحليب بالمياه الملوثة .

٢- انهيار شبكة الصرف الصحى أدت الى ظهور الأوبئة الخطيرة .

٣- انهيار نظام الامداد للأدوية واللقاحات والمضادات الحيوية ، ونقص مستلزمات العمليات الجراحية .

٤- تدنّى مستوى المعيشة الي مستوي خط الفقر أو ما دونه ، فى دولة نفطية غنيّة ، وأدى ذلك بالطبع الى انتشار حالات التسول والانحرافات الخلقية والسرقات .

٥- استمرار لجوء العائلات الي بيع ممتلكاتهم الخاصة .

٦- ارتفعت أسعار الاغذية ارتفاعاً كبيرا مقارنة بعام ١٩٩٠ فقد تضاعف سعر كيلو الدقيق ٤٠٥ مرات وكيلو الأرز ٦٩ مرة والزيوت النباتية ١٠٥ مرات وأغذية الأطفال ٣٢٣ مرة والشاي ٧٧ مرة واللحم ٧٥ مرة .

٧- اتسعت ظاهرة التسرب من التعليم من قبل تلاميذ المدارس ، وذلك للعمل فى مهن متواضعة لمساعدة عائلاتهم .

النفط مقابل الغذاء :

أدرك العالم أن الذى يعانى من الحصار الاقتصادى على العراق هو الشعب

العراقى وليس النظام ، الذى يسير فى سياسته القمعية ضد هذا الشعب ، وأتفق أعضاء مجلس الامن على السماح للعراق ببيع جزء من نفطه لتلبية الاحتياجات الاساسية للشعب . لكن العراق رفض ذلك مرارا وتكراراً فى بداية الامر معتبراً ذلك تدخّلاً فى شئونه الداخلية ، بيد أنه عادو وقبل الاتفاق الذى يقضى بالآتى :-

١- بيع العراق جزء من نفطه بما لايتعدى مليارى دولار .

٢- يبيع هذا الجزء أو هذه الكمية فى مدة لا تقل عن ٦ أشهر وتتجدد .

٣- يذهب بيع عائد هذه الكمية الي تلبية احتياجات الشعب العراق فى مجالات الغذاء ، والملبس ، والأدوية ، والخدمات .

وقد جاء اتفاق النفط مقابل الغذاء ترجمة لقرار مجلس الامن رقم ٩٨٦ الذي ينص على السماح للعراق ببيع نفط بقيمة ملياري دولار كل ستة أشهر لشراء مستلزمات الشعب العراقي تحت إشراف دولي .

وينص القرار على أن تنقل نصف كمية هذا النفط عبر خط الأنابيب العراقى - التركى الذي يربط حقول النفط فى كركوك (شمال العراق) بموقع جيهان يومور تاليك التركى على البحر المتوسط . ويعنى ذلك فتح خط الانابيب الذي كان مهدداً بالتلف بعد ست سنوات من قيام تركيا بإغلاقه فى أغسطس ١٩٩٠ تطبيقاًللحظر الدولي على العراق .

وينص هذا القرار كذلك على قيام العراق بشراء المواد الاساسية لشعبه بمبلغ مليار دولار كل ستة أشهر ، أما المليار الثاني فيذهب الي دفع تعويضات وتسديد نفقات تطبيق الاتفاق .

وعندما قبل العراق بشكل نهائى اتفاق "النفط مقابل الغذاء" فى نهاية نوفمبر ١٩٩٦ ذكر مسئول فى وزارة الخارجية التركية أن تركيا هى البلد الاكثر تضرراً من جراء إغلاق خط أنابيب النفط العراقي عبر أراضيها ، وتطبيق تركيا لقرار الحظر الدولي وقدرت خسائر تركيا جراء ذلك بحوالي ٣٠ مليار دولار . وأضاف المسئول التركي أن اعادة فتح خط الانابيب سيسمح باعادة تشغيله في الاراضى التركية مع

استعادة ٣,٨ مليون برميل من النفط عائدة لها من بين ١٢ مليون برميل ظلّت محتجزة في خط الانابيب منذ اغلاقة . وستتمكن تركيا من معاودة شراء النفط العراقي الاقل سعرا وتكلفة بالنظر الي عدم تكبدها نفقات النقل الباهظة في حالة شرائه من دول أخرى . وسينعش ذلك بالتالي الاقتصاد التركي من خلال المبادلات التجارية مع العراق ويسهم في تنمية جنوب شرق الاناضول لذى يعتبر الافقر بين أقاليم تركيا .

تقييم الوضع العسكري في العراق من وجهة النظر الغربية في ظل الحظر الاقتصادي :

أظهرت الأحداث الخاصة بتحركات الجيش العراقي خاصة في شمال العراق ، عندما أرسل النظام قواته بشكل سريع للتدخل في المنطقة الخاضعة للحظر الدولي أن قابلية هذا الجيش لم تنزع منه لشن هجوم سريع ومفاجيء على مواقع قد تبعد أكثر من ١٠٠ كيلو متر عن قواعده الاصلية ، على الرغم مما لحق به من هزيمة منكرة .

ويبدو أن العراق قد أعاد بناء أجزاء من القواعد الجوية والصاروخية المضادة للطائرات التي دمرتها صواريخ كروز وتوما هوك التي اطلقت من البحر ومن الجو . وتؤكد التقارير الغربية على قدرة العراق على تصنيع المعدات العسكرية اللازمة لمختلف قطاعات قواته المسلحة . ويفيد تقرير وضعه سين بوين S.Buin الخبير بالشئون العسكرية والدفاعية في العالم أن القيادات العسكرية في العراق وبعد تحجيم الجيش العراقي عدداً وعدة في حرب تحرير الكويت ،تحاول أن تشكل جيشا أصغر حجما وأكثر قدرة على الحركة . كما تحاول هذه القياده تأمين الحد الادنى من المعدات وقطع الغيار الضرورية لاصلاح الاليات المعطبة (٤٨) وتهدف القيادة العراقية من هذا الجيش الاصغر عدداً وعدّة مايلي :ـ

١- التدخل لقمع انتفاضة داخلية

٢ـ الاحتشاد في تظاهرة عسكربة قرب حدود دولة الكويت كلما سنحت الفرصة .

٣ـ القيام بمهمة سريعة في منطقة ما ثم العودة الي الثكنات بعد الإنتهاء من هذه المهمة . ويؤخذ من تقرير نشرته دورية "جينز انتلجنس ريفيو G.I Review (٤٩)

أن رئيس النظام العراقي استطاع تأمين السلاح لقواته بعض الشيء كتعويض عما فقدته بعد الحرب وذلك بطرق مختلفة منها :ـ

١ـ استخدام المخزون من السلاح والذى لم يتم تدميره .

٢- عن طريق التصنيع فى مصانع سرية .

٣ـ الغاء بعض القطاعات العسكرية وتوزيع معداتها على باقى القطاعات الأهم ، وذلك على الرغم مما أصاب الجيش العراقى من أضرار نتيجة تدمير منشآت الصناعة العسكرية وتدمير رصيده المخزون وكذلك الحظر الدولى على الاستيراد .

وتذكر التقارير أن العراق يبدو أنه قادر على الانتاج البسيط لتامين اللازم حتى لو طال أمد الحظر . كما أنه يمتلك أساليب التهريب عبر الحدود مع الدول المجاورة لتأمين بعضا من احتياجاته العسكرية . وتؤكد التقارير الغربية على أن العراق لايزال عسكرياً من أهم القوى فى منطقة الخليج القادرة على خلق المشكلات وزعزعة الأمن بالنظر الي احتفاظه بقوة تفوق قوة دول الجوار ، وأن هذا الوضع يمكن أن يستمر حتى عام ٢٠٠٥ فى ظل الظروف الراهنة . وعلى ذلك فإن هذه القوة قادرة على القضاء على أية حركة انفصالية سواء فى الشمال أو فى الجنوب .

وفى مجال القدرة العسكرية للجندى العراقى تفيد هذه التقارير تراجع نوعية هذه القدرة فى مختلف قطاعات الجيش ، بعد تراجع القدرات الشرائية لاحدث الاسلحة لدى العراق وتدنّى مستوى التدريب وانهيار المعنويات .

وتجدر الاشارة إلى أنه من خلال التقارير الغربية كانت لدى العراق قبل حرب تحرير الكويت ، قدرات على بناء أو تجميع الدبابات والطائرات الخفيفة وانتاج أجهزة الدفاع الجوى والادارات والصواريخ لدعم الجيش العراقى الذى كان يتألف من أكثر من ٨٠٠ الف جندى .

ولما كانت شروط وقف اطلاق النار لم تمنع العراق من إعادة بناء صناعته العسكرية التقليدية ، فإنه قد واصل بعد الحرب إحياء وتشغيل هذه الصناعات لخدمة أغراضه العسكرية للجيش الذى يتألف من حوالى ٣٥٠ الف جندى على اكثر تقدير (٥٠)

وقد قدرت الاستخبارات الغربية طاقة العراق من الانتاج الصناعى العسكرى بنحو ٢٠٠ طن من الاسلحة والمعدات العسكرية التي تتركز فى منطقتي بغداد والموصل فى كميات محدودة من قطع المدفعية وقواعد اطلاق الصواريخ متعددة الفوهات ، وكميات كافية من ذخائر المدفعية والبنادق الآلية من نوع " كلاشنكوف AK 47 " . كماينتج العراق قطع غيار الدبابات الروسية من طراز T 72 . ويقدر الخبراء عددالدبابات من طراز T 72 وT 55 و T 55 القادرة على القتال بنحو ٢٠٠٠ - ٢٧٠٠ دبابة مقابل اكثر من ٧٠٠٠ دبابة قبل حرب تحرير الكويت ، ويرجح الخبراء أيضا أن لدى العراق كمية لابأس بها من الاسلحة المضادة للدبابات مثل صواريخ "ميلان " الفرنسية من عيارات مختلفة (٨٠- ١٠٠م)

ويؤخذ من التقارير أيضاً أن العراق يمتلك الان نحو ٣٠٠ طائرة قاذفة ومقاتلة من أصل ٧٠٠ طائرة قبل الحرب ، منها ٧٠ - ٨٠ طائرة فى الخدمة معظمها من طراز ميج ٢٩ ، إلا أن سلاح الطيران العراقي يعاني من نقص مخزون قطع الغيار وتدني مستويات التدريب اضافة إلي قلة الرادارات الأرضية المساندة . وتجدر الاشارة إلى أن الدفاعات العراقية تبدو متخلفة جداً بالمقارنة مع التكنولوجيا التي تستخدمها أسلحة طيران دول التحالف . علماً بأن شبكات الرادار الارضية العراقية قد تعرضت للتدمير الشديد أثناء الحرب .

ومن العرض السابق يتضح أن التقارير العسكرية الغربية قد أوضحت أنه بالرغم من أن العراق قد خسر نسبة كبيرة من طاقته العسكرية عدداً وعدة إلا أنه مازال يحتفظ بقدرة عسكرية تستطيع تهديد الجيران ، وأنه مازال يسير في طريق التصنيع العسكري لدعم احتياجات الجيش بالرغم من الخطر الاقتصادي ، مستفيداً من عدم وجود بنود خاصة تمنع إعادة بناء صناعاته في شروط وقف اطلاق النار .

الهوامش والمراجع

(١) انظر د . عقيد ركن محمد عبد اللطيف الهاشم ، «ملاحم يوم الفداء الكويتي» الطبعة الاولى ، الكويت ، (١٩٩١) ص٩ - ٨٤ .

وتجدر الاشارة إلى أن العراق واصل تقدمه وحشد بعد ذلك ١٨٠ ألف جندي و٢٥٠٠ دبابه على الحدود السعودية ، مما دعا السعودية إلى طلب المساعدة لحماية حدودها انظر :على محمد الفودري (عميد ركن) رائعة شوارزكوف ، الطبعة الاولى ، الكويت ١٩٩٢ص ٤٣ .

(٢) انظر تفاصيل ذلك في كتاب (كونا) وكالة الانباء الكويتية بعنوان «الغدر» المنشور في ديسمبر ١٩٩٠ ، الذي يورد مدى الترحاب والاستقبال الاسطوري لامير دولة الكويت الشيخ جابر الاحمد الصباح عند زيارته لبغداد في ١٩٨٩/٩/٢٣ اي قبل أقل من عام من العراقي الغادر للكويت .

(٣) د . محمد سيد طنطاوي « رأي الدين في أحداث الخليج» كتاب محاضرات الموسم الثقافي لكلية التربية الاساسية ، القاهرة (١٩٩٠) ص ٣٢ .

(٤) سيتم دراسة ذلك بشكل مفصل عند الحديث عن الآثار البيئية الناتجة عن الغزو .

(٥) انظر في ذلك :

- د . احمد عبد الرحيم مصطفى وآخرون «خرافة الحقوق التاريخية للعراق في الكويت» المركز الاعلامي بالقاهرة (١٩٩٠) .

- كونا «الرد على ادعاءات النظام العراقي ، الكويت ، ١٩٩٠ .

وكذلك - الكويت وجودا وحدودا ، اعداد نخبة من الاساتذة ، من منشورات مركز بحوث الشرق الاوسط بجامعة عين شمس ، القاهرة ١٩٩٠ .

- اضافة لما سبق ذكره من مصادر في هذا المجال انظر كذلك :

- د . ميمونة الصباح ، الاستقلال ظاهرة سياسية هامة في الكويت ، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية ، عدد خاص مايو ١٩٩٢ ص ١٢٧ - ١٤٨ .

٦ - للمزيد من التفاصيل في هذا المجال انظر لوريمردليل الخليج ج٣ ص ١٤-١٥ او الاصل الانجليزي

Lorimer G.G. Gaztteer of the Persian Gulf oman and Central Arabia. Culcutta (1915)

(٧) احمد عبد الرحيم مصطفى وآخرون . خرافة الحقوق التاريخية للعراق في الكويت مرجع سابق ص ٢٩ .

(٨) المركز الاسلامي الكويتي بالقاهرة ، «الكويت حقيقة تاريخية وسياسية» ردا على أباطيل صدام القاهرة ١٩٩٠ ص ١١ - ٢٧ .

(٩) الكويت وجودا وحدودا مرجع سابق ص ١٠٤ .

(١٠) الكويت وجودا وحدودا ص ١٠٣ .

(١١) انظر في ذلك :

- كونا ، الرد على ادعاءت النظام العراقي ، الكويت (١٩٩٢) ص ٩١ .

Lauteracht E and others, Kuwait crisis, Nasoc documrnts Cambridge (1991) p.37

(١٢) تقرر الأوبيك حصص الانتاج وتحددها طبقا لمعايير معينة بحيث تتناسب مع :

١- مساحة البلد وعدد سكانها ، ٢ - طاقة الانتاج ومدى القدرة اليومية ومقدار الاحيتاطي ، ٣- مدى الحاجة للسيولة النقدية في ضوء برامج التنمية في البلاد ، ٤- مدى احتياج السوق العالمية ، ٥- ظروف اخرى خاصة بكل بلد .

(١٣) الكويت وجودا ، مرجع سابق ص ٢٨ - ٢٩ .

(١٤) د . غانم سلطان «جوانب من شخصية الكويت» دراسة في الموقع والاهمية الاقتصادية والدور السياسي «مؤسسة علي الصباح للنشر والتوزيع ، الكويت (١٩٩٠) ص ، ١٤٢ .

(١٥) الصندوق العربي ، أمانة التنسيق لموسسات التنمية العربية ، خلاصة العمليات التمويلية ، مارس ١٩٩٠ ص ١٩٨ .

(١٦) للاستزادة من دراسة موضوع المبررات الواهية يمكن الرجوع إلي مصادر عديدة نذكر منها على سبيل المثال :-

- عيد مسعود الجهني «زلزال الخليج نظرة تأمل» القاهرة (١٩٩٢) ص ٢٣ - ٥٧ .

- علي منير «بركان عام ٩٠ الطبعة الأولى» القاهرة ١٩٩٠ ص ٥٥ - ١١٠ .

(١٧) عرض المقابلة تليفزيون الكويت بعد اكثر من عام من التحرير مع الزعيم الكردي جلال الطالباني اثناء انعقاد مؤتمر المعارضة في فيينا .

(١٨) علي منير مرجع سابق ص ٥٥ .

(١٩) وزارة الاعلام السعودية ، جريمة العصر ، الرياض ١٩٩٠ ص ٢٣ - ٧٦ .

(٢٠) جريمة العصر ، المرجع السابق ص ٣٥ .

وأيضا ، أيمن نور ، اغتيال الكويت ، القاهرة (١٩٩٠) ص ٩١ .

(٢١) محمد الهاشم ، مرجع سابق ص ٢٣ - ٢٤ .

(٢٢) أيمن نور ، اغتيال الكويت ، القاهرة (١٩٩٠) ص ٥٤ - ٦٦ .

(٢٣) انظر د . الهاشم ، مرجع سابق ص ٥٥ - ٥٦ .

(٢٤) د . الهواري أزمة الخليج ، مرجع سابق ص ١ .

(٢٥) انظر د . الهاشم ص ٤٧ .

وكذلك د .غانم سلطان ، جوانب من شخصية الكويت ، مؤسسة علي الصباح الطبعة الأولى ، (١٩٩٠) ص ١٢١ .

(٢٦) د . حسين طه الفقير ، الاقتصاد الكويتي والاموال العربية قبل الغزو وتحديات ما بعد التحرير ، مركز البحوث والدراسات الكويتية ، الكويت (١٩٩٢) ص ٢١٧ .

(٢٧) أجري الباحث أستبيانا شمل اكثر من ٥٠٠ طالب وطالبة بكلية التربية الاساسية في الفترة ما بين ١/٧ الى ١٩٩٢/٧/١٢ ، لاستطلاع الرأي بخصوص رصد مواقفهم فيما يتعلق بالتضامن العربي .

(٢٨) الكويت وجودا وحدودا ص ١٤٢ .

(٢٩) الكويت وجودا وحدودا ص ١٤٢ .

(٣٠) تركت مجالات التعاون العسكري بين دول الخليج كل على حده وبين مصر وسوريا وتم التأكيد على الجانب الاقتصادي .

(٣١) الاستبيان السابق الذي اجراه الباحث على طلبة كلية التربية الاساسية .

(٣٢) دكتور حسين الفقير ، الاقتصاد الكويتي والاموال العربية ، مرجع سابق ص ٢١٧ - ٢٢٢ .

(٣٣) الكويت وجودا وحدودا ، مرجع سابق ص ١٦٥ - ١٨٣ .

(٣٤) تقرير اقتصادي نشر بصحيفة القبس عددها رقم ٨٣٩٧ بتاريخ ١٩٩٦/١١/٦ .

(٣٥) سليمان عبد الله العنزي ، العدوان العراقي على المؤسسات العلمية والتربوية والثقافية في الكويت مركز البحوث والدراسات الكويتية ، الكويت (١٩٩٣) .

(٣٦) انظر في ذلك على سبيل المثال :-

- كونا ملف الأبحاث ، الرد على ادعاءات النظام العراقي ، العدد ٥٢ ، الكويت ديسمبر (١٩٩٢) ص ٥١ ، كونا «حقوق الانسان والاحتلال العراقي للكويت» يونيو (١٩٩٣) ص ١٧ - ٢٧ .
- الدمخي ، مرجع سابق ، صفحات متفرقة .
- جريمة غزو الكويت ، المركز الاعلامي الكويتي بالقاهرة ، (١٩٩٠) صفحات متفرقة .
- الكتاب الاسود ، الشركة السعودية للابحاث والتسويق الدولية ، لبدير (١٩٩٠) .
- السجل الاسود ، المركز الاعلامي الكويت بالقاهرة (١٩٩٠) صفحات متفرقة .

(٣٧) د . زين العابدين درويش ، «أثر العدوان العراقي على الحالة النفسية للشباب

الكويتي ، دراسة ميدانية» ، المجلة العربية للعلوم الانسانية ، العدد ٤١ خريف ١٩٩٢ ، ص ٢٣٨ - ٢٧٦ .

(٣٨) من هذه التقارير تقرير بينون وتقرير البروفسير أباديير تيام وتقرير ريفز والنيك وتقرير موات وتقرير البروفسير أمان

- John Beynon, UNESCO, April (1991) , Prof. Ibader ThiamUNESCO, April (1991) , R. Reeves and John Elfiek, UNESCO, June (1991) , Ian, R. Mawat, UNESCO, JUly (1991) , M. M Aman UNESCO, December (1991) .

وقد جمعت هذه التقارير في كتاب أعدّه سليمان عبد العزيز العنيزي ونشره مركز البحوث والدراسات الكويتية في سلسلة العدوان العراقي على الكويت «دراسات ووثائق رقم ٣» في مارس ١٩٩٣ .

هذا ويذكر أن المنظمات التي سجلت أضرار العدوان العراقي على المؤسسات العلمية والثقافية هي هيئة الأمم المتحدة ، منظمة اليونسكو ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (اليسكو) وكذلك المنظمة الاسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو)

(٣٩) د . حسن نافعه ، الغزو العراقي للكويت ، ندوة بحثية ، مجلة عالم المعرفة ،المجلس الوطني للثقافة والفنون والأداب ، عدد خاص رقم ١٩٥ ، الكويت ١٩٩٥ ص ٤٤٥ - ص ٤٦٤ .

(٤٠) د . حسن نافعة ، الدراسة السابقة في الغزو العراقي للكويت ، ص ٤٤٧

(٤١) نفس المرجع ص ٤٤٨ .

(٤٢) المرجع السابق ص ٤٤٩ - ٤٦٠

(٤٣) د . حسن نافعه نفس الدراسة ص ٤٥١ - ٤٥٢

(٤٤) نفس المصدر ص ٤٦٣ - ٤٦٤

(٤٥) د . حسن نافعه ص ٤٦٤

(٤٦) نفس المرجع ص ٤٦٤

(٤٧) نشرت الصحف الكويتية هذه التقارير على شكل تحقيقات اخبارية .

(٤٨) انظر صفحة الشئون العربية والدولية بصحيفة القبس العدد رقم ٣٨٨٢ بتاريخ ١٩٩٦/١٠/٢٢ ، تقرير حول القدرة العسكرية العراقية في ظل الحظر الاقتصادي .

(٤٩) عددها الصادر في نوفمبر ١٩٩٦ ونشرته القبس مسبقاً .

(٥٠) القبس ، التقرير السابق .

القضية الثانية

قضية حقوق الانسان

بالتطبيق على إنتهاكات حقوق الانسان الكويتي إبان الاحتلال العراقي

محتوى القضية

- مقدمة
- تعريف القضية (ما هي حقوق الانسان ؟)
- التطوّر التاريخي لقضية حقوق الانسان.
  - الديانات وحقوق الانسان.
  - حقوق الانسان في العصور الوسطى وعصر النهضة.
  - وثائق ما قبل الاعلان العالمي لحقوق الانسان .
- الاعلان العالمي لحقوق الانسان.
- قراءة في بنود وثيقة الاعلان .
- الحرب وحقوق الانسان .
- انتهاك حقوق الانسان في الكويت إبان الاحتلال العراقي.
  « كدراسة تطبيقة »
- محنة الأسرى والمرتهنين الكويتيين في العراق من منظور حقوق الانسان.
- الملاحـــق
- الهوامش .

مقدمة

يذكر أحد المصادر أنه منذ أن وجد الإنسان علي سطح الأرض وهو يتمتع بحقوق ليس من حق أحد التعرض لها أو أنتهاكها أو مصادرتها بأي شكل من الاشكال ، ولأي سبب من الأسباب . ولعل أو ل تلك الحقوق هي حق الانسان في الحياة التي لا يحق لأحد أن يسلبه إيّاه . فعندما ارتكبت أول جريمة في تاريخ البشرية بمقتل هابيل على يد شقيقه قابيل ، كان ذلك بمثابة أول انتهاك لحقوق الانسان . وقد تلقى قابيل العقاب المناسب في ذلك الوقت المبكر من عمر البشرية ، عندما حلّت به اللعنة ولم يعرف كيف يتصرف بجثة شقيقه لإخفاء معالم جريمته . وكان عليه أن يتعلم ذلك من طائر أخرس لايتمتع بما يتمتع به الإنسان من قدرات وخصائل وامكانات عقلية (١) .

ويضيف المصدر أن حق الإنسان في الحياة قد ارتبطت به حقوق أخرى ، هي حقه في التنقل والارتحال بحثا عما يقيم أوده ويحميه من البرد والجوع ، وحقه في التزاوج والتكاثر وتكوين الجماعات والأسر . وفرضت حاجة الانسان كذلك مجموعة من التصرفات التي نمت بشكل طبيعي ، فتنوع جهد الانسان بين جمع الثمار وصناعة المعدات الحجرية والمعدنية ، والقيام بأعمال القنص والرعي أو غير ذلك من فرض ضرورة تبادل منتجات هذه الجهود البشرية المتنوعة . وأدت تلك السلوكيات الطبيعية إلي خلق حق جديد للانسان يتمثل في حقه في التمتع بثمرة عمله ، وحقه في تبادل ممتلكاته مع ممتلكات الآخرين من البشر . حيث كان صانع السهم أو القوس بحاجة إلي ما لدى القناصين من جلود أو لحوم ، وبالمثل كان جامع الثمار بحاجة إلى ما يساعده على جمعها بسهولة ويسر في البداية حتي تعلّم استزراع بعض النباتات . وكان الجميع بحاجة إلى ما يحميهم ويحفظ حياتهم في مواجهة المخاطر المحدقة بهم (٢) .

ولعل من أهم الدوافع والأسباب التى شجعت الباحث على تناول هذه القضية والخوض فى أبعادها هو متابعته لاحدى الندوات التليفزيونية الخاصة بقضية حقوق الانسان والتى عرضت بتليفزيون الكويت في ٢٥|٣|١٩٩٤ (٣) .

والتى تناولت مفهوم حقوق الانسان الذى تقره جميع الأديان والفلسفات فى كل العصور ،وبين كافة المجتمعات البشرية منذ القدم . حيث أن حقوق الانسان هى غاية وهدف يجب الوصول اليه بكافة أبعاده وأطره المتشابكة فى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية المتمثلة فى عدالة توزيع الخدمات وغير ذلك . وقد كفلت التشريعات الحديثة التجارب التراكمية لمتطلبات الانسان المتمثلة فى حقوقه السياسية والاجتماعية والاقتصادية . ففى مجال الحقوق السياسية كفلت التشريعات حق تقرير المصير وحق الانتخاب والترشيح ومنع أشكال التمييز ، وفى المجال الاقتصادى كفلت حق الكسب والعمل والعيش فى ظل حياة كريمة ، وفى المجال الاجتماعي كفلت حق تكوين الاسرة والسكن والضمانات القانونية للمحاكمات ، وحقه فى التنقل والسفر والتعليم والعلاج وغيرها . وجاء فى الندوة أن الاتفاقيات الدولية اهتمت بحقوق الانسان واحترام هذه الحقوق خاصة عندما تبلورت هذه القضية بعد الثورة الفرنسية والحرب العالمية الثانية وقيام الامم المتحدة وظهور ميثاقها الى إعلان قيام حقوق الانسان فى الثامن من ديسمبر ١٩٤٨ (الاعلان العالمى لحقوق الانسان)(٤) . وشمل هذا البحث جانبين الأول نظرى يتعرض للجانب النظري لقضية حقوق الانسان ، والجانب الثانى هو الاطار التطبيقى الذى يتمثل فى جريمة انتهاك حقوق الانسان الكويتى إبان الاحتلال العراقي للكويت ، بما فى ذلك قضية الاسرى والمرتهنين الكويتين لدى النظام العراقي .

فلقد جاء فى تقرير منظمة العفو الدولية الصادر عن سكرتارية منظمة العفو الدولية بلندن عام ١٩٩٠ (ديسمبر) (٥) أن القوات العراقية التى غزت الكويت فى ٢ أغسطس ١٩٩٠ قامت بتجاوزات ضخمة ضد حقوق الانسان فى الكويت ، حيث قامت هذه القوات الغازية بإلقاء القبض التعسفى على آلاف المدنيين العزل والعسكريين والاطفال والشيوخ وتم اعتقالهم دون محاكمة . وعذبوا تعذيبا شديدا وحكم عليهم بالموت . كما اختفى مئات من السكان دون سبب واضح ، ويبدو أنهم قتلوا أثناء اعتقالهم . ويقدر التقرير المذكور عدد الكويتيين الذين فروا من هذا الطغيان وتحت أسوأ الظروف الانسانية بحوالى ٣٠٠ ألف شخص بالاضافة الى مئات الآلاف من المقيمين العرب والاجانب الذين كانوا يعملون فى الكويت . وكان هؤلاء يمثلون

شهود عيان على مالاقوه وما لقيه الآخرون من تعذيب واضطهاد فى الكويت المحتلة . وقاموا بتسليط الضوء على هذه المآسى والممارسات الوحشية ووصفها كما جاءت على الطبيعة . وتردد العديد من هذه الوثائق بعض التفصيلات عن الانتهاكات التى قامت بها قوات الغزو العراقى للكويت نقلتها منظمة العفو الدولية دون اضافات . وأن المنظمة لاتتدخل عادة فى الصراعات الدولية أو الاقليمية الا انها لاتقصر ولاتتسامح مطلقاً مع التعدى على حقوق الانسان بصوره الاجرامية كالقتل وسائر ممارسات الارهاب(٦) .

تعريف القضية (ماهى حقوق الانسان ؟) :

ذكر موريس كرانستون MAURICE CRANSTON الذى بحث طويلا فى قضية حقوق الانسان (٧) أن "حقوق الانسان " ما هى الا تسمية حديثة ظهرت فى القرن العشرين لما كان معروفاً من قبل باسم " الحقوق الطبيعية " التي قيل الكثير عنها ولكن بعض الناس لايزالون يتساءلون عما هى هذه الحقوق . ونقل كرانستون عن " جون لوك "(٨) الفيلسوف الذى جرى الاستشهاد بأقواله أكثر من غيره لاعتباره مرجعا فى هذا الموضوع عن حقوق الحياة والحرية والملكية . حيث جاء فى قانون الحقوق الانجليزي الذي أقره البرلمان بعد الثورة علم ١٦٨٩ (وهي نفس السنة التى نشر فيها جون لوك نظريته الخاصة بالحكومة) ، حق المحاكمة بواسطة المحلفين ، وقضى ألاّ تحدد المحاكم كفالات باهظة أو تفرض غرامات ثقيلة أو تحكم بعقوبات قاسية غير معتادة . وكان لتحليل "جون لوك " الذي مثل قانون الحقوق الانجليزى تاثيره الكبير فى جميع أنحاء العالم المتمدّن آنذاك . ففى يونيو عام ١٧٧٦ تبنى مجلس تمثيلى فى فرجينيا قانون حقوق جاء في مادته الأولى مايلى :ـ

" إن جميع الناس متساوون فى الحرية والاستقلال ، ولهم حقوق أصيلة لايمكنهم عند دخولهم المجتمع حرمان ذرّيتهم أو تجريدهم منها . وهذه الحقوق هى التمتع بالحياة والحرية ووسائل الحصول على ممتلكات خاصة ، والسعى الي السعادة ونيلها " وجدير بالذكر أن حق السعادة قد أضيف الي الحقوق التى ذكرها " جون لوك

" وترد الكلمة ذاتها فى وثيقة الاستقلال التى أصدرتها ثلاث عشرة ولاية أمريكية فى يونيو عام ١٧٧٦ " إننا نعتبر الحقائق التالية بديهية ، وإن جميع الناس قد خلقوا متساويين وقد منحهم الخالق حقوقا لايكن انتزاعها منهم بينها حقوق الحياة والحرية والسعى الي السعادة .

ويضيف كرانستون أن دستور الولايات المتحدة حدّد منذ عام ١٧٨٩ مع التعديلات الملحقة به هذه الحقوق بصورة أكثر تفصيلاً ، إذ خصّ بالذكر حرية الكلام والصحافة وحق الناس بأن يأمنوا على حياتهم وبيوتهم ضد التفتيش والمصادرة " دون سبب واضح " وكذلك حق المتهم بمحاكمة علنية سريعة بواسطة محلفّين حياديين وحق ممارسة الديانة . أما فيما يتعلق بالرّق فقد جعلت تعديلات القرن التاسع عشر أن الرق غير قانوني وأعلنت أن ؛ على الولايات المتحدة أو أية ولاية ألاّ تحرم مواطنى الولايات المتحدة من حق الاقتراع أو تحدّه بسبب الجنس أو اللون أو حالة عبودية سابقة .(٩) ويمكن القول أن وثيقة حقوق الانسان والمواطن التي أصدرتها الجمعية التاسيسيةفى فرنسا تشبه كثيرا المثالين الانجليزى والأمريكى وهى توكد أن " الناس يولدون ويظلون أحرارا ومتساوين في الحقوق " وأن هدف الانتماء السياسى هو المحافظة على حقوق الانسان الطبيعية التي لايمكن التصرف بها وهذه الحقوق هي الحرية ، الملكية ، الامن مقاومة الاضطهاد . وتحدد الوثيقة الفرنسية ذاتها بأن يكون المرء غير مقيّد فى أى شيء لايتعارض مع حرية غيره . والي جانب حق ا لملكية الذي يعتبر حقا مقدسا لا يجب المساس به ، تخص الوثيقة الفرنسية بالذكر حق حرية الكلام وحرية الصحافة وحرية الدين والحرية من الاعتقال .

ويمكن القول أن ما سبق يمكن اعتباره البيانات التقليدية لحقوق الانسان ولكن من الخطأ اعتبارها وليدة الحضارة . ، إنها أقدم من ذلك . فقد كان مواطنو بعض الامارات الاغريقية يتمتعون بحقوق كهذه مثل " إيزغوزيا " أي حق الكلام بالتساوى و" ايزونوميا " أي المساواة أمام القانون وهما حقّان بارزان بين الحقوق فى العالم الحديث . وفى المرحلة التى تلت الدولة أو الامارات الاغريقية اعتبر الفلاسفة عقيدة الحقوق الطبيعية ملكاً لجميع البشر فى جميع الاوقات ، لاامتيازات يتمتع بها مواطنو دول معينة بل شيئا من حق كل انسان فى كل مكان لمجرد أنه " انسان عاقل "

واقتدت كل من السويد عام ١٨٠٩ وهولندا عام ١٨١٥ بالمثل الانجليزى وأدرجتا مبدأ " الحقوق الطبيعية " فى دستور نظام ملكى ، ونقلت دول أخرى المثال الامريكي للجمهورية الذى تعتبر المحافظة علي حقوق الانسان الطبيعية مبرر وجودها . وعندما أنشئت الأمم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية كان ما دعاه ونستون تشرشل "تتويج حقوق الانسان" واحدا من أهم واجباتها . ورغم ذلك ظلت نظرية الحقوق الطبيعية - كما يذكر موريس كرانستون تلقى التحديات حتى فى مراحل شعبيتها القصوى ، ومن أهم مظاهر هذه التحديات أن معظم مثالي القرن التاسع عشر وكذلك أقطاب الفلسفة السياسية أمثال هيوم وبورك وبنتهام وأوستن يعارضون هذه الفكرة . وعلى الرغم من أن هيجل HEGEL قبل مبدأ الحقوق الا أنه حول الفكرة بشكل قلبت النظرية التى أنشأها جون لوك رأسا علي عقب ، فقد أعلن هيجل أن الحقوق ليست ملك الافراد بل انها ملك المجتمعات . وبلغ من قوة تأثيره أن وثيقة حقوق الانسان التى أعلن عنها الاحرار الوطنيون الالمان عام ١٨٤٨ كانت مستوحاه من مبادئه لا من مبادىء جون لوك . ونفهم من ذلك أنه بينما تحدثت الوثيقتان الامريكية والفرنسية عن حقوق الانسان تحدثت الوثيقة الالمانية عن "الشعب الألمانى" ويمكننا القول عند تصنيف حقوق الانسان حقوقا معنوية أن نلاحظ شيئا يميزها عن الأنواع الأخرى من الحق المعنوى وهو أنها " عالمية" فكثير من الحقوق المعنوية التى نتحدث عنها يكون خاصا بأشخاص معينين لانهم في أوضاع خاصة ، ونورد هنا علي سبيل المثال حقوق المالك أو حقوق رئيس التحرير أو رجل الدين أو القاضي أو ناظر المحطة . إن حقوق هؤلاء الاشخاص ناتجة عن أوضاعهم الخاصة ، كما أن حقوقهم مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بواجباتهم . في حين أن حقوق الانسان تختلف عن هذه الحقوق سابقة الذكر حيث أنها لجميع البشر وفى جميع الأوقات . إنها حقوقا ليست منبثقة عن وضع معين ، فهى حقوق خاصة بالانسان لمجرد أنه انسان . وينقل كرانستون عن جاك مارتيان MARITIN قوله :

" يمتلك الانسان حقوقا لأنه انسان كامل سيد نفسه وسيد أعماله ، وليست هذه الحقوق وسيلة الى هدف بل انها الهدف نفسه . وقد نتساءل ما هى كرامةالانسان ؟ إن الاجابه لا يكون لها معنىً إن لم تكن تتضمن الحق باحترام

الانسان (بواسطة القانون الطبيعي) وأن هذا الانسان يمتلك حقوقاً تتجلّى فيها انسانيته لمجرد أنه انسان (١٠) . ويمكننا أن نخلص من خلال ما سبق أن حقوق الانسان وجدت بشكل طبيعى ، وتطورت مع تطور الانسان على مدى الدهور والأزمان ، وارتفعت مع رقّيه ، وتوثقت فى شكل عهود ومواثيق واعلانات عندما ازداد انتهاكها وبات محتما أن يلتزم بها المجتمع الدولى ، الذى دفع ثمن هذه الانتهاكات باهظا فى حربين عالميتين وآلاف الحروب الاقليمية التى أودت بحياة عشرات الملايين من البشر ودمرت الجهد الانساني في المجالات الزراعية والصناعية والثقافية والعمرانية والعلمية . ويمكننا القول كذلك إن عملية التطور والارتقاء قد جرت فى ادراك حقوق الانسان والالمام بها بطريقة تراكمية منذ فجر التاريخ وحتى صدور الاعلان العالمي لحقوق الانسان فى ديسمبر ١٩٤٨ ، بحيث جمعت اللبنات المتفرقة فى بنيان واحد متكامل أقرته البشرية قبل أكثر من ٤٥ سنة . وبالتأكيد أن هذا البنيان ليس نهائيا وإنما هو عرضة للتغيُّر حسبما تفرضه ظروف التطور كلما اتسعت مجالات الحياة ،وتنوعت أنشطة الانسان ، وارتقت أفكاره من خلال الاكتشافات والاختراعات وتجدد نظريات العلم .

التطور التاريخى لقضية حقوق الانسان :

عرفت الحضارات القديمة " الحقوق الطبيعية للانسان "وراجت فى الحضارة اليونانية فلسفة " الرواقيين " التي أقرت وجود قوة فاعلة تظلّل الوجود كله ، وتحتم أن يكون سلوك البشر محكوما بالقوانين الطبيعية ومنسجما معها ، وظهرت فى تلك الفترة حقوق المواطنية ،وارتبطت ببعض النظريات السياسية التى راجت وقتذاك ، وابرزت حقوق المواطنية الواجبات الملقاة على عاتق الانسان اكثر مما ابرزت حقوقه .

الديانات وحقوق الانسان :

تذكر المصادر أن النقلة الكبرى في مجال حقوق الانسان ظهرت مع ظهور الديانات وبالذات الديانات الثلاث الكبرى (١١) ، فهى وإن كانت قد خلت من المصطلح المعاصر المعروف بـ " حقوق الانسان " الا أنها حفلت بمبادىء وقيم وأوامر

ونواهى تنظم حياة البشر وتحفظ لهم حقوقهم فى كافة النواحي . فقد أكدت الديانات على عالمية الانسان انطلاقا من الأصل الواحد على الرغم من التفرع على شكل شعوب وقبائل وأجناس وألوان وسمات متباينة وخصال متعددة . وكان أن ترتب على مفهوم عالمية الانسان مميزات ميزت الانسان عن غيره من المخلوقات ، بتمتعه بحق التملك التى لا يحق لاحد الاعتداء علي تلك الملكية مادامت تقوم بوظيفتها الاجتماعية فى المجتمع . وأصبح للإنسان حق العمل والتمتع بنتائجه أو السعى من أجل ظروف معيشية أفضل وعائد أكبر . ونستطيع القول أن الديانات كفلت للإنسان حقوقا أساسية تضمنها ميثاق حقوق الانسان فيما بعد وعددتها الكثير من المصادر ، غيرأن أهمها حرية العقيدة وحرية الفكر وحرية التعبير وحق التمتع بالأمن فى الأبدان والأعراض ، وحرية اختيار الزوجه للزوج والزوج للزوجه والانجاب وتكوين الاسر . ووفرت الديانات للانسان حقوقا أخرى منها حق المساواه والرعاية فى حالة العجز أو المرض والمعاملة الكريمة والتراحم وحق براءة المتّهم حتى تثبت ادانتة وغير ذلك من الحقوق . أما العدالة فتحتل مساحة واسعة من اهتمامات الاديان ، إضافة الى المساواه بين الجنسين والتشاور بين الحكام والمحكومين . ويكفينا القول أن الاسلام قدحقق شمولية حقوق الانسان ، فقد سبق الاسلام كافة المواثيق الدولية والقوانين الوضعية ، في الاعتراف بحقوق الانسان السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، حيث ضمن للبشر الحماية المادية والروحية كضمانة لاقامة مجتمع متماسك ومحصّن ضد التفكك . وتذكر المصادر أن الاسلام قد وازن بين حقوق الفرد ومصلحة الجماعة قبل اكثر من أربعة عشر قرنا من الزمان ، فوضع العقوبات التى تردع كل من يعتدي على حقوق الاخرين تحت زعم ممارسة حقوقه (١٢) . وعلاوة على ذلك فقد وضعت الشريعة الاسلامية الانسان فوق كافة المخلوقات مؤكدة بذلك مكانته وكرامته الرفيعة ، حيث ورد فى القرآن الكريم قول الله تعالى ﴿ ولقد كرمنا بنى آدم وحملناهم فى البّر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا ﴾ .

وساوى الاسلام بين البشر جميعا بغض النظر عن أصولهم العرقية أو إلوانهم أو أديانهم أو أفكارهم فقال تعالى ﴿ياأيّهاالناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ وحضّ

الاسلام على إتباع الحسنى والحوار والاقناع بنشر الدعوة الاسلامية بين الناس ، ونهى تماما عن إرغام أحد على اعتناق مبادىء الدين الحنيف وقال :(لاإكراه فى الدين) مبينا حق الانسان فى الاختيار الحر . وأوقع الاسلام أشد العقوبات بل من يسلب إنسانا حقه فى الحياة ، فجاء في القرآن الكريم ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعدّ له عذاباً عظيماً ﴾ وكرم الانسان المرأة وساوى بينها وبين الرجل من حيث القيمة الانسانية المشتركة وفى الثواب والعقاب فقال تعالى : ﴿ من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة ولنجزينّهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون ﴾ . وحث الاسلام على العمل ويقضى بحق الانسان فى الاستمتاع بقيمة عمله قال تعالى :﴿وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ﴾ . واحترم الاسلام حق الملكية وأعطى للمالك كافة الضمانات للتمتع بما يملك فى إطار الالتزامات الاجتماعية ، وحرّم المساس بالملكية إذ قال تعالى : ﴿ يأيها الذين آمنوا لاتأكلوا أموالكم بينكم بالباطل ﴾ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إنما دماؤكم وأموالكم عليكم حرام إلى أن تلقوا ربكم) وحرم الاسلام الكسب بطرق غير مشروعة كالغش أو الارتشاء أو الرّبا . واهتم الاسلام بحقوق االانسان فى الدفاع المشروع عن النفس إذ قال الله تعالى ﴿ فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل مااعتدى عليكم واتقّوا الله واعلموا أن الله مع المتقين ﴾ . وتذكر المصادر أن هناك مواقع عديدة لحقوق الفئات المستضعفة فى الشريعة الاسلامية كالأطفال وضعاف العقول ، وهي فئات لا ينعدم وجودها فى أى مجتمع من المجتمعات ، وتقع المسؤلية فى رعايتها والعناية بها وحماية حقوقها على المكلفين بها من الأسوياء . ويمكن القول أن حقوق الانسان بشكل عام قدظهرت كاملة فى الدين الاسلامي ، وتجسدت فى ذلك المجتمع الذى أقامه المسلمون الأوائل قبل اكثر من أربعة عشر قرناً "١٣ "

حقوق الانسان فى العصور الوسطى وعصر النهضة :-

يمكن القول أن العلاقة بين الحقوق الطبيعية والنظريات السياسية الليبرالية بدأت تتوثق فى العصور الوسطى ، وإن كانت قد ظلتً فى اطار تعريف الانسان بواجباته

كشيء منفصل عن حقوقه . واعترفت نظريات تلك الفترة بمشروعية القناتة والعبودة ، والتى تتناقض مع جوهر الاعلان العالمى لحقوق الانسان الذى أقرته معظم دول العالم بعد حوالى سبعة قرون ونصف ، وتتناقض كذلك مع مبادىء المساواه والاخاء والعدل التى نادت بها الأديان السماوية . وتذكر المصادر (١٤) أنه مع بزوغ الخيوط الاولى للنهضة الفكرية فى أواخر العصور الوسطى ، وتفجر الثورات فى بلدان عديدة فى القارّة الاوروبية ، وتحررّ تفكير الانسان من سطوة الكنيسة ودخوله مجال البحث العلمى ، وظهور العديد من الاكتشافات والاختراعات بدأت حركة واسعة تستهدف تحرير الشعوب من طغيان الحكام واستبداد الدول والأنظمة السياسية .

وتجدر الاشارة إلى أنه مع بداية عصر النهضة في القرن الثالث عشر الميلادي صدرت في انجلترا الوثيقة الكبرى (الماجنا كارتا (١٥) Magna Carta) في عام ١٢١٥ على أثر ثورة عارمة معادية لطغيان الملك . ونصت هذه الوثيقة على ضرورة مراعاة الملك لحقوق الرّعية أفرادا وجماعات ، وحمايتهم من الظلم وضمان محاكمة الناس على أيدي محلفّين ، وعدم سجن أي شخص أو القبض عليه بغير سند قانوني . وجاء في كتاب (كونا ، حقوق الانسان) أن توما الأكويني (١٢٢٥-١٢٧٤) الذي ظهر كرجل دين في الدومنيكان إلى تأكيد فكرة الوظيفة الاجتماعية للملكية الخاصة ، بمعنى التزام المالك بأن ينفع بملكيته مجتمعه الذي ينتمي اليه . ورأى الاكويني أن الانسان مخلوق اجتماعي وسياسي في آن واحد ، وأن هدف الحكومة - أي حكومة - هو تأمين الخير العام . هذا ويمكن أن نرجع فشل الحكام في تلك الآونة في الخضوع للأزمات التي تقرها القوانين الطبيعية ، وعدم إعطاء الفرد حقه في التعبير عن آرائه إلى أمور عدة منها نضوج الوعي ، وعدم وجود خبرة عالمية سابقة في هذا المجال . وأدى هذا الأمر بالتالي إلى محاولات العمل علي تطوير القانون الطبيعي والاهتمام بحقوق الانسان بدلاً من قصر الاهتمام على واجباته (١٦) .

وفي سياق التطور التاريخي لحقوق الانسان في عصر النهضة حملت عريضة الحقوق التي أرسلها البرلمان الانجليزي إلى الملك شارك الأول عام ١٦٢٨ ، والقانون الانجليزي للحقوق عام ١٦٨٩ حقوق الانسان خطوات أخرى باتجاه مزيد من التطور والتبلور مع مزيد من الضمانات . فقد أكدّت الوثيقتان على عدم جواز القبض على

إنسان أو سجنه من غير سند قانوني ، وعدم جواز الأحكام العرفية في زمن السلم وعدم جواز فرض ضرائب إلا بموافقة البرلمان .

ويمكن أن نعتبر مساهمات جون لوك وفولتير ومونتسكو وروس مساهمات بارزة في مجال التمهيد للاعتراف بحقوق الانسان . وحرّى بنا أن نتذكر ما قاله الفيلسوف الانجليزي جون لوك (١٦٣٢-١٧٠٤) حيث ذكر أن الانسان كائن عقلاني وأن الحرّية لاتنفصل عن السعادة . وأن غاية السياسة هي البحث عن السعادة التي تكمن في السلام والانسجام والأمان . وأضاف لوك أن الحرية والمساواة الطبيعية منظمة بواسطة العقل الفطري ، ومنظمة في قانون الطبيعة نفسه ، الذي يمنع أي فرد من إلحاق الضرر بالآخرين وشدّد على أن البشر ولدوا أحراراً ومتساوين ، وأن لهم الحق في رفض الحكومة المطلقة وتجريدها من الشرعية .

ونكتفي هنا بهذا القدر مما ذكره لوك الذي استرسل في إعطاء مفاهيم متطورة في مجال حقوق الانسان ، وكان مرشداً لكل فلاسفة التنوير ولكل الحركات التي سعت لصياغة حقوق الانسان وتقنيتها ، ويمكن أن ندلل على ذلك بقول فولتير عن جون لوك حيث ذكر «لم نجد مفكراً حكيماً ومنهجياً أكثر من جون لوك ، ولم نجد عالماً دقيقاً اكثر منه» .

وكان فرانسوا فولتير (١٦٩٤-١٧٧٨) من أشد أنصار حرية الفكر ، وهو صاحب المقولة الشهيرة التي تتردد في أوساط المثقفين حتى اليوم «قد اختلف معك في الرأى ، ولكني لست علي استعداد لأن أدفع حياتي ثمناً لحقّك في الدفاع عن رأيك» . وجدير بالذكر أن فولتير قد دفع ثمناً غالياً للدفاع عن أفكاره عندما حكم عليه بالسجن وتعرض لحملة اضطهاد من رجال الكنيسة .

ولاننسى في هذا المجال أفكار جان جاك روسّو (١٧١٢-١٧٧٨) وهي الأكثر جرأة . فقد قالها بصراحة بأن المساواة لم يعدلها وجود بظهور الزراعة والصناعة والملكية . وأن القوانين قد سنّت لتثبت قوة الظالم على المظلوم .

وأضاف روسوّ أن الناس يستطيعون تحقيق شيء من الحرية المدنية عن طريق التعاقد الاجتماعي الذي يجعل السيادة للمجتمع بأسره . فلا يتم تشريع قوانين إلاّ برضا الجماعة كلها . وذكر كذلك بأن الملكية الخاصة مقدسة ، ولكن هناك ضرورة لتحقيق قدر من المساواة الاقتصادية بين الأفراد .

وثائق ما قبل الاعلان العالمي لحقوق الانسان :

كانت هناك مجموعة من الوثائق التي نصت علي تكريس مفهوم حقوق الانسان في جوانب متعددة قبل أن يظهر الاعلان العالمي لحقوق الانسان ، وحتى لانخوض في تفاصيل هذه الوثائق نوردها على شكل نقاط موجزة على النحو التالي :

١ - في عام ١٩١٩ جاءت خطوة كبيرة باتجاه إقامة السلام العالمي على أساس من العدل الاجتماعي ، وذلك بتأسيس منظمة العمل الدولية الي نص ميثاقها على تحسين ظروف وأحوال العمال ورفع مستوى معيشتهم ، واستقرار أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية إلى غير ذلك من أمور تناولت وضع حد أدنى لتشغيل العاملين وتحديد ساعات العمل والتأمين الاجتماعي وتشغيل النساء والاطفال .

٢ - في عام ١٩٢٠ وعند تأسيس عصبة الأمم المتحدة تضمن ميثاقها مواداً تلزم الدول بالسعي من أجل توفير المعاملة العادلة للسكان الوطنيين في المستعمرات كما تضمن الميثاق أنظمة حماية الأقليات الدينية والعرقية .

٣ - في عام ١٩٤١ تم اقرار ميثاق حلف شمال الأطلسي الذي نصّ على ضرورة تحقيق سلام «يهيئ الضمان لكي تحيا جميع الشعوب في كافة الأقطار حياتها متحرّرة من الخوف والحاجة(١٧) .

٤ - في عام ١٩٤٥ وتحديداً في ٢٤ اكتوبر منه جاء تأسيس الأمم المتحدة وكان ذلك انتظاراً للدعوة للمطالبة بالسلام والعدل والحرية لجميع الأمم والدول والشعوب ولحقوق الانسان في كل مكان . وقد جاء في ديباجة الأمم المتحدة أن الدول الأعضاء تؤكد من جديد إيمانها «بالحقوق الانسانية وبكرامة الفرد ، وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية .

ويمكن القول أن ميثاق الأمم المتحدة تضمن في اكثر من مادة تأكيدات على حقوق الانسان لامجال لاستعراضها في هذا المجال ويكفي إعطاء بعض الأمثلة .

ففي الفقرة الثالثة من المادة الأولى وردت الفقرة التالية :-

« العمل على تعزيز احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية للناس جميعاً

والتشجيع على ذلك بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولاتفريق بين الرجال والنساء» .

وجاء في الفصل التاسع من الميثاق في البند (ج) من المادة الخامسة والخمسين والخاصة بدور الأمم المتحدة في تحقيق التعاون الاقتصادي والاجتماعي بين الأمم ما يلي :-

« ضرورة أن يشيع في العالم احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ، ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلاً» وأكدت مواد أخرى من الميثاق على حقوق الانسان مثل المادة الثانية والستون والمادة السادسة والسبعون ، وشددت على احترام هذه الحقوق وعدم المساس بها (١٨) .

الاعلان العالمي لحقوق الانسان

يمثل هذا الاعلان أول وثيقة دولية خصصت بالكامل للحديث عن حقوق الانسان ، وجاء الاعلان بمثابة تطور متقدم في رحلة طويلة شاقة من العمل الدولي الجاد نحو بلورة قضية حقوق الانسان ، بقصد صياغتها وإعلانها للحكومات والمنظمات للعمل بها . ويُعتبر عام ١٩٤٥ عاماً مشرقاً لصالح هذه القضية ، ففي هذا العام قدم أول اقتراح بفكرة وضع وثيقة دولية لحقوق الانسان . فأنشاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجنة خاصة بحقوق الانسان وتم مناقشة مشروع الاعلان الخاص بالحقوق والحريات الأساسية للانسان في دورة الأمم المتحدة المنعقدة في لندن عام ١٩٤٦ . وقامت الجمعية العامة بتحويل المشروع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لإحالته إلى اللجنة الخاصة بحقوق الانسان للرجوع إليه عند إعدادها للوثيقة الدولية للحقوق . وقامت اللجنة في نفس العام بصياغة « المسودة الأولية للوثيقة الدولية لحقوق الانسان» ثم صياغتها بعد ذلك صياغة رسمية ونهائية لتصدر الوثيقة في باريس في العاشر من ديسمبر عام ١٩٤٨ تحت اسم «الاعلان العالمي لحقوق الانسان» . وهي تحتوي على الحد الأدنى المشترك الذي يجب أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم لتوطيد احترام حقوق الانسان الأساسية وحرياته . عن طريق

التعليم والتربية واتخاذ الاجراءات المطوّرة قومياً وعالمياً لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة فعالة بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة (١٩) وفيما يلي نص وثيقة الاعلان العالمي لحقوق الانسان :-

جاء في ديباجة الوثيقة ما يلي (٢٠) :-

لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم .

ولما كان تناسي حقوق الانسان وازدراؤها قد أفضيا إلى أعمال همجية آذت الضمير الانساني . وكان غاية ما يرنو إليه عامة البشر انبثاق عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرّر من الفزع والفاقة ، ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الانسان ، لكي لايضطر المرء آخر الأمر إلي التمرد على الظلم والاستبداد . ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أكدت في الميثاق من جديد علي إيمانها بحقوق الانسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية ، وحزمت أمرها على أن تدفع بالرقي الاجتماعي قدماً ، وأن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح . ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان اطراد مراعاة حقوق الانسان والحريات الأساسية واحترامها ، ولما كان للادراك العام لهذه الحقوق والحريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد .

فإن الجمعية العامة تنادي بهذا الاعلان العالمي لحقوق الانسان علي أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم حتي يسعى كل فرد وهيئة في المجتمع ، واضعين على الدوام هذا الاعلان نصب أعينهم ، إلى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات عن طريق التعليم والتربية وأتخاذ اجراءات مطردة قومية وعالمية ، لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة عالمية فعالّة بين الدول الأعضاء وشعوب البقاع الخاضعة لسلطانها . أما مواد الميثاق فقد جاءت على النحو التالي (٢١) .

قراءة في بنود وثيقة الاعلان :-

يشتمل الاعلان علي ثلاثين مادة (انظر نص الوثيقة في الملحق)

تمثل المادة الأولى الفلسفة العامة للاعلان حيث نصت علي الآتي :-

« يولد جميع الناس أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق ، وقد وهبوا عقلاً وضميراً وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الاخاء» . وحددت المادة الثانية المبدأ الأساسي للمساواة وعدم التمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر . وأكدت المادة الثالثة علي حق كل فرد في الحياة والحرية والسلامة الشخصية باعتبارها الأساسي للتمتع بأي حقوق أخرى واهدارها أو انتهاكها يلغي أية قيمة لباقي الحقوق .

وتضمنت المواد من ٤ إلي ٢١ الحقوق المدنية والسياسية المعترف بها للانسان ، كالتحررّ والاسترقاق والاستعباد ، وعدم التعرض للتعذيب أو العقوبات أو المعاملة القاسية أو السلوك الوحشي أو الممارسات التي تنال من كرامة الأفراد . وتضمنت المواد السابقة الذكر الاعتراف بالشخصية القانونية للانسان وإنصافه قضائياً ، وعدم جواز تعرضه للقبض التعسّفي أو الحجز أو النفي . وحقه في أن يتم النظر في قضاياه أمام محكمة مستقلة ، واعتباره بريئاً إلى أن تثبت إدانته . كما تضمنت المواد المذكورة حق الشخص في عدم التعرض للتدخل التعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه ، أو مراسلاته أو حقه في حرية التنقل واللجوء ، والتمتع بجنسية ما والتزوج وتأسيس أسرة . إضافة الى حقه في الملكية الخاصة منفرداً أو مع الآخرين ، علاوة على حرية التفكير والدين والرأي والتعبير والاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية ، وفي إدارة الشئون العامة لبلاده .

ولعل من أهم مواد الاعلان المادة الثانية والعشرون التي تشكل حجر الزاوية في تلك الوثيقة لأنها تحدد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للإنسان باعتباره عضواً في المجتمع ، وهي أسس لايمكن الاستغناء عنها لضمان كرامته والنمو الحر رّ لشخصيته . أما المواد من ٢٢ إلي ٢٧ فقد تضمنت حقوق الضمان الاجتماعي والعمل والأجر المتساوي للعمل المتكافوء . وحق الراحة والاجازات مدفوعة الأجر ،

والمستوى المعيشي الذي يضمن المحافظة على الصحة وتحقيق الرفاهية إضافة إلى حق التعليم والمشاركة في الحياة الثقافية . وتنص المواد ٢٨ و٢٩ و٣٠ على حق كل إنسان في التمتع بنظام اجتماعي ، تتحقق بمقتضاه جميع الحقوق والحريات الأساسية للانسان كاملة . وينتهي الاعلان بالمادة الثلاثين التي لاتخوّل دولة أو جماعة أو فرد الحق في القيام بنشاط أو تأدية أي عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحريات والواردة في الوثيقة (٢٢) .

الحرب وحقوق الانسان :-

هناك العديد من المواثيق التي تحفظ حق الانسان في خصوصيات متعددة (٢٣) ، منها على سبيل المثال حق الانسان في زمن الحرب . ويعترف القانون الدولي للدول بحق اللجوء إلى الحرب واستخدام القوة إعمالاً لمبدأ الأمن الجماعي ، بيد أن ميثاق الأمم المتحدة وقراراتها ومعاهداتها وضعت شروطاً تقيدّ استخدام هذا الحق أو اللجوء إليه ضمن حظرها اللجوء إلى الحرب لحل المنازعات والاتجاه نحو الحلول السلمية باستثناء حالة الدفاع عن النفس فقط .

واذا كانت الحرب شراً لابد منه في بعض الحالات ، كان لزاماً وضع قواعد وقوانين تقلل آلام ومعاناة الحرب الى أدنى حد ممكن . واستند القانون الدولي في وضع تلك القواعد على الأعراف والاتفاقيات الدولية . كانت أول تلك الأعراف والاتفاقيات ما تبّنته مؤتمرات لاهاي في عام ١٨٩٩ و١٩٠٧ ثم تبعتها اتفاقيات جنيف الأربع في عام ١٩٤٩ التي يحسن ذكرها في هذا السياق (٢٤) .

١- اتفاقية جنيف الأولى والخاصة بتحسين أحوال الجرحى والمرضى من أفراد القوات المسلحة في الميدان .

٢- اتفاقية جنيف الثانية بشأن تحسين احوال الجرحى والمرضى والغرقى من أفراد القوات المسلحة في البحار .

٣ - اتفاقيات جنيف الثالثة بشأن أسرى الحرب .

٤ - اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في زمن الحرب .

وتذكر المصادر أنه اذا كانت الاتفاقيات الثلاث الأولى تتعلق بأفراد القوات المسلحة كأطراف مباشرة في الحرب ، فان الاتفاقية الرابعة اهتمت بحقوق المدنيين الذين لا يشكلون أطرافاً مباشرة في الحرب . ومنحت الاتفاقية حماية خاصة للعجزة والأطفال والحوامل . حظرت الاتفاقية الاعتداء على شرف النساء . كما نصت على المساواة في المعاملة بين جميع الأشخاص المحميين دون تمييز بسبب اللون أو العنصر أو المعتقدات الدينية أو السياسية . وأكدت الاتفاقية إضافة إلي ذلك على حق الأجانب الذين يرغبون في مغادرة الأراضي عند نشوب النزاع بالرحيل . ومنعت الاتفاقية الدولة المحتلة من إرغام الاشخاص المحميين على الخدمة في قواتها المسلحة أو على مساعدتها في أعمالها العدوانية . ونصت كذلك على تمييز معسكرات الاعتقال والاحتجاز بوضع الحرفين (I.C) فوقها ، والفصل بين المحتجزين وأسرى الحرب من حيث الاقامة والادارة والافراج عن كل محتجز أو معتقل بمجرد زوال الأسباب التي أدت إلى ذلك (٢٥) .

ولعلّ أهم ما تضمنته المعاهدات والمواثيق الخاصة بحقوق الانسان في زمن الحرب هو ما يتمثل في الآتي :-

- الحق الطبيعي في الحياة ، حيث لا يجوز لأحد حرمان أي فرد منه .
- حق الانسان في ممارسة حريّاته الأساسية في زمن الحرب .
- حق الفرد في الحماية من أخطار العمليات الحربية ، ومن أعمال الانتقام او التعرض للجوع .
- حظر اجبار الفرد على القيام بأي عمل بالقوة أو الجبر من قبل سلطات الاحتلال .

ويمكن القول أن المجتمع الدولي قد توصل الى برتوكولين جديدين في عام ١٩٧٧ إلى جانب اتفاقية جنيف وهو ما يعرف اليوم بـ « القانون الدولي الانساني» ، International Humanitarian Low الذي تؤكد مراجع القانون أنه حل محل مصطلح «قانون الحرب» وتستهدف مبادئ القانون الدولي الانساني ما يلي :-

١- ألاّ يلحق المتحاربون بخصومهم أضراراً لا تتناسب مع الغرض من الحرب

وهو تدمير أو إضعاف قوة العدو .

٢- إن حرية المتحاربين في اختيار أسلحة ووسائل الاضرار بالعدوّ ليست مطلقة وإنما تحدها حدود وشروط .

٣ - الأشخاص العاجزون عن القتال أو الذين لايشتركون فيه يتمتعون بحماية خاصة ، وحقوقهم مصانه ويخضعون للمعاملة الانسانيه .

٤ - صيانة حرمة من يسقط في المعركة والمحافظة على حياة المستسلمين ، وحظر ممارسة التعذيب والتحقير والمعاملة غير الانسانية .

٥ - احترام شرف الانسان وحقوقه العائلية ومعتقداته وحقه في تبادل الأنباء مع أسرته وتلقي طرود الغوث .

٦ - احترام ممتلكات الافراد وحظر أعمال الانتقام والعقوبات الجماعيةوأخذ الناس رهائن أو نفيهم .

٧- مساواة الناس في المعاملة دون تمييز بسبب العنصر أو الجنس أو الدين ، وحقهم في الضمانات الدولية والخدمات الطبية .

٨- مسئولية الدول في توفير الحماية الوطنية للاشخاص الواقعين تحت سلطتها بحيث بات القانون الدولي الانساني يعرفهم بالاشخاص «المحميين» .

٩ـ توفير الحماية لافراد الخدمات الطبية المدنيين والوحدات الطبية المدنية والبعثات الطبية ووسائل النقل الطبى .

١٠ـ تسهيل البحث عن المفقودين وتحديد هوية المفقودين وحماية وصيانة المدافن .

فيما سبق تعرضنا لمفهوم حقوق الانسان والتطور التاريخى الذى مرت به مراحل هذه القضية حتى اصدار الاعلان العالمى لحقوق الانسان فى السلم والحرب وقد يتبادر الى الذهن سؤال . هل هناك نصوص تقيد حقوق الانسان يسمح للدول أن تمارسها فى ظروف معينة ؟ تجيب على ذلك العديد من المصادر ، فتذكر الدكتورة العوضى (٢٦) على سبيل المثال أن ثمة تساؤل يثور حول امكان تقييد أو استبعاد العمل بالاحكام

المتعلقة بحقوق الانسان الاساسية استنادا الي القيود أو الدفوع القانونية المنصوص عليها فى اتفاقية دولية أو دستور الدولة فى حالات معينة بناءا علي تلك القيود التى تعرف باسم (النصوص المقيدة limitation clauses) .(٢٧) ويمكن القول أن تحديد المدى الذى يمكن فيه استبعاد أو تقييد الاحكام المتعلقة بحقوق الانسان الاساسية نصت عليه المادة ٢٩ من الاعلان العالمى لحقوق الانسان عام ١٩٤٨ . وتناول ذلك أيضا نصوص العهد الدولي بشأن الحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦ .(٢٨) عندما نصت العديد من مواد العهد علي أن الحقوق المذكورة لن تخضع لأية قيود باستثناء تلك التي ينص القانون عليها ، والضرورية لحماية الامن القومى والنظام العام والصحة العامة والاخلاق العامة ، أو حقوق وحرية الاخرين .

وتجدر الاشارة الى أن العهد الدولى من جانب آخر قد أكد على الحقوق الأساسية التى لا يجوز استبعادها أو تقييدها حتى فى الحالات الاستثنائية أو أثناء الاحكام العرفية باعتبارها من الحقوق التى لا يجوز المساس بها ، وقد تناولت الدكتورة العوضى فى دراستها الاحكام المقيدة فى العهد الدولي limitation clauses in the covenant والاستبعاد فى الظروف الطارئة العامة derogation in a Public emergency اضافة الى القيود والدفوع المجاوزة فى دساتير دول مجلس التعاون الخليجي وهي معظمها قيود مشتركة نصت عليها المواثيق الدولية (٢٩) .

انتهاك حقوق الانسان في الكويت إبّان الاحتلال العراقي للكويت :

جاء في مقدمة تقرير منظمة العفو الدولية عن الاحتلال العراقي للكويت وانتهاكات حقوق الانسان منذ أغسطس ١٩٩٠ مايلى :-

" لقد ارتكبت القوات العراقية التى غزت الكويت فى أغسطس ١٩٩٠ تجاوزات ضخمة ضد حقوق الانسان في الكويت . فقد قامت هذه القوات الغازية بإلقاء القبض التعسفى على آلاف المدنيين العزّل والاطفال والعسكريين الكويتيين وغير الكويتيين ، وتم اعتقالهم دون محاكمة ، وعذبوا تعذيبا شديدا وحكم عليهم بالموت . كما اختفى المئات من الناس دون سبب واضح ويبدوا أنهم قتلوا أثناء الاعتقال ، ويقدر عدد الكويتيين الذين هربوا من هذا الطغيان بحوالى ٣٠٠ ألف نسمة بالاضافة الى مئات المقيمين الاجانب الذين كانوا يعملون فى الكويت . وكان هؤلاء شهود عيان علي مالاقوه وما لقيه الاخرون من تعذيب واضطهاد فى الكويت ، وقاموا بوصف هذه المآسى التى نقلت الى جميع أنحاء العالم . وتروى هذه الوثائق بعض التفصيلات عن الانتهاكات التى قامت بها قوات الغزو العراقى للكويت تنقلها منظمة العفو الدولية فى (تقريرها هذا) دون اضافات ، حيث أن المنظمة لا تتدخل في الصراع الدائر في الخليج ، إلا أنها لاتغفر أو تتسامح مع ظاهرات القتل والارهاب التى تم ارتكابها . إن الانتهاكات التى قامت بها قوات الغزو العراقى فى الكويت وكذلك سياسة القمع والوحشية بكل أشكالها كان ضحيتها شعب العراق . وتقوم منظمة العفو الدولية بتسجيل هذه الانتهاكات ونشرها علي الملأ ، ونأسف لأن المجتمع الدولي لم يتخذ اجراءات تضع حدا لهذه الانتهاكات " وتجدر الاشارة الي أن مجلس الامن قد تبنى فى أغسطس١٩٩٠ القرار رقم ٦٦٠ الذى أدان فيه الغزو العراقي للكويت ، وطالب العراق بالانسحاب الكامل غير المشروط من الكويت . وفى السادس من أغسطس ١٩٩٠ طبق على العراق الحظر الاقتصادي بناءا على قرار مجلس الامن الدولي رقم ٦٦١ ، كما أصدر مجلس الامن في الفترة بين ٩ أغسطس و ٢٩ نوفمبر تسعة قرارات أخرى كان آخرها القرار رقم ٦٧٨ فى ٢٩|١١|١٩٩٠ والذى يجيز استخدام القوة لاجبار العراق علي سحب قواته من الكويت ، وحدّد تاريخ ١٥ يناير ١٩٩١ موعدا نهائيا لسحب هذه القوات . أماّ فيما يتعلق بانتهاكات

حقوق الانسان فى الكويت فقد أصدر مجلس الامن قراره رقم ٦٧٠ فى ٢٥ سبتمبر ١٩٩٠ الذى أدان فيه هذه الانتهاكات وينص علي الاتي :ـ (٣١)

" إن معاملة القوات العراقية للمواطنين الكويتيين بإجبارهم على مغادرة وطنهم ، وإساءة معاملة الافراد والممتلكات يعدّ انتهاكا للقانون الدولي ، وحث القرار رقم ٦٧٤ الصادر فى ٢٩ اكتوبر ١٩٩٠ العراق علي الامتناع عن انتهاك ميثاق الأمم المتحدة واتفاقية جنيف الرابعة ، كما دعا العراق الي التوقف فورا عن احتجاز رعايا الدول كرهائن والامتناع عن اضطهاد رعايا الكويت ودول أخرى والاساءة إليهم . "

صورمن انتهاكات حقوق الانسان فى الكويت أثناء الاحتلال العراقى :

اعتمدنا فى هذا الجانب على العديد من المراجع لعل أهمها ، تقرير منظمة العفو الدولية وتقارير وكالة الانباء الكويتية والكتاب الصادر عنها بعنوان " حقوق الانسان والاحتلال العراقى للكويت " وسنحاول فى هذه الدراسة إلقاء الضوء على بعض صور انتهاكات حقوق الانسان الذى مارسته السلطات العراقية ضد الانسان الكويتى والمقيمين فى الكويت طوال فترة الاحتلال بشكل موجز (٣٢) .

أولاً : فى مجال حق تقرير المصير :

لم تحترم القوات العراقية الغازية حق تقرير المصير للشعب الكويتى ، فهي بمجرد دخول الاراضى الكويتية توجهت مباشرة لرأس السلطة الحاكمة لخلعه من الحكم بحجة قيام ثورة فى الكويت طلبت الدعم من العراق . كما يلاحظ أن السلطات المحتلة قد قامت بتشكيل ما يسمى بالحكومة الكويتية المؤقتة (أو الحكومة الدمية) ، كما قامت أيضا بإعلان وحدة مع الكويت ثم اجراءات ضم شامل دون أخذ رأى الشعب الكويتي فى كل هذه الاجراءات فى انتهاك واضح . وقد جاء فى العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والعهد الدولي بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفى المادة الاولى لكل منهما : " إن لجميع الشعوب حق تقرير المصير بنفسها ، وهى بمقتضى هذا الحق حرة فى تقرير مركزها السياسى ، وحرة فى السعي لتحقيق نمائها الاقتصادى والاجتماعى والثقافى " . واستنادا الي ذلك فإن الغزو العراقى للكويت وخلع نظامها الحاكم ، وفرض حكومة مؤقتة يمثل انتهاكا لحق الشعب الكويتى فى تقريرمصيرة . وعليه فإن القرارات التي اتخذها النظام العراقي فيما يتعلق بوضع الكويت السياسى بعد الغزو مثل قيام النظام الجمهوري بدلاً من الأميري ثم اعلان الوحدة الاندماجية التى انتهت بالضم تعتبر اجراءات باطلة وتتعارض مع حق تقرير المصير .

ثانياً : الاعتقال التعسّفى والاحتجاز والابعاد :

على الرغم من عدم اعتراف العراق بأنه سلطة احتلال فى الكويت (حتى

لاتنطبق عليه أحكام اتفاقية جنيف الثالثة عام ١٩٤٩ المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب ، وكذلك اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب) فقد أصدر مجلس الامن قراره رقم ٦٧٤ فى ٢٩|١٠|١٩٩٠ بالاضافة الى القرارين ٦٦٦ و ٦٧٠ على "أن اتفاقية جنيف الرابعة تنطبق على الوضع فى الكويت ، وأن العراق بوصفه طرفا متعاقداً فى تلك الاتفاقية مسئول عن حالات الخرق الخطيرة التي ارتكبها شأنه فى ذلك شأن الافراد الذين يرتكبون أعمال الخرق الخطيرة أو يأمرون بارتكابها " .

وتجدر الاشارة الى أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب حماية قانونية خاصة للمدنيين ، فبمجرد غزو العراق للكويت واحتلالها أصبح الكويتيون قانونيا " أشخاص محميين ، حسب أحكام هذه الاتفاقية . وحين رفض النظام العراقى السماح لبعض الاجانب من غير الكويتيين مغادرة الكويت أو العراق أصبح هؤلاء " أشخاصا محميين " . وبموجب هذه الاتفاقية يتحمل العراق كسلطة احتلال مسؤلية توفير حماية خاصة " للاشخاص المحميين " من جميع أشكال الضرر ، وما يهم فى هذا الجزء هو "حماية الاشخاص المدنيين " من الاعتقال التعسفي والاحتجاز والابعاد . وحسب المادة ٤٩ من اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين فى وقت الحرب فإن " نقل الافراد أو الجماعات بالقوة ، وكذلك ابعاد الاشخاص المحميين من أراض محتلة الى اراضى سلطة الاحتلال أو الى أى بلد آخر محتل بصرف النظر عن الدوافع " . ويمكن أن نضيف الى ذلك مضمون المادة التاسعة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التى تحرّم الاعتقال التعسفي وتوفر الضمانات للمتهمين فى حالة اعتقالهم بسبب اتهامهم بارتكاب جريمة ، مثل ابلاغ المتهمين بسبب اعتقالهم فور الاعتقال وتوفير محاكمة عادلة لهم خلال فترة زمنية معقولة . وتذكر المصادر أن التقارير التي أعدتها المؤسسات الدولية المختلفة أجمعت علي حالة اختراق واضحة لحقوق الانسان فى الكويت ، فى ظل الاحتلال العراقي فى مجال الاعتقال التعسفى والاحتجاز والابعاد التي كانت تتم بشكل واسع .(٣٣) فبالنسبة لاحتجاز أسرى الحرب فهناك مخالفة واضحة فى هذا المجال حيث أن مضمون المادة ٢١ من اتفاقية جنيف يقضى بالسماح لسلطة الاحتلال بنقل أسرى الحرب واحتجازهم فى أراضيها شريطة توفير ظروف احتجاز مناسبة . الا أن التقرير الخاص الذى أعده مبعوث لجنة

حقوق الانسان التابعة للامم المتحدة ذكر أنه توجد أسباب قوية للاعتقاد بأن معاملة أسرى الحرب الكويتيين كانت تمثل انتهاكا متكررا للالتزامات الواردة فى اتفاقية جنيف الثالثة المتعلقة بأسري الحرب . وقد جاء فى نفس التقرير بالنسبة لاحتجاز وأبعاد الاشخاص المحميين أن المعلومات المتاحة تستنتج بأن العراق لم ينتهك الاحكام المتعلّقة بحظر أعمال الاحتجاز والابعاد التعسفية الواردة فى المادة التاسعة من الاعلان العالمى لحقوق الانسان ، والمادة ، التاسعة من العهد الدولى بالحقوق المدنية والسياسية فقط بل أنه انتهك التزامات أخرى . وقد جاء فى لجنة حقوق الانسان مايلى :ـ

" لم يكن هناك فى كثير من الحالات ما يبرر الاحتجاز الجماعى أو التعسفي لمدة طويلة للمدنيين ، حتى من ناحية الضرورات العسكرية ، لاسيما فى ضوء المواد ٤١ ، ٤٣ ، ٦٨ ، ٧٨ من اتفاقية جنيف الرابعة " . واضاف التقرير أن تحديد اقامة الموظفين الدبلوماسيين فى الكويت والعراق وحرمانهم من حرياتهم ليس انتهاكا فقط لاتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١ ، بل انها أيضا انتهاكا للمبادىء الأساسية لحقوق الانسان .

ثالثاً : التعذيب والمعاملة اللاانسانية :ـ

أشارت التقارير الى أن عمليات التعذيب والمعاملة المحطة بالكرامة كانت منتشرة بشكل واسع أثناء الاحتلال ، وكان استخدام أسلوب التعذيب يجرى بصورة منتظمة خاصة أثناء فترات الاحتجاز . وقد جاء فى تقرير لجنة حقوق الانسان التابعة للامم المتحدة أنه فى حالات عديدة أسفر التعذيب والمعاملة اللاانسانية أو القاسية أو المهينة عن عاهة جسدية أو ذهنية دائمة .وأوضحت التقارير الطبية والنفسية أن ضحايا التعذيب السابقة مازالوا يعانون من جملة أعراض منها الشلل الجزئى وأشكال مختلفة من الاكتئاب واضطرابات النوم والكوابيس والقلق الحاد وفقدان الذاكرة الجزئى وعدم القدرة علي التركيز ، الامر الذى يتطلب معه فى كثير من الاحيان عناية طبية ونفسية ، ويجب الايغيب عن البال فى هذا المجال الآثار الطويلة الأجل للاغتصاب ، فى الاطار الثقافى والاجتماعى للكويت .

أما تقرير منظمة العفو الدولية الذى يغطى حالات انتهاك حقوق الانسان فى الكويت منذ الثانى من أغسطس وحتى ديسمبر ١٩٩٠ ، فقد كشف عن أن القوات المسلحة العراقية وعلى جميع مستوياتها كانت متورطة بممارسة عمليات تعذيب خاصة على المحتجزين . وكشفت تقارير منظمة العفو الدولية على أن التعذيب كان يمارس بشكل منتظم أثناء التحقيقات من أجل انتزاع الاعترافات أو انزال العقوبة . ونورد فى هذا السياق ومن خلال التقرير الذى أعده المركز الدولى لحقوق النقابات العمالية وتقارير دولية أخرى أنماطا من التعذيب التي استخدمتها قوات الاحتلال ضد الاشخاص المحميين :ـ

١ـ الضرب بالعصى والأنابيب المعدنية على جميع أجزاء الجسم .

٢ـ التهديد بإعدام أفراد العائلة .

٣ـ ضرب الاشخاص فى بيوتهم وأمام عائلاتهم أو اغتصاب أقارب المحتجزين بحضورهم .

٤ـ تعريض المحتجزين للإعدام الكاذب .

٥ـ الضرب لمدة طويلة على أباطن القدمين (الفلقة) وارغام المحتجز علي المشى بعد التعرض للضرب للامعان فى الاذى .

٦ـ الحرق لاجزاء مختلفة من الجسم باستخدام السجائر خاصة العينين والاعضاء التناسلية وحلمة الثدى .

٧ـ الصدمات الكهربائية فى الأذن والشفتين والاعضاء التناسلية .

٨ـ صب الماء الحار ثم البارد على التوالى فوق رأس المحتجز أو وضعه فى غرفة باردة ثم نقله الي غرفة حارة .

٩- نزع الأظافر من الأصابع والضغط بقوة على الأصابع باستخدام الملزمة .

١٠ـ بتر الأذن واللسان .

١٢- إقحام قنانى مكسورة الرقاب فى فتحة شرج المحتجز .

١٣ـ ربط قضيب المحتجز بخيط بشكل محكم .

١٤- ضخ هواء الى داخل المعدة من خلال فتحة الشرج .

١٥- إحداث ثقب فى اللسان بواسطة مثقب كهربائى .

١٦- ضرب المحتجز وهو معلق من رجله على مروحة هوائية فى السقف .

وفى مواطن أخرى يشير تقرير منظمة العفو الدولية الى أن المحتجزين الذين تعرضوا للتعذيب وكانت جروحهم ظاهرة قامت القوات العراقية بالابقاء عليهم محتجزين أو اعدامهم وذلك فى محاولة لاخفاء الأدلة التى تفضح تلك الممارسات .

رابعاً : العقوبات الجماعية :

جاء فى اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين فى أوقات الحرب وتحديداً فى مادتها الثالثة والثلاثون " لايعاقب الشخص المحمى لجريمة لم يرتكبها شخصيا ، العقوبات الجماعية وكذلك جميع تدابير التخويف والارهاب محرّمة " . واضافة الى ذلك تحرم الاتفاقية الانتقام من الاشخاص المحميين فى شخصهم أو ممتلكاتهم . وحرمت المادة ٣١ من الاتفاقية إكراه الاشخاص المحميين خاصة لانتزاع معلومات منهم أو من طرف ثالث .

وتجدر الاشارة الى أن صور انتهاكات سلطات الاحتلال العراقى فى هذا المجال كثيرة متعددة ، فعندما بدأ عدد من الشباب الكويتى فى ممارسة حقهم المشروع فى مقاومة الاحتلال ، كانت ردّة فعل هذه السلطات وحشية وعنيفة ضد السكان المدنيين . وتشير التقارير الى عدد كثير من الحالات كان العراقيون يقومون خلالها بتطويق مناطق بأكملها واعتقال معظم شبابها لمجرد سماع طلق ناري . وكثيراً ماكانت سلطات الاحتلال تقوم بقصف المنازل بالدبابات والمدافع أو تحرقها باشعال النيران فيها . وسجل تقرير منظمة العفو الدولية ممارسات القبض على أقارب العسكريين الكويتيين المطلوب القبض عليهم من قبل سلطات الاحتلال . وكان يقبض على هؤلاء الاقارب ويعذبون خلال التحقيقات بهدف الإدلاء بمعلومات عن أماكن اختباء هؤلاء العسكريين .

خامساً : الاعدام التعسفي :

حرّمت العديد من المواثيق الخاصة بحقوق الانسان سلب حياة الانسان ، وهو حق الانسان فى الحياة ، فإلى جانب المادة الثالثة من الاعلان العالمى لحقوق الانسان التى جاء فيها أن " لكل فرد حق الحياة والحرية والامن على شخصه " فإن الفقرة الأولى من المادة السادسة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تعلن بكل وضوح أن " الحق فى الحياة حق ملازم لكل إنسان ، وعلى القانون أن يحمى هذا الحق ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفاً " . كما جاء فى المادة ٣٢ من معاهدة جنيف الرابعة المتعلقة بحقوق المدنيين فى وقت الحرب أن المتعاقدين الساميين لهذه المعاهدة يتفقون بوجه الخصوص على أنهم ممنوعون من أتخاذ أية تدابير من شأنها أن تؤدى الي معاناه جسمانية أو إنهاء حياة الاشخاص المحميين .

ويُبرز تقرير لجنة حقوق الانسان التابعة للامم المتحدة تجاوزات العراق التى توضح انتهاكاته للالتزامات التى وقّع عليها بموجب المادة ١٠١ من اتفاقية جنيف الثالثة ، والمادة ٧٥ من اتفاقية جنيف الرابعة . فهو لم يبلغ عن أحكام الاعدام التي فرضت على أسرى الحرب والمدنيين المحتجزين ؛ كما أنه لم يصدر شهادات الوفاة للاشخاص الذين توفوا أثناء الاحتجاز وفقا لما نصت عليه المادة ١٢ من اتفاقية جنبف الثالثة والمادة ١٢٩ من اتفاقية جنيف الرابعة .

وقد اشارت التقارير التي اعدت عن انتهاكات حقوق الانسان في الكويت أثناء الاحتلال العراقي الي أن عملية الاعدام التعسفي كانت تطبق بشكل منظم وتتم على أيدي قوات الاحتلال . وكانت اكثر الانماط لعملية الاعدام التعسفي شيوعاً ، هى أخذ الضحية الي منزله ويستدعى أهله للتعرف عليه ، وفور الانتهاء من ذلك تطلق عليه طلقة فى مؤخرة الرأس ليسقط أمام أعينهم . ونقلت التقارير عن طبيب فى منظمة الهلال الاحمر قوله .

" منذ منتصف شهر أغسطس ١٩٩٠ كانت الجثث تنقل الي مركزنا بمعدل أربع أو خمس جثث يوميا ، إلا أنه فى بعض الايام وصل العدد الى عشر جثث . وكان جميع الضحايا من الذكور ، ومن مختلف الأعمار أصغرهم فى حوالى السادسة عشرة

بل ان إحدى الجثث لم يتراوح عمرها اثنى عشر عاما . ويضيف الطبيب : أن كثيراً من الضحايا الذكور الذين قمت بفحص جثثهم كانوا قد تلقوا طلقا ناريا فى مؤخرة الرأس ومن مسافة قريبة " . ويمكن القول أن ضحايا الاعدام التعسفى لم يكونوا بالضرورة من المتهمين بانتمائهم لحركة المقاومة الكويتية ، حيث أن عدداً لا بأس به من الأطباء وموظفى الخدمات الصحية ورجال الدين وغيرهم أعدموا تعسفياً لمجرد الشك بأنهم يؤيدون حركة المقاومة الكويتية(٣٤) .

وجاء أيضا فى تقرير لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة أن مئات من الاشخاص لقوا حتفهم نتيجة لعمليات الاعدام وأنشطة أخرى قامت بها قوات الاحتلال العراقية انتهاكا للحق فى الحياة ، الذى تحميه العديد من الاتفاقيات الانسانية الدولية . وقد يكون هذا العدد أكبر بكثي إذا تبين أن بعض الاشخاص المفقودين حتى الان الذين ألقت القوات العراقية القبض عليهم قد أعدموا .

سادسا : توفير الحماية للأطفال والنساء :.

يمكن القول أن تجارب التاريخ أثبتت أن الاعتداء على شرف النساء أو التهديد به يتم بشكل واسع عندما يحتل طرف مناطق طرف آخر . وذلك اما من أجل انتزاع اعتراف أو لضمان تحييد النساء ، أو يمارس كنمط من أنماط العقوبة أو بسبب الانتقام أو لمجرد المتعة . ومن أجل ذلك فقد نصت المادة ٢٧ من اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين فى وقت الحرب على أنه : " يجب حماية النساء خاصة ضد أي اعتداء على شرفهن لاسيما حمايتهن من الاغتصاب أو الدعارة القسرية أو أي شكل من أشكال الاعتداء الفاضح "

وجاء فى تقرير لجنة حقوق الانسان التابعة للامم المتحدة أن النساء فى الكويت قد وقعن ضحايا لانتهاكات بالغة جداً لحقوق الانسان أثناء الاحتلال العراقي .

فقد تعرض عدد كبير من النساء للاحتجاز أو الطرد أو التعذيب أو القتل في منازلهن أو خلال مقاومة المحتلين ، أو عند اشتراكهن في مظاهرات ضد الاحتلال .

وأضاف التقرير أن النساء في الكويت قد تعرضّن بوجه الخصوص لجريمة

الاغتصاب ، وقد قسّم التقرير حالات الاغتصاب التي حدثت في الكويت على النحو التالي :-

١- قيام الجنود العراقيين باغتصاب الأجنبيات خلال الأسبوعين الأولين من الاحتلال ، وقد لوحظ أن معظم المغتصبات هن من الفتيات الآسيويات .

٢- اغتصاب النساء أثناء قيام أفراد الجيش العراقي بتفتيش المنازل وأحيانا ما يتم ذلك أمام أقرب أقربائهن .

٣ - اغتصاب نساء اختطفن لهذا الغرض من نقاط التفتيش أو من الشارع .

٤ - استخدام اغتصاب النساء كطريقة للتعذيب ، وأفاد بعض المحتجزين أنهم أرغموا أثناء دورات التعذيب على مشاهدة النساء وهن يغتصبن من جانب أفراد الجيش العراقي .

وإذا انتقلنا الى مجال الأطفال فيمكن القول أن القانون الانساني الدولي نص على العديد من الضمانات لحماية الأطفال والأحداث . ومن أهم الاتفاقيات التي تتعامل مع هذه الفئة من المدنيين اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين في وقت الحرب . وتنصّ المادة ٢٣ في اتفاقية جنيف الرابعة على إلزام أطراف النزاع بتوفير الاحتياجات الخاصة بالأطفال ، وذلك من خلال السماح بحرية مرور مواد الاغاثة للأطفال مثل الأغذية والأدوية والملابس وغيرها . أما المادة الخمسون من نفس الاتفاقية فإنها تلزم قوة الاحتلال على حسن تشغيل المنشآت الخاصة برعاية الأطفال وتضمن لهم حقوقهم الشخصية من خلال تحريم تغيير الحالة الشخصية للطفل ، وعدم جواز تغيير جنسيته أو وضعه المدني .

وجدير بالذكر أن المجتمع الدولي قد رأي التركيز على هذه القضية على الرغم من أن اتفاقية جنيف الرابعة لسنة ١٩٤٩ قد أشتملت على العديد من الأحكام الخاصة بحماية الطفل . فقد ألحق باتفاقية جنيف الرابعة بروتوكولين اضافيين في عام ١٩٧٧ يشتملان علي نصوص عديده من شأنها أن تؤدي إلى تحقيق الحماية الكافية للأطفال . وتعتبر المادة ٧٧ من البروتوكول الأول أهم المواد التي أرست المبدأ الأساسي لحماية الاطفال وقد نصت على : « يجب أن يكون الأطفال موضع احترام خاص ،

وأن تكفل لهم الحماية ضد أية صورة من صور خدش الحياء ، ويجب أن تهيى لهم أطراف النزاع العناية والعون اللذين يحتاجون إليها ، سواء بسبب سنهم أو لأسباب أخرى» . أما المادة الرابعة من البرتوكول الثاني فقد اشتملت على الحقوق الأساسية للأطفال وأكدت على حقهم في التعليم وعدم جواز تجنيدهم وتوفير الحماية الخاصة لهم حتى إذا اشتركوا في الأعمال العدائية بصورة مباشرة .

وقد نصت الفقرة الخامسة من المادة ٧٧ من البرتوكول الأول على أنه « لا يجوز تنفيذ حكم الأعدام لجريمة تتعلق بالنزاع المسلح علي الأشخاص الذين لا يكونوا قد بلغوا بعد الثامنة عشرة من عمرهم وقت ارتكاب الجريمة» .

لقد كان النظام العراقي أبعد ما يكون عن توفير الضمانات الأساسية لحماية الأطفال ، ولحفظ حقوقهم حسب ما سبق ذكره من ضمانات قانونية ، بل أنه ذهب إلى أبعد من ذلك حين سلبهم أبسط الحقوق الشخصية والمدنية . ويكفينا في ذلك ما عرضه المبعوث الخاص للجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة الذي خلص إلى الآتي : « يمكن القول بأن أعداداً كبيرة من الأطفال والأحداث وقعوا ضحايا انتهاكات جسيمة لحقوق الانسان ارتكبتها قوات الاحتلال العراقية ، بما فى ذلك الاعتقال التعسفى والطرد والتعذيب والمعاملة القاسية واللاانسانية والمهينة ، فضلا عن انتهاكات الحق فى الحياة . وبالاضافة الي ذلك عانى كثير من الأطفال من تدابير التخويف أو من أعمال الارهاب الموجهة ضد السكان المدنيين المحظورة بموجب القانون ٣٣ من اتفاقية جنيف الرابعة " (٣٥) .

سابعاً : الحق بالرعاية الصحية :

لقد اهتمت معظم المواثيق الخاصة بحقوق الانسان بحق صحة الانسان وتمتعه بالخدمات الصحية حفاظاً على حياته ، وفيما يلى استعراض لاهم المواد التى تنص على ذلك فى بعض هذه المواثيق :-

١ـ تنص المادة الثانية عشر من العهد الخاص للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أن " تقر الدول الاطراف فى هذا العهد بحق كل انسان فى التمتع

بأعلي مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه ، وتهيئة الظروف التي من شأنها تأمين الخدمات والعناية الطبية للجميع فى حالة المرض "

٢ـ نصت اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين فى وقت الحرب على عدد من المواد التى تضمن للإنسان التمتع بالخدمات الصحية الي أقصى درجة ممكنة ، فقد جاء ف المادة الثامنة عشرة من الاتفاقية أن المستشفيات المدنية المعدة خصيصا لتوفير الرعاية الصحية للجرحى والمرضى وحالات العجز والامومة يجب أن تحترم . ويوفر لها الحماية فى جميع الاوقات من قبل أطراف النزاع .

أما المادة العشرون من نفس الاتفاقية فتوفر حماية خاصة للعاملين في مجال الخدمات الطبية سواء كانوا اداريين أو فنيين ، ويدخل تحت هذه الفئة كل من له صلة بالبحث عن أو نقل الجرح والمرضى والمدنيين أو توفير الخدمة الطبية لهم . أما المادة رقم ٢٣ من نفس الاتفاقية فتنص علي إلزام الاطراف المتنازعة ضمان حرية مرور الادوية والمواد الغذائية للمدنيين فى المنطقة المحتلة . وتنص المادة رقم ٥٥ من الاتفاقية ذاتها علي عدم جواز مصادرة الأدوية والمواد الغذائية فى المناطق المحتلة ، وتلزم الدول القائمة علي الاحتلال بتوفير الأدوية والأغذية لسكان هذه المناطق ففى حالة وجود نقص .
٣ـ وجد شيء من هذا القبيل فى البروتوكول الأول الملحق باتفاقية جنيف الرابعة . فتنص الفقرة رقم ٢ من المادة ١٤ علي أنه : " لايجوز لدولة الاحتلال أن تستولى على الوحدات الطبية المدنية أو معداتها أو أجهزتها أو خدمات أفرادها ما بقيت هذه المرافق لازمة لمد السكان المدنيين بالخدمات الطبية المناسبة لاستمرار رعاية أي من الجرحى والمرضى الذين هم تحت العلاج "

ونتساءل أين ممارسات السلطات العراقية من تطبيق نصوص هذه الاتفاقيات الملزمة لجميع الحكومات ؟ يمكننا القول أن هناك دلائل وشواهد متعددة تفضح الممارسات العراقية وتكشف عدم التزامها بالقواعد والقوانين والاحكام الوارد ذكرها فى القانون الدولى الانسانى ، المتعلقة بتوفير الحد الاقصى من الرعاية الصحية . فقد قامت قوات الاحتلال منذ الأيام الاولى للغزو بتشديد سيطرتها على مستودعات الأغذية والدواء ومصادرتها ونقلها الى العراق دون النظر الى حاجة الانسان الكويتي . كما تعرض بعض الاطباء للاحتجاز والتعذيب والقتل ، وتعرضت الممرضات

لعمليات اغتصاب ، وأدى ذلك الى توقف ورحيل أكثر من ٥٠٪ من الموظفين الصحيين . واضافة الى ذلك (ووفقا لتقرير لجنة حقوق الانسان) فقد تم تفكيك بعض أجهزة المرافق الصحية والمعدات التقنية ونقلها للعراق ، وتمثل ذلك على سبيل المثال في تفكيك مركز زراعة الاعضاء وأجهزة عيادات الاسنان ومعدات العمليات وسيارات الاسعاف . ولجأ العراقيون الى وضع قيود للوصول للمرافق الصحية مثل ارغام الكويتيين على تغيير هوياتهم الى هويات عراقية و ،حرمان من لايمتثل لهذا الامر من العناية الصحية لمدد طويلة . وفى هذا السياق تجدر الاشارة الى أن طول ساعات حظر التجول والخوف العام من السير فى الطرقات قد وضع الصعوبات فى وجه من كان فى حاجة الي التوجه الى المراكز الصحية لتلقى العلاج . بالاضافة الى إرغام الاطباء قصر تقديم الخدمة الصحية لأفراد الجيش العراقي دون معالجة الجنود الكويتيين . وخلص تقرير لجنة حقوق الانسان الى أن عدم التزام العراق بحق الانسان فى الخدمة الصحية والعلاج قد أدى الى تدهور الاوضاع الصحية فى الكويت خلال مدة الاحتلال فنذكر : " أن رحيل الأطباء والممرضات ، وكذلك نقل المعدات والانقطاع المتكرر للتيار الكهربائي ، قد أسفر عن تردى الأحوال الصحية والرعاية الغذائية ، وأسهمت هذه العوامل الرئيسية فى وقوع الوفيات خاصة بين الاطفال الرضع والمسنين والمرضى المعاقين جسديا وعقليا . وأضاف التقرير أنه وفقا للاحصاءات المتاحة ، فقد زادت معدلات وفيات المرضى من فئة السن (صفر ـ ٥٠ عاماً) زيادة كبيرة وكانت العدوى والجفاف وأمراض السكر والضغط دون معينات علاجية ، من بين أسباب الوفاة الرئيسية فى العديد من المستشفيات التى كانت قبل غزو الكويت مجهزة تجهيزا جيداً .

ثامناً : تدمير وسلب الممتلكات :.

تنص المادة السابعة عشر من الاعلان العالمي لحقوق الانسان فى فى بندها الثانى أنه" لايجوز تجريد أحد من أملاكه تعسفا " . وينص العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والعهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فى مادتيهما الاولى على أنه " لايجوز فى أية حال ، حرمان أى شعب من

أسباب عيشه الخاصة ،كما حظرت اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين فى وقت الحرب وتحديدا فى المادة ٣٣ " السلب والنهب محظوران وكذلك الاعمال الانتقامية ضد الاشخاص المحميين وممتلكاتهم " . وفى هذا المجال تحظر المادة رقم ٥٣ من نفس الاتفاقية على سلطة الاحتلال القيام بأى تدمير للممتلكات الخاصة المملوكة بصفة شخصية أو صفة جماعية للاشخاص أو للدولة أو لسلطات العامة أو لمنظمات اجتماعية أو تعاونية ، ولايستثنى هذا الحظر الا فى حالة الضرورة العسكرية القصوى . ونستطيع القول أن شواهد السلب والنهب والتدمير كانت واضحة لكل المراقبين الذين حضروا للكويت بعد التحرير . فقد كانت الأسواق خاوية ومدمرة والمرافق العامة مسلوبة والمبانى الكبيرة مثل الفنادق والعمارات التجارية تعرضت للحرق قبيل الانسحاب العراقي بوقت قصير . ويمكن القول أنه فى حالات عديدة كانت هناك فرق متخصصة جاءت من العراق لتفكيك المعدات الفنية وغيرها من المعدات التابعة للمؤسسات والهيئات والوزارات والمصانع والمدارس وكليات التعليم التطبيقى ومراكز التدريب وكليات جامعة الكويت والمنشآت الرياضية ، اضافة الى المستشفيات والمراكز الصحية . وجاء ذلك تنفيذاً لاوامر صدرت من السلطات العليا فى العراق .

وقد أشار تقرير لجنة حقوق الانسان الى وجود وثائق عراقية رسمية تم العثور عليها ، تشهد بقيام رجال الشرطة ووحدات تنظيم المرور بسرقة الأسواق والمجمعات التجارية والمحلات ، وتسهيلا لهذه العمليات كانت تغلق الطرقات ويتم اغلاق الشوارع بالقوة حتى تتم عملية السرقة . وقامت القوات العراقية كذلك (لاسيما قبيل الانسحاب) بتدمير منظم للمبانى العامة والخاصة كالمكاتب والفنادق الكبيرة والمنشآت الصناعية بما فيها منشآت الصناعة النفطية كمحطات التكرير ومحطات التجميع واضرام النار بأكثر من ٧٣٠ بئرا نفطية بهدف تدمير هيكل الاقتصاد الكويتى ناهيك عن أضرارها الصحية والبيئية ، كما تم تدمير منشآت حيوية أخرى منها على سبيل المثال محطات تحلية المياه ومحطات توليد الكهرباء .

تاسعاً : الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية :-

كانت الانتهاكات العراقية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمواطن الكويتى لاتتعارض مع القانون الانسانى الدولي فحسب بل انها تتعارض مع أبسط قواعد الاخلاق الانسانية التي عرفتها البشرية منذ بدء الخليقة . وهذه الانتهاكات تنتهك ما جاء فى العهد الدولى الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وكذلك العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فى مادتهما الأولى والتى تنص على :-

" إن لجميع الشعوب سعيا وراء أهدافها الخاصة ، التصرف الحر بثرواتها ومواردها الطبيعية ، ولايجوز فى أي حال حرمان أي شعب من أسباب عيشة خاصة "

ويمكن القول أن الاحتلال العراقي للكويت استهدف السيطرة على مصادر الثروة الكويتية سواء فى ذلك منابع النفط أو محطات تكريره أو المصانع أوالشركات التابعة له ، وتم نقل مايمكن نقله الى العراق مما ترتب عليه خسارة فادحة . وكان من ممارسات سلطات الاحتلال فى هذا المجال القيام بعمليات سلب ونهب منظمة شملت محتويات المرافق العامة والوزارات والشركات والمؤسسات والبنوك والمحال التجارية الي جانب معدات الجيش وقد سبق الحديث عن ذلك فى صفحات سابقة . ناهيك عن محاولات تغيير الطبيعة الديموجرافية لسكان الكويت بترحيل الكويتيين وإحلال عراقيين محلهم وتدمير السجلات والوثائق المدنية للمواطنين ، لطمس الهوية الوطنية . كما أجبر الكويتيون على تغيير هوياتهم ، وتغييرا للوحات المعدنية لسياراتهم وتغيير أسماء الشوارع والمحافظات ، وتجنيس المواليد بالجنسية العراقية وغير ذلك من الأساليب .

عاشراً : حظر اخذ الرهائن :.

من المعروف أن الاعلان العالمي أكد على حق كل إنســان فى الحياة والحريـــة (المادة الثالثة) وأكد على عدم جواز اعتقال أي انسان أو حجزه أو نفيه تعسفا (المادة التاسعة) ، وأكد كذلك على حق كل إنسان فى حرية التنقل وفي اختيار محل الاقامة داخل حدود دولته ، وحقه فى مغادرة أي بلد بما فى ذلك بلده والعودة اليها

متى شاء (المادة الثالثة عشر) . وفى هذا السياق أكدت المادة (٢٨) من اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب علي عدم جواز استخدام الأشخاص المحميين من قبل سلطة الاحتلال لمنع الطرف المقابل بالنزاع من ضرب أهداف عسكرية مشروعة . بل أن المادة رقم (٢٨) من نفس الاتفاقية تمنع بشكل قاطع أخذ الرهائن .

ونستطيع القول أنه بالاضافة الي قيام سلطات الاحتلال باحتجاز مواطنى الدول الغربية ، وترحيلهم للعراق لاستخدامهم كدروع بشرية لحماية المنشآت العسكرية ، العراقية كنموذج للانتهاكات ، فإن هناك حالات كثيرة حدثت فى الكويت أثناء الاحتلال تمثل عملية أخذ رهائن ولكنها لم تحظ بنفس القدر من التغطية الاعلامية والاهتمام العالمى بنفس قدر النموذج الاول .

فلقد أفادت التقارير أن الاشخاص المحميين في الكويت كانوا يعتقلون ويؤخذون كرهائن من أجل ابتزاز أقاربهم للحصول على فدية مالية أو غير مالية ، وفى أحيان أخرى كان الاعتقال من أجل استخدامهم كأداة للضغط للادلاء بمعلومات تخص أقارب لهم مطلوب القبض عليهم . وتعتبر حملة الاعتقال الجماعى للمواطنين الكويتيين التى جرت فى ١٩ فبراير ١٩٩١ والأيام الاخيرة للاحتلال أكبر حملة لاخذ الرهائن عرفها التاريخ . وما يزال الكثير منهم رهن الاسر والاعتقال (اكثر من ٦٢٥ اسيرا) على الرغم من أن القرار الخاص بوقف اطلاق النار ينص على اطلاق سراح آلاف الأسرى العسكريين والمدنيين* .

* تجدر الاشارة الي ان العراق تعتبر واحدة من الدول التي تضعها منظمات حقوق الانسان على رأس قائمة الدول التى تنتهك حقوق الانسان . وهناك دول أخرى اشتهرت بذلك مثل اسرائيل وجنوب افريقيا سابقا وبعض دول الشرق الاوسط وجنوب شرق أسيا وبعض أمريكا اللاتينية .

محنة الأسرى والمرتهنين الكويتيين في العراق من منظور حقوق الانسان :

تمهيد :

عندما لاحت تباشير النصر بعودة الكويت حرة واندحار قوى الشر والعدوان الى أوكارها بادرت القوات العراقية المندحرة الي أسر المئات من أبناء الكويت ونقلهم الي سجون بغداد . وأصبح الشغل الشاغل للكويت حكومة وشعبا منذ التحرير وحتى اليوم هو العمل الدؤوب من أجل عودة المحتجزين والاسرى الى أرض الوطن . ولايزال النظام العراقى يماطل فى اطلاق سراحهم على الرغم من قرارات مجلس الأمن الدولى الصريحة بهذا الشأن ، ويعد ذلك انتهاكا صارخاً للقواعد الدولية وحقوق الإنسان .

ومن المنظور الاسلامى يذكر الدكتور النشمى (٣٦) أنه مما لاشك فيه أن الأسر إذا وقع على المسلم فهو ابتلاء يثيب الله صاحبه على صبره واحتسابه الأجر العظيم . وليس هذا الابتلاء خاصا بالأسير ، بل يشمل أسرته وأهله ، فإنهم مبتلون بفقده بينهم وانقطاع قيامه بحقه وحقهم . وهذا يترك فراغاً يؤثر على حالهم ومعيشتهم ونفسيتهم ، فيجب علي الأسر التي تبتلى بأسر والدهم أو أبنائهم أو أخيهم أو غير ذلك من أوجه القرابة أن يعلموا أن أسيرهم فى رعاية الله يحفظه ويرعاه ، ولن يصيبه الاماكتب الله . وأن كل لحظة تمر عليه صابرا له فيها الاجر العظيم ، وقد يكون نجاة هذا الانسان فى الآخرة بسبب هذا الأسر فى الدنيا . فواجب الاهل أن يصبروا ويكثروا من الدعاء بأن يفك الله قيد أسيرهم ويعيده اليهم سالماً . والأسر فى الاسلام ليس قضية خاصة تهم الأسير وأهله ، بل مسؤلية جماعية تخص المجتمع والدولة ، ولذا يوجب الشرع الحنيف أنقاذ الأسير المسلم بكل الوسائل الممكنة . ومن هذا المنظور بدأت الكويت فى التحرك رسمياً وشعبياً لفك قيد الأسرى ، فقد تأسست اللجنة الوطنية لشئون الأسرى والمفقودين بعد التحرير مباشرة بقرار من مجلس الوزراء . وتضم اللجنة فى عضويتها أربعة وزراء وأربعة من الشخصيات الكويتية ذات الصلة والارتباط بالعمل التطوعي . وتتشكل اللجنة من مكتبين هما المكتب التنفيذى الذى يتولى تنفيذ التوصيات والقرارات التي تصدر عنها ، ومكتب الاتصال الخارجى ومقره فى الرياض . ويعتبر هذان المكتبان الذراعان الرئيسيان للجنة . وتنحصر مهمة مكتب الاتصال الخارجى فى توطيد الصلة بالمنظمات الدولية ومنها ـ منظمة الصليب

الاحمر الدولى ولجان وهيئات دولية أخرى ـ لها علاقة وارتباط مباشر بموضوع الأسري والمفقودين . ويذكر رئيس المكتب التنفيذى (٣٧) فى اللجنة أن المكتب هو المنفذ لتوصيات وقرارات اللجنة الوطنية لشئون الأسرى والمفقودين ، من حيث توفير المعلومات والبيانات اللازمة والوافية حول الأسرى فيما يتعلق بالسن والجنسية والجنس . ومن الجدير بالذكر أنه تنبثق من المكتب لجان مثل لجنة المعلومات واللجنة الاجتماعية التى أنيط بها الاشراف على برمجة وتنظيم القرار الخاص بصرف الاعانة لذوى الأسرى ، وهى تصرف لكل أسرة أسير أعزب ٣٠٠ دينار ولكل أسرة أسير متزوج ٥٠٠ دينار ، بالاضافة الى الزيارات الميدانية فى المنازل للوقوف على مشاكل أسر الأسرى .

الاحتفاظ بالاسري إرهاب وانتهاك لحقوق الانسان :

إضافة الى ممارسات السلطات العراقية ضد حقوق الانسان الكويت إبان الاحتلال بمصادرة كافة الحقوق التى نصت عليها المواثيق الدولية والاقليمية الخاصة بحقوق الانسان التى اشتملت على قتل المدنيين وإعدام الابرياء وتعذيب الآلاف من النساء والاطفال والشيوخ ومعاملتهم بشكل محط للكرامة ، فإن النظام العراقي مازال ينتهك حقوق الانسان الكويتى باحتجازه الأسرى الكويتيين وغيرهم من الجنسيات الأخرى ، وهو انتهاك صارخ لاتفاقيات جنيف الخاصة بحقوق الانسان ، بل ومازال هذا النظام يماطل في الاعتراف بوجودهم رغم الأدلة المقدمة من الكويت لمنظمة الصليب الاحمر الدولي (٣٨)

ويذكر الدكتور عبد الله الغنيم أن لدى مركز البحوث والدراسات الكويتية وثائق كويتية عثر عليها مؤخراً تعتبر رداً قاطعاً على أكاذيب السلطات العراقية ونفيها وجود أسرى كويتيين فى العراق . وأشار الى أن أسلوب القبض ووفقا للوثائق المتوفرة لدى المركز تؤكد أنه تم بأوامر من القيادة العراقية ، وليس بطريقة عشوائية أو بتصرف فردى . وأكد الدكتور الغنيم أن الوثائق المتاحة تؤكد أيضا ان الأسرى وصلوا بالفعل الي البصرة ومن ثم تمّ توزيعهم على باقى السجون العراقية . ويقوم النظام العراقي

حاليا بنقلهم من آونة لاخرى من سجن الي آخر ليبعد حقيقة وجود الاسرى لديه عن المعنيين بالامر فى المنظمات الدولية ذات الصلة . واضافة الي وجود وثيقتين تؤكدان وجود اسري كويتيين لدي النظام العراقي فى المركز فإن هناك معلومات وصلت الى بعض أهالي الأسرى تفيد بوجود أسيرهم فى العراق ومكان سجنه (٣٩)

وتحدث أحد رجال القانون فذكر أن قضية أسرى الكويت من القضايا التي يمكن إدخالها فى باب قضية الارهاب ، حيث أن معظم الأسرى الذين تم القبض عليهم داخل الكويت لم يكونوا في حالة دفاع ولم يكونوا جنودا يحملون السلاح ، بل هم أقرب الي كونهم رهائن تنطبق عليهم قوانين مكافحة الارهاب . ويضيف رجل القانون(٤٠)

إن أسرى الكويت لدي العراق يختلفون عن الأسرى الايرانيين ، وهم ضحايا لإرهاب دولة لذا يجب أن يؤخذ الموضوع من باب التعامل مع العراق كدولة إرهابية . حيث استخدمت الارهاب في القبض علي هؤلاء الأسري الكويتيين ، وعل إفتراض أن الغرض هواستخدامهم للابتزاز وطلب المقابل فإن ذلك يدخل كذلك فى صلب الاعمال الارهابية ، وعلاوة علي ذلك فإن هؤلاء الأسرى مدنيون ويجب أن تحكمهم ظروف مختلفة عن العسكريين ، الا أن النظام العراقي لايراعي ذلك . ويعاملهم معاملة سيئة تخرق مواثيق واتفاقيات حقوق الانسان الدولية . ويذكر شهود عيان أن الأسرى الكويتيين فى معتقلات العراق يلاقون كل ألوان العذاب والرعب ، فقد ذكر أحد المعتقلين الاكراد وهو يعيد ذكريات اعتقاله غداة الانتفاضة الشعبية التى اندلعت بعد حرب تحرير الكويت مباشرة (٤١) مايلى :-

عندما وصلنا الي معتقل الرمادي رأينا عدة شاحنات أمام القاعات ، فكان هناك معتقلون يخرجون من القاعات ويصعدون الي الشاحنات ، ومن أشكالهم وملابسهم أدركنا أنهم أسرى كويتيون لم أعرف الي أين كانوا ينقلون ، مكثنا ساعة أو أكثر نراقب المشهد قبل أن تتحرك الشاحنات ، فأنزلونا وأدخلونا القاعات التى وجدنا فى بعضها معتقلون سوريين ولبنانيين كانوا قد أسروا فى الكويت ايضا . كان المعتقلون السوريون فى قاعة قريبة من قاعتنا ، فتمكنا من التحدث اليهم ، وعندما علم المسؤلون عن السجن بذلك هددونا حتي لانعيد الاتصال بهم ،ثم نقلوهم الى جهة مجهولة .

وجاءنا فى صباح اليوم التالى آمر المعتقلين وهو برتبة رائد وهددنا بأوخم العواقب إذا لم نحافظ على النظام ونلتزم بالاوامر أو أذا حاولنا الهرب . وقال لنا ـ لا تجعلونا نعاملكم معاملة الكويتيين ـ ولم يطل بنا الوقت لكى نعرف كيف كانوا يعاملون الأسرى الكويتيين . فقد كانوا يجبرونهم أثناء عملية القصف الجوى لقوات الحلفاء على حفر الخنادق والمواضع الآمنة لمسئولي السجن فكان عليهم أن يقوموا بذلك بآلآت بسيطة إمعانا فى تعذيبهم والتنكيل بهم ، وفيما بعد وجدنا فى تلك الخنادق قطعا من الملابس العربية المميزة لكويتيين ،عندما تعين علينا أن نردم تلك الخنادق والحفر التي أجبر الأسرى الكويتيون على حفرها ، وقد ذقنا من ألوان التعذيب ما سبقنا اليه الكويتيون من ضرب وجوع وأوضاع قاسية بعيدة عن كل معانى الانسانية"

لماذا يتمسك العراق بالأسرى . ؟

يذكر أحد الاكاديميين من رجال القانون (٤٢) أن من حق دولة الكويت عرض موضوع الأسرى والرهائن علي مجلس الامن ، فالكويت ليست عضو فى الامم المتحدة فحسب ، بل وعضو معتدي عليه ، وقد صدرت قرارات عديدة من مجلس الامن لصيانة حقوقها ودعوة دول التحالف للاجتماع على شكل لجنة عسكرية فى جنيف برئاسة الصليب الاحمر تدخل ضمن هذا المفهوم . وإن هذا التشكيل يأتى على غرار اللجنة العسكرية التى كانت قائمة بالفعل إبان الغزو العراقى وأثناء تحرير الكويت . وأضاف أن هدف هذا الاجراء هو ممارسة الضغط على النظام العراقي للافراج عن جميع الاسرى والمحتجزين الكويتيين ويستند هذا على البند (ج) من الفقرة الثانية للقرار رقم ٦٨٦ الخاص بوقف اطلاق النار ، والذى ينص على أن يقوم العراق وعلى الفور وتحت رعاية لجنة الصليب الاحمر الدولية باطلاق سراح جميع الكويتيين ورعايا الطرف الثالث . وأشار رجل القانون الاكاديمى الى أن النظام العراقى يبقى على احتجاز الرهائن والأسرى الكويتيين ظنّا منه بأنه يملك ورقة ضغط يستطيع عن طريقها الحصول على بعض التنازلات والمزايا ، حيث أن هذا النظام حسب خبرتنا معه أثناء الغزو أنه لا يتنازل عن ورقة بيده إلا إذا أحس بوجود ضغط قوي وفعال يهدد

مصالحه . ولهذا رأينا كيف كان هذا النظام يراوغ فى كل مرة لجان الأمم المتحدة حول مسألة أسلحة الدمار الشامل ومشروعات السلاح النووي ، ثم يبادر باعلان التعاون معها عندما يشعر بالتهديد والضغط الجّدي فيدلى بالمعلومات المطلوبة .

أما الاستاذ المراغي فيذكر أن الاسر عملية سياسية ، خاصة عندما تأخذ عددا من الاشخاص لتساوم عليهم من أجل شيء معين . وحتى الآن لم يفصح العراق عما يريده مقابل الإفراج عن الأسرى . ويؤكد أن العراق سيستغل الأسرى فى عملية المساومة فى لحظة ما . ويرى أن الوساطات التى تتم فى هذا المجال لابد أن تتطرق لهذا الموضوع ماذا تريدون ؟ وما هو المقابل للإفراج عن الاسرى ؟ وعلى العراق أن يقدم اجابته (٤٣) .

الجهود الكويتية المبذولة من أجل الأسرى :

لما كان موضوع الأسرى هو الشغل الشاغل لكل الكويت ، فإن الجهود المبذولة فى هذا المجال لم تقتصر على جهود الحكومة بل تعدت ذلك الى العمل الشعبي الدؤوب من أجل العمل على فك قيد الأسرى والمحتجزين بكل الوسائل والطرق ، والاتصال بدول العالم لحثّ حكوماتة ومؤسساته الشعبية للمساعدة فى هذا الشأن . فلقد أكد الشيخ جابر الاحمد الصباح أمير الكويت فى كلمة مصارحة أدلى بها بمناسبة العشر الأواخر من رمضان (أبريل ١٩٩٤) أن قضية الأسرى لدى النظام العراقي ستظل هى القضية الأولى فى الكويت حتى يتحقق الهدف بعودتهم سالمين الى وطنهم وذويهم . وأشار في الكلمة الى أن الشعور بالسعادة خلال عيد الفطر يظل ناقصا مادام هناك أعضاء من جسد الشعب الكويتي لايزالون أسري فى سجون النظام الغادر . وشدّد على أن العمل من أجل تخليصهم من محنتهم سيظل مستمرا على كافّة الأصعدة حتى يعودوا الى أهلهم ظافرين (٤٤) وفى خطاب للشيخ سعد العبد الله ألقاه فى الخامس من أبريل ١٩٩٤ أكد فيه أن الغزو الغادر للكويت وما تعرض له أهلنا من قتل وبطش وتعذيب وماعاناه الشعب الكويتي من مرارة النزوح والشتات والتشريد كان جريمة كبرى وكارثة عظمى كأسوأ ما يمكن أن تبتلى به الامم والشعوب .

وركز فى خطابه على عدم نسيان الشهداء والأسرى والمحتجزين وأنهم سيعيشون فى ضمير الشعب الكويتي الذى لن يهدأ له بال الابعودتهم سالمين (٤٥) وعلى رأس الجهود المبذولة من أجل الاسري كان لقاء أمير دولة الكويت بالرئيس الامريكى بوش الذى أكد الموقف الامريكى من هذه القضية الانسانية ، ودعا العراق الي اطلاق سراح الأسرى فورا وربط بين هذا الامر وبقاء العقوبات الدوليه عليه . وفى الوقت الذى كان الامير يقوم فيه بلقاءاته مع المسئولين اصطحب معه وفدا من أبناء الأسري والمحتجزين على نفس الطائرة تحدثوا فيه الى الصحافة الامريكية والى إذاعة "صوت أمريكا" وصوروا لهم المعاناة التي يشعرون بها وهم ينتظرون عودة أسرى الكويت . كما قابلوا أعضاء الكونجرس الامريكى المختصين بحقوق الانسان وأطلعوهم على الاوضاع اللاانسانية التي يعانيها الأسرى فى سجون ومعتقلات العراق الرهيبة .

وواصل الامير جولته فكانت بريطانيا محطتة الثانية ، ولم يخاطب المسئولين البريطانيين فقط ولكنه خاطب من خلالهم كافة دول الكومنولث . وبعد بريطانيا كانت فرنسا حيث اجتمع الى الرئيس فرانسوا ميتران ، ثم طار الى تركيا وموسكو وروما فالاتحاد السوفيتى حيث اجتمع بالرئيس جورباتشوف الذى كان يستعد لتسليم المسئوليات الي القيادة الجديدة برئاسة يلتسين . ووجه أطفال الكويت المرافقين للامير فى جولته رساله الي يلتسين قالوا فيها :-

" إننا نوجه نداءنا الي كل رؤساء وقادة العالم ، الي الأسرة الدولية كلها ونؤكد لهم أن آباءنا مازالوا فى أسر النظام العراقي ، ولن يهدأ لنا بال الا بعد اطلاق سراحهم ، ولن نذوق طعم الحياة الا بعد أن يعودوا إلينا ، إننا نفتقدهم بكل أسى وحرمان ، ونعلم أنهم يرزحون تحت وطأة الاسر بسبب حبهم لبلادهم وولائهم الكبير لترابها وشعبها وأميرها . ونحن باسم جميع أبناء أسرى الكويت ندعوكم وكلنا أمل ورجاء أن تبذلوا مساعيكم الحميدة والنبيلة لاعادة آبائنا الى أرضهم الحبيبة والي أسرهم وأبنائهم الذين طال انتظارهم . "

ولم تقتصر الجهود على ذلك بل أن مجمل الجهد الدبلوماسى قد ارتكز فى معظمة بعد التحرير على موضوع الأسرى والتدخل الدولي لفك أسرهم سواء كان ذلك علي مستوى الحكومات أو المؤسسات أو المنظمات الدولية . بل أن زيارات الوزراء

الى خارج الكويت ومحادثاتهم فى القضايا المشتركة مع نظرائهم لاتخلو من موضوع الأسرى ، كما تكثفت الجهود المستمرة بالاتصال بالمنظمات ذات العلاقة بحقوق الانسان . ناهيك عن زيارات الوفود البرلمانية الكويتية للخارج وزيارات الوفود الشعبية لتكثيف الجهد العالمى وتسليط الضوء على هذه القضية الانسانية .

ولم يقتصر الأمر على هذه الحالة التى شملت معظم بلاد العالم ، بل أن اللجان الشعبية واصلت جهدها الدؤوب داخل الكويت ، وكانت أبرز الجهود هى رعاية أسر الشهداء والأسرى والمفقودين فى مختلف النواحى المادية والمعنوية .(٤٦)

العالم وقضية الاسرى :

أكد الأمين العام للجامعة العربية استمرار جهود الجامعة فى الافراج عن الاسرى والمرتهنين الكويتيين والتى توليها الجامعة اهتماما خاصا ، وذلك أثناء محاضرة للأمين العام أمام الجمعية العمومية للاقتصاد السياسى فى مطلع فبراير ١٩٩٤ . وكان الأمين العام للجامعة العربية قد أوفد مندوبين للعراق فى اطار الجهود المبذولة فى هذا الشأن هما رشيد إدريس والدكتور ميهوب الميهوبى مدير الادارة العربية للجامعة . وذكر مصدر مسئول بالجامعة العربية أن الجهود التى تبذل على أكثر من مستوي ، وفى أكثر من اتجاه للافراج عن الاسرى ، وأن هناك لقاءات تعقد فى أكثر من عاصمة عربية ودولية تتبناها الجامعة للوصول الي حل لهذه القضية الانسانية الملحة . (٤٧)

ومن جهة أخرى أعلن جاك لافوبيه مفّوض الصليب الأحمر بدولة الكويت أن النظام العراقي حتى الوقت الراهن ، وبالرغم من كل الجهود المبذولة لم يتجاوب مع المنظمة الدولية الانسانية . ومازال يواصل أنكاره بعدم وجود أسرى ومحتجزين كويتيين لديه ، لذا فإنه لايتوقع أية خطوة إيجابية يتخذها هذا النظام على الأقل في المرحلة الحالية لاعادة الأسرى . وأضاف أن منظمة الصليب الأحمر التي أعادت إلى الكويت منذ التحرير اكثر من ٥٧٦٠ شخصاً تتطلع الى فك قيد باقي الأسرى المحتجزين حالياً في العراق والذين يصل عددهم إلى ٦٢٥ أسيراً مسجلين على نماذج

مع شهادات شهود العيان واثباتات لوجودهم في العراق .

ويذكر لافوبيه أن ثلاثة سويديين كان النظام العراقي قد أفرج عنهم مؤخراً أكدوا أنهم شاهدوا أسيرين كويتيين في سجن «أبو غريب» القريب من بغداد ، وأعطوا أوصافاً ومعلومات عنهما . هذا بالاضافة الى شهادة أسير ألماني أفرج عنه النظام العراقي وأدلى بمعلومات عن أسرى كويتيين الى جانب سجناء آخرين في المعتقل العراقي . (٤٨)

وفي رسالة للرئيس الأمريكي كلينتون وجهها إلى الكونجرس حول التطورات التي حدثت تجاه العراق منذ تقرير الرئيس الأمريكي السابق في ٢ أغسطس ١٩٩٠ حتى الأول من فبراير ١٩٩٤ ، ذكر أن العراق لم ينفّذ قرارات مجلس الأمن بخصوص إزالة أسلحة الدمار الشامل وعدم أنتهاك الحدود العراقية الكويتية واعادة المسروقات الكويتية وتعويض ضحايا العدوان . وإن نظام بغداد مازال يخالف حقوق الانسان الأساسية بعدم إطلاق سراح الأسرى الكويتيين وغيرهم من المحتجزين لديه .. واختتم الرئيس الأمريكي رسالته بالقول : إن سياسات وممارسات نظام صدام مازالت مستمرة بوضع تهديد غير عادي للأمن القومي والسياسة الخارجية للولايات المتحدة ، كما هي بالنسبة لأمن وسلام المنطقة ، بسبب فشل العراق في التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن لهذا فإن الولايات المتحدة ستستمر في تطبيق المقاطعة الاقتصادية لتحول دونه ودون تهديد الأمن والاستقرار في المنطقة (٤٩) .

وفي سياق الاهتمام العالمي بالقضية دعت مؤلفة أول كتاب بالانجليزية حول محنة الأسرى الكويتيين لدى النظام العراقي بولاكيس الى الشروع بمبادرة جديدة تهدف إلى تحقيق نهاية مبكرة لمعاناتهم ، وقالت مولفة الكتاب الذي يحمل عنوان : «ضحايا منسيون ، أسرى الكويت» : إن الوقت قد حان بعد أكثر من ثلاثة أعوام على إنهاء حرب تحرير الكويت لمباشرة أسلوب جديد وفعال لتركيز المزيد من الوعي الدولي بمحنة الأسرى بهدف تأمين إطلاق سراحهم في وقت مبكر . وذكرت في كتابها -السابق الإشارة إليه - إن رئيس النظام العراقي قد صم أذنيه إزاء جميع الجهود الكويتية والدولية الهادفة إلى إنهاء محنة الأسرى ، وأضافت بأن فقدان الاهتمام الواضح يعود في جزء منه إلى النفي الرسمي المتواصل من جانب حكومة بغداد

بوجود أسرى احتجزهم خلال احتلال دولة الكويت ، ولاحظت كيس أن مجلس الأمن الدولي قد اهتم بقضايا إزالة أسلحة الدمار الشامل لدى النظام العراقي ، ولذلك فقد أصبحت مشكلة الأسرى مشكلة جانبية ، وتعتقد المؤلفة أن المبادرة الجديدة يجب أن تنطوي على وساطة من قبل شخصية أوروبية أو دولية مرموقة مقبولة لدى النظام العراقي لضمان إطلاق سراح الضحايا المنسيين . ولما كان رئيس النظام العراقي هو السلطة النهائية في العراق فإن الاتصال المباشر معه من قبل الشخصية المرموقة أمر يستحق المحاولة(٥٠) .

وفي الخامس والعشرين من شهر فبراير ١٩٩٤ قدم المقرر الخاص للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بشأن العراق «فاكس فان دير» تقريره إلى اللجنة في جنيف حول انتهاكات العراق لحقوق الإنسان ، وذكر أن انتهاكات السلطات العراقية لحقوق الإنسان تمثلت في حالات الإعدام داخل السجون دون محاكمات ، وكذلك جرائم القتل السياسية والتعذيب والمعاملة الوحشية والقتل التعسفي للمدنيين عن طريق هجمات عشوائية بالإضافة إلى حالات الاختفاء القسري . وأوضح أن عدد الأشخاص الذين أبلغ عن اختفائهم في العراق بلغ عشرة آلاف وخمسمائة وسبعين شخصا ومن بينهم المئات من الكويتيين ورعايا دول أخرى الذين تم احتجازهم واعتقالهم إبان الاحتلال العراقي للكويت . وأشار المقرر الخاص للجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في هذا الصدد الى أنه تلقى ملفات تتضمن معلومات مفصلة عن المئات من الكويتيين وغير الكويتيين المحتجزين لدى نظام بغداد ، وكلف بدراسة كل ملف على حدة (٥١) .

وتجدر الإشارة الى ان رئيس الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الدولية «ماريو فالديل لاندلير» قد أكد على أهمية التحرك في نطاق الجانب الإنساني لحل المشكلة التي تتعلق بعدد من الأسرى والمرتهنين الكويتيين(٦٢٥ أسيراً) مازالوا يقبعون في سجون بغداد ، وأضاف بأنه يتوجب علينا العمل من خلال القنوات والضوابط القانونية التي تحكم عملنا كمنظمة إنسانية .

وفي نطاق الجهود المشتركة الكويتية والدولية فقدكانت هناك لقاءات مثمرة تمت في جنيف ودول أوروبية أخرى منذ عام ١٩٩٤ استهدفت التنسيق في مجال الجهود

أسباب الأسر وأماكن الاعتقال:

يذكر الربيعان [٥٣] أنه يصعب حصر أسباب الأسر والاعتقال التي وضعها العراقيون سبباً لواقعة الأسر وذلك لكثرة تباينها وغرابة مبرراتها فيكفي أن يكون الإنسان كويتيا ليعتقل ، حيث كان المواطن الكويتي في حد ذاته هدفا للاعتقال دون مراعاة لحقه كإنسان ، ويمكن تحديد أهم أسباب الاعتقال فيما يلي :

١ - إلصاق التهم الجوفاء واختلاق تبريرات غريبة .

٢ - من لديه علم الكويت أو صور للأمير وولي العهد .

٣ - من يستمع إلى أغاني كويتية .

٤ - من يتصفح جرائد كويتية قديمة .

٥ - كل من يشتبه أنه عسكري في الجيش أو الشرطة أو الحرس الوطني .

٦ - كل من يشتبه بأن لديه سلاح ، وقد ارتبطت هذه التهم بمحاولة محاصرة المقاومة الكويتية والحد من نشاطها .

٧ - من يشتبه بكراهيته للنظام الحاكم في العراق .

أما الأماكن التي تمت فيها الاعتقالات فقد حددها الربيعان [٥٤] فيما يلي :

١ - مداهمة المنازل : فقد تم اعتقال عدد كبير من المواطنين من خلال مداهمة منازلهم في ساعات متأخرة من الليل . ويكفي أن تحوم الشكوك حول المنزل والقاطنين به أو تتشابه الأسماء بينهم وبين المطلوبين ، أو تكون هناك صلة قرابة بينهم وبين المقبوض عليهم في المعتقلات العراقية . وقد حدث أن اعتقلت أسر بكامل أفرادها .

٢ - في الجمعيات التعاونية أو مراكز توزيع الأغذية : فقد تم اعتقال العديدمن الشباب اثناء قيامهم بواجبهم التطوعي نحو شعب الكويت بتسهيل توزيع الأغذية على المواطنين . وكانا لاعتقال بدعوى الاخلال بقوانين معينة سنتها قوات الاحتلال .

٣ - في نقاط التفتيش : وكما هو معروف فقد انتشرت في شوارع ا لكويت

العديد من نقاط التفتيش التي كان يطلق عليها «السيطرات» ، سواء كانت في شوارع الكويت الرئيسية أو في الطرق الداخلية ، وقد عامل جنود الاحتلال المواطنين الكويتيين بطرق استفزازية سواء بطريقة الأوراق الثبوتية أو تفتيش السيارات أو التهكم أو السب . وبالطبع فإن أي رد فعل من المواطن يشتبه بأنه عدم رضى يكون كافيا للاعتقال .

٤ – منطقة الحدود الكويتية السعودية : يذكر الربيعان [٥٥] أن كثيرا من المواطنين الكويتيين كانوا في الخارج أثناء اجتياح العراق للكويت ، ونظراً للطوق الذي ضربه النظام العراقي ، وقطع وسائل الاتصال بين الكويت والعالم الخارجي . فقد تقطعت السبل بكثير من المواطنين في الاتصال بأهلهم وذويهم . لذا فقد شعر البعض بضرورة المجازفة والدخول الى الكويت سالكاً الطرق الصحرأوية وبما أن القوات العراقية كانت منتشرة بالكويت بطولها وعرضها ، فقد مكن ذلك من محاصرة المتسللين الى الكويت واعتقالهم أثناء عبورهم للحدود السعودية الكويتية .

٥ – في الشوارع والمساجد : يذكر أن النظام العراقي قد صعّد من عمليات الممارسات اللاإنسانية في الأيام القليلة التي سبقت تحرير الكويت ، ووصلت حمّى الاعتقال ذروتها ، حيث قام باعتقال كل شاب يظهر في الشارع ، ولم يسلم من الاعتقال كذلك الشباب الذي يتردد على المساجد وبشكل عشوائي .

وفيما يلي بعض الجداول الخاصة بالأسرى والمفقودين :

(١) جدول يوضح توزيع الأسرى والمفقودين من حيث وظائفهم :

م	بيان	ذكور	اناث	المجموع	النسبة
١	القطاع الحكومي	٤٠٢	٢	٤٠٤	٪٦٦,٥
٢	القطاع الخاص	٢٨	١	٢٩	٪٤,٥
٣	الطلبة	١٢٦	٣	١٢٩	٪٢٠,٨
٤	ربة بيت	-	٣	٣	٪٠,٥
٥	متقاعد	١٩	-	١٩	٪٣,٠
٦	لايعمل	٢٦	-	٢٦	٪٤,٧
	الاجمالي	٦٠١	٩	٦١٠	٪١٠٠

المصدر : غازي الربيعان ، أسرى الكويت : ص ١٠٤

(٢) جدول يوضح توزيع الأسرى من حيث الجنس :

م	بيان	العدد	النسبة
١	الذكور	٦٠١	٪٩٨٥
٢	الإناث	٩	٪١,٥
	الإجمالي	٦١٠	٪١٠٠

المصدر : الربيعان المصدر السابق ص ١٠٤

(٣) أما الجدول التالي فيوضح عدد الأسرى من حيث الجنسية وطبيعة العمل(عسكري ، مدني)

م	بيان	ذكور	إناث	المجموع	النسبة
١	كويتيون (مدني)	٣٥٦	٧	٣٦٣	٥٩,٥٪
٢	كويتيون (عسكري)	١٨١	-	١٨١	٢٩,٥٪
٣	جنسيات اخرى (مدني)	٣٤	٢	٣٦	٦,٠٪
٤	جنسيات اخرى (عسكري)	٣٠	-	٣٠	٥,٠٪
٥	الاجمالي	٦٠١	٩	٦١٠	١٠٠٪

المصدر : نفس المصدر السابق ص ١٠٤

(٤) ويوضح الجدول التالي توزيع الأسرى من حيث السن :

م	حسب الأعمار	العدد	النسبة
١	من ١٦ إلى ٣٠ سنة	٣٤٦	٥٦,٥٪
٢	من ٣١ سنة إلى ٥١ سنة	٢٣٥	٣٨,٥٪
٣	من ٥١ سنة إلى ٨٠ سنة	٢٩	٥,٠٪
٤	الاجمالي	٦١٠	١٠٠٪

المصدر السابق ص ١٠٥

ويلاحظ أن معظم الأسرى من فئة الشباب ١٦ - ٣٠ سنة بنسبة ٥٦,٥ يليهم الفئة ٣١ - ٥١ سنة وبنسبة ٣٨,٥٪

ملاحـــق الدراســـة

ملحق رقم (١)

شرعة حقوق الانسان

الديباجة

لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم .

ولما كان تناسب حقوق الانسان وازدراؤها قد أفضيا الى أعمال همجية آذت الضمير الانساني ، وكان غاية ما يرنو اليه عامة البشر انبثاق عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الفزع والفاقة .

ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الانسان ، لكيلا يضطر المرء آخر الامر الى التمرد على الاستبداد والظلم .

ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أيدّت في الميثاق من جديد ايمانها بحقوق الانسان الاساسية وبكرامة الفرد وقدره للرجال والنساء من حقوق متساوية ، وحزمت أمرها على أن تدفع بالرقي الاجتماعي قدماً وان ترفع مستوي الحياة في جو من الحرية أفسح .

ولما كانت الدول الاعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان اطراد مراعاة حقوق الانسان والحريات الاساسية واحترامها .

ولما كان للادراك العام لهذه الحقوق والحريات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد .

فان الجميعة العامة تنادي بهذا الاعلان العالمي لحقوق الانسان على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي ان تستهدفه كافة الشعوب والأم حتى يسعى كل فرد وهيئة في المجتمع ، واضعين على الدوام هذا الاعلان نصب أعينهم ، الى توطيد احترام هذه الحقوق والحريات عن طريق التعليم والتربية واتخاذ اجراءات مطردة ، قومية وعالمية ، لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة عالمية فعالة بين الدول الاعضاء ذاتها وشعوب البقاع الخاضعة لسلطانها .

المادة الاولى : يولد جميع الناس احراراً متساوين في الكرامة والحقوق ، وقد وهبوا عقلا وضميراً ، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الاخاء .

المادة الثانية : لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذا الاعلان ، دون أي تمييز ، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر ، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر ، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء .

وفضلا عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو البقعة التي ينتمي اليها الفرد سواء ،كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلا أو تحت الوصاية ،أو غير متمع بالحكم الذاتي أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود .

المادة الثالثة : لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه .

المادة الرابعة : لا يجوز استرقاق أو استعباد أي شخص ، ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكافة أوضاعهما

المادة الخامسة : لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة .

المادة السادسة : لكل إنسان أينما وجد الحق في أن يعترف بشخصيته القانونية .

المادة السابعة : كل الناس سواسية أمام القانون ولهم الحق في التمتع بحماية متكافئة من دون أية تفرقة ، كما أن لهم جميعاً الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الاعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا .

المادة الثامنة : لكل شخص الحق في أن يلجأ الى المحاكم الوطنية لإنصافه من أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها له القانون .

المادة التاسعة : لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفاً .

المادة العاشرة : لكل إنسان الحق ، على قدم المساواة التامة مع الآخرين ، في إن

تنظر قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظراً عادلا علنياً للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه اليه .

المادة الحادية عشر : (١) كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً الى أن تثبت إدانته قانوناً بمحاكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه .

(٢) لا يدان أي شخص من جراء أداء عمل أو الامتناع عن أداء عمل الا اذا كان ذلك يعتبر جراماً وفقاً للقانون الوطني أو الدولي وقت الارتكاب ، كذلك لا توقع عليه عقوبة اشد من تلك التي كان يجوز توقيعها وقت ارتكاب الجريمة .

المادة الثانية عشرة : لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو لحملات على شرفه وسمعته ، ولكل شخص الحق في حمأية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات .

(٢) يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة اليه .

المادة الرابعة عشرة : (١) لكل فرد الحق في أن يلجأ الى بلاد أخرى أو يحأول الالتجاء اليها هرباً من الاضطهاد .

(٢) لا ينتفع بهذا الحق من قدم للمحاكمة في جرائم غير سياسية أو لاعمال تناقض أغراض الامم المتحدة ومبادئها .

المادة الخامسة عشرة : (١) لكل فرد حق التمتع بجنسية ما .

(٢) لا يجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفاً أو انكار حقه في تغييرها

المادة السادسة عشرة : (١) للرجل والمرأة متي بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون أي قيد بسبب الجنس أو الدين ، ولهما حقوق متسأوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله .

(٢) لا يبرم عقد الزواج الا برضي الطرفين الراغبين في الزواج رضي كاملا لا إكراه فيه .

(٣) الأسرة هي الوحدة الطبيعية الاساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحمأية المجتمع والدولة .

المادة اسابعة عشرة : (١) لكل شخص حق التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره .

(٢) لا يجوز تجريد أحد من ملكه تعسفاً .

المادة الثامنة عشرة : لكل شخص الحق في حرية التفكير والضمير والدين ، ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته ، وحرية الاعراب عنهما بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر ، ومراعتها ، سواء أكان ذلك سراً أم مع الجماعة .

المادة التاسعة عشرة : لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير ، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل ، واستقاء الانباء والافكار وتلقيها واذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية .

المادة العشرون : (١) لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية .

(٢) لا يجوز ارغام أحد على الانضمام الى جمعية ما .

المادة الحادية والعشرون : (١) لكل فرد الحق في الاشتراك في ادارة الشؤون العامة لبلاده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً .

(٢) لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد .

(٣) ان إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة ، ويعبر عن هذه الارادة بانتخابات نزيهة تجري على أساس الاقتراع السري وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي اجراء مماثل يضمن حرية التصويت .

المادة الثانية والعشرون : (١) لكل شخص بصفته عضواً في المجتمع الحق في الضمانة الاجتماعية وفي ان تحقق بوساطة المجهود القومي والتعاون الدولي ، وبما يتفق ونظم كل دولة ومواردها ، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتربوية التي لا غني عنها لكرامته وللنمو الحر لشخصيته .

المادة الثالثة والعشرون : (١) لكل شخص الحق في العمل ، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق الحمأية من البطالة .

(٢) لكل فرد دون أي تمييزالحق في إجرٍ متساوٍ للعمل .

(٣) لكل فرد يقوم بعمل الحق في أجر عادل مرض يكفل له ولاسرته عيشة لائقة بكرامة الإنسان تضاف اليه ، عند اللزوم ، وسائل أخرى للحمأية الاجتماعية .

(٤) لكل شخص الحق في أن ينشيء وينضم الى نقابات حمأية لمصلحته .

المادة الرابعة والعشرون : لكل شخص الحق في الراحة ، وفي أوقات الفراغ ، ولا سيما في تحديد معقول لساعات العمل وفي عطلات دورية بأجر

المادة الخامسة والعشرون : (١) لكل شخص الحق في مستوي من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته ، ويتضمن ذلك التغذية والملبس والمسكن والعنأية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية اللازمة ، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والترمل والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته .

(٢) للامومة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصتين ، وينعم كل الاطفال بنفس الحمأية الاجتماعية سواء اكانت ولادتهم ناتجة عن رباط شرعي أم بطريقة غير شرعية .

المادة السادسة والعشرون : (١) لكل شخص الحق في التعلم ، ويجب أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالمجان ، وأن يكون التعليم الأولى الزامياً ، وينبغي أن يعمم التعليم الفني والمهني ، وأن ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المسأواة التامة للجميع وعلى اساس الكفاءة .

(٢) يجب ان تهدف التربية الي انماء شخصية الإنسان انماء كاملا ، والى تعزيز احترام الإنسان والحريات الاساسية وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العنصرية أو الدينية ، والى زيادة مجهود الامم المتحدة لحفظ السلام .

(٣) للآباء الحق الأول في اختيار نوع تربية أولادهم .

المادة السابعة والعشرون : (١) لكل فرد الحق في أن يشترك اشتراكاً حراً في

حياة المجتمع الثقافي وفي الاستمتاع بالفنون والمساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه

(٢) لكل فرد الحق في حمأية المصالح الأدبية والمادية المترتبة على انتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني .

المادة الثامنة والعشرون : لكل فرد الحق في التمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق بمقتضاه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الاعلان تحققاً تاماً .

المادة التاسعة والعشرون : (١) على كل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتاح فيه وحده لشخصيته ان تنمو نمواً حراً كاملا .

(٢) يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك القيود التي يقررها القانون فقط ، لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياته واحترامها ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة والاخلاق في مجتمع ديموقراطي

(٣) لا يصح بحال من الأحوال أن تمارس هذه الحقوق ممارسة تناقض مع أغراض الامم المتحدة ومبادئها .

المادة الثلاثون : ليس في هذا الاعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط أو تأدية عمل يهدف الى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه .

ملحق ٢

الشرعة الدولية للحقوق المدنية والسياسية

إن الدول الاطراف في الشرعة الحالية تعتبر استناداً للمبادئ المعلنة في ميثاق الامم المتحدة ، أن الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة الدولية وبحقوقهم المتسأوية التي لا يمكن التصرف بها بأي شكل ، هو اساس الحرية والعدالة والسلام في العالم . اقراراً منها بانبثاق هذه الحقوق من الكرامة المتأصلة في الإنسان ،

واقراراً منها بأن مثال الكائنات الإنسانية الحرّة المتمتعة بالتحرّر من الخوف والحاجة وانما يتحقّق فقط ، استناداً الى الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ، اذا قامت أوضاع يمكن معها لكل فرد أن يتمتع بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وكذلك بحقوقه المدنيّة والسياسيّة ، ونظراً لالتزام الدول بموجب ميثاق الامم المتحدة بتعزيز الاحترام العالمي لحقوق الإنسان وحرياّته ومراعاتها ، وتقديراً منها لمسؤولية الفرد ، بما عليه من واجبات تجاه الافراد الآخرين والمجتمع الذي ينتمي اليه ، في الكفاح لتعزيز الحقوق المقرّرة في الشرعة الحالية ومراعاتها ، توافق على المواد التالية :

القسم الاول:

المادة ١

١ - لجميع الشعوب الحق في تقرير المصير ، ولها ، استناداً الى هذا الحقّ ، أن تقرّر بحرية كيانها السياسي وأن تواصل بحريّة نموّها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي .

٢ - ولجميع الشعوب تحقيقاً لغأيتها الخاصة ، أن تتصرّف بحريّة في ثروتها ومواردها الطبيعيّة دون إخلال بأي من الالتزامات الناشئة من التعأون الاقتصادي الدولي ، القائم على مبادئ المنفعة المشتركة ، والقانون الدولي ، ولا يجوز بحال من الأحوال حرمان شعب ما من وسائله المعيشيّة الخاصة .

(٣) على جميع الدول الاطراف في الشرعة الحالية ، بما فيه تلك المسؤولة عن ادارة الاقاليم التي لا تتمتع بالحكم الذاتي أو الموضوعة تحت الوصأية ، أن تعمل في سبيل تحقيق حق تقرير المصير وأن تحترم ذلك الحقّ تمشياً مع نصوص ميثاق الامم المتحدة .

القسم الثاني:

المادة ٢

١ - تتعهد كل دولة طرف في الشرعة الحالية باحترام وتأمين الحقوق المقررة في هذه الشرعة لجميع الأفراد ضمن اقليمها والخاضعين لولأيتها دون تمييز من أي نوع

سواء بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الديانة أو الرأي السياسي أو غيره أو الاصل القومي أو الاجتماعي أو المكلية أو صفة الولادة أو غيرها .

٢ – تتعهد كل دولة طرف في الشرعة الحالية ، عند غياب النص في اجراءاتها التشريعية القائمة أو غيرها من الاجراءات ، باتخاذ الخطوات اللازمة ، طبقاً لاجراءاتها الدستوريّة ولنصوص الشرعة الحالية ، لوضع الاجراءات التشريعية أو غيرها اللازمة تحقيقاً للحقوق المقرّرة في الشرعة الحالية :

(أ) ان تكفل لكل شخص علاجاً فعّالاً في حالة وقوع أي اعتداء على الحقوق والحرّيات المقرّرة له في هذه الشرعة حتي ولو ارتكب هذا الاعتداء من اشخاص يعملون بصفة رسميّة .

(ب)ان تكفل لكل من يطاب بمثل هذا العلاج ، أن يفصل في حقّه به بواسطة السلطات المختصّة القضائيّة أو الاداريّة أو التشريعيّة أو أية سلطة أخرى مختصّة بموجب النظام القانوني للدولة وان تطور امكانات العلاج القضائيّة .

(ج) أن تكفل قيام السلطات المختصّة بوضع العلاج عند منحه موضع التنفيذ .

المادة ٣

تتعهد الدول الأطراف في الشرعة الحالية بضمان مساواة الرجال والنساء في حق الاستمتاع بجميع الحقوق المدنيّة والسياسيّة المنصوص عنها في الشرعة الحالية .

المادة ٤

١ – يجوز للدول الأطراف في الشرعة الحالية ، في أوقات الطوارئ العامة التي تهدّد الأمّة والتي يعلن عن وجودها بصفة رسميّة ، أن تتخذ من الاجراءات ما يحلّها من التزاماتها طبقاً للشرعة الحالية الى المدي الذي تقتضيه بدقة متطلبات الوضع على أن لا تتنافي هذه الاجراءات مع التزاماتها الاخرى بموجب القانون الدولي ودون أن تتضمن تمييزاً على اساس العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الديانة أو الاصل

الاجتماعي فحسب .

٢ - ليس في هذا النص ما يجيز التحلل من الالتزامات المنصوص عليها في المواد ٦و٧و٨ (فقرة ١و٢) و ١١و ١٥و ١٦و ١٨ .

٣ - على كل دولة طرف في الشرعة الحالية اذا ما استعملت حقها في التحلل من التزاماتها ابلاغ الدول الاخري الاطراف في الشرعة فوراً ، عن طريق الامين العام للام المتحدة ، بالنصوص التي احتلّت نفسها منها والاسباب التي دفعتها الى ذلك . وعليها كذلك ، وبالطريقة ذاتها ، ابلاغ الدول عينها بتاريخ إنهائها ذلك التحلّل .

المادة ٥

١ - ليس في الشرعة الحلية ما يمكن تفسيره بأنه يجيز لأية دولة أو جماعة أو شخص أي حق في الاشتراك بأي نشاط أو القيام بأي عمل يستهدف القضاء على أي من الحقوق أو الحريات المقررّة في هذه الشرعة أو تقييدها لدرجة أكبر مما هو منصوص عليه في الشرعة الحالية .

٢ - لا يجوز تقييد أي من حقوق الإنسان الحقيقيّة المقررّة أو القائمة في أية دولة طرف في الشرعة الحالية استناداً الى القانون أو الاتفاقات أو اللوائح أو العرف ، أو التحلّل منها بحجة عدم اقرار الشرعة الحالية بهذه الحقوق أو اقرارها بها بدرجة اقلّ .

القسم الثالث:

المادة ٦

١ - لكل إنسان الحق الطبيعي في الحياة ، ويحمي القانون هذا الحق . ولا يجوز حرمان أي فرد من حياته بشكل تعسفي .

٢ - يجوز إنزال حكم الموت ، في الاقطار التي لم تلغ فيها عقوبة الاعدام ، بالنسبة لأكثر الجرائم خطورة فقط وطبقاً للقانون المعمول به في وقت ارتكاب الجريمة ، وليس خلافاً لنصوص الشرعة الحالية والاتفاق الخاص بالوقاية من جريمة ابادة الجنس والعقاب عليها . ولا يجوز تنفيذ هذه العقوبة إلاّ بعد صدور حكم نهائي عن محكمة

مختصة .

٣ - ليس في هذه المادة ، إذ كان حرمان الحياة يشكّل جريمة ابادة الجنس ، ما يخوّل أية دولة طرف في الشرعة الحالية التحلّل بأي حال من أي التزام تفرضه نصوص الاتفاق الخاص بالوقاية من جريمة ابادة الجنس والعقاب عليها .

٤ - لكل محكوم بالموت الحق في طلب العفو أو تخفيض الحكم ، ويجوز منح العفو أو تخفيض حكم الموت في كافة الاحوال .

٥ - لا يجوز فرض حكم الموت بالنسبة للجرائم التي يرتكبها أشخاص تقلّ اعمارهم عن ثمانية عشر عاماً كما لا يجوز تنفيذه بامرأة حامل .

٦ - ليس في هذه المادة ما يمكن لأية دولة من الدول الاطراف في الشرعة الحالية الاسناد إليه في سبيل تأجيل الغاء عقوبة الاعدام أو الحيلولة دون ذلك الالغاء .

المادة ٧

لا يجوز إخضاع أي فرد للتعذيب أو لعقوبة أو معاملة فظّة أو غير إنسانية أو مهينة وعلى وجه الخصوص فانه لا يجوز إخضاع أي فرد دون رضائه الحرّ للتجارب الطبيّة أو العلميّة .

المادة ٨

١ - لا يجوز استرقاق أحد . ويحرّم الاسترقاق والاتجار بالرقيق في كافة اشكالهما .

٢ - لا يجوز استعباد أحد .

٣ - (أ) لا يجوز فرض ممارسة العمل على أي فرد بالقوة أو الجبر .

(ب) لا تحول الفقرة ٣ (أ) دون تنفيذ الاشغال الشاقة تطبيقاً لحكم بهذه العقوبة صادرة عن محكمة مختصّة في الاقطارالتي يجوز فيها فرض الاشغال الشاقة كعقوبة لاحدى الجرائم .

(ج) لا يشمل اصطلاح العمل بالقوة أو الجبر لاغراض هذه الفقرة :

- ١ - أي عمل أو خدمة ، غير مشار اليها في (ب) مما يتطلب القيام به عادة من كل شخص موقوف نتيجة أمر قضائي قانوني أو خلال الفترة التي يفرج عنه خلالها بشروط .

- ٣ - الخدمة المفروضة في حالة الطوارئ أو الكوارث التي تهدّد حياة ورخاء المجتمع .

- ٤ - أي عمل أو خدمة تشكّل جزءاً من الالتزامات المدنية العادية .

المادة ٩

١ - لكل فرد الحق في الحريّة والسلامة الشخصيّة . ولا يجوز القبض على أحد أو إيقافه بشكل تعسفي . كما لا يجوز حرمان أحد من حريته على أساس من القانون وطبقاً للاجراءات المقررّة فيه .

٢ - يجب إبلاغ كل من يقبض عليه بأسباب ذلك عند حدوثه كما يجب إبلاغه فوراً بأية تهمة توجّه اليه .

٣ - يجب تقديم المقبوض عليه أو الموقوف بتهمة جزائية فوراً امام القاضي أو أي موظف أخر مخوّل قانوناً بممارسة صلاحيات قضائيّة ويكون من حق المقبوض عليه أو الموقوف ان يقدّم الى المحاكمة خلال زمن معقول أو أن يفرج عنه . ولا يكون إيقاف الاشخاص رهن المحاكمة تحت الحراسة قاعدة عامة ولكن يمكن اخضاع الافراج للضمانات التي تراها المحكمة في أية مرحلة أخري من الاجراءات القضائية وتنفيذ الحكم اذا تطلب ذلك .

٤ - يحق لكل من يحرم من حريته نتيجة إلقاء القبض أو الإيقاف مباشرة الاجراءات امام المحكمة لكي تقرّر دون إبطاء بشأن قانونية إيقافه والأمر بالافراج عنه اذا كان الأيقاف غير قانوني .

٥ - لكل من كان ضحية القبض عليه وإيقافه بشكل غير قانوني الحق في تعويض قابل للتنفيذ .

المادة ١٠

١ - يعامل جميع الاشخاص المحرومين من حرياتهم معاملة إنسانية مع احترام الكرامة المتأصلة في الإنسان .

٢ - (أ) يفصل الاشخاص المتهمون ، الاّ في حالات استثنائيّة ، عن الاشخاص المحكومين كما يعاملون معاملة منفصلة تتناسب مع مراكزهم كاشخاص غير محكومين .

(ب) يفصل المتهمون من الأحداث عن البالغين منهم ويقدمون للقضاء بأسرع وقت ممكن

٣ - يتضمّن النظام الاصلاحي معاملة السجناء معاملة تستهدف اساساً اصلاحهم وعادة تأهيلهم اجتماعيا . ويفصل المذنبون من الاحداث عن البالغين منهم ويعاملون معاملة تتناسب مع أعمارهم ومراكزهم القانونية .

المادة ١١

لا يجوز سجن إنسان على أساس عدم قدرته على الوفاء بالتزام تعاقدي فقط .

المادة ١٢

١ - لكل فرد مقيم بصفة قانونية ضمن اقليم دولة ما الحق في حرية الانتقال وفي أن يختار مكان اقامته ضمن ذلك الاقليم .

٢ - لكل فرد حرية مغادرة أي قطر بما في ذلك بلاده .

٣ - لا تخضع الحقوق المشار اليها اعلاه لأية قيود عدا تلك المنصوص عليها في القانون والتي تعتبر ضرورية لحمأية الامن الوطني ، أو النظام العام أو الصحة العامة أو الاخلاق أو حقوق وحريات الآخرين وتتمشي كذلك مع الحقوق الأخرى المقررّة في الشرعة الحالية .

٤ - لا يجوز حرمان أحد بشكل تعسّفي من حق الدخول الى بلاده .

المادة ١٣

يجوز إبعاد الاجنبي بصفة قانونية في اقليم دولة طرف في الشرعة الحالية فقط استناداً الى قرار صادر طبقاً للقانون . ويسمح له ، ما لم تتطلب اسباب اضطرارية تتعلق بالأمن الوطني غير ذلك ، بتقديم أسبابه ضد هذا الابعاد وفي أن يعاد النظر في قضيته بواسطة السلطة المختصّة أو أي شخص أو أشخاص معينين خصيصاً من السلطة المختصّة وفي أن يكون ممثلاً لهذا الغرض امام تلك الجهة .

المادة ١٤

١ - جميع الاشخاص متسأوون أمام القضاء . ولكل فرد الحق ، عند النظر في أية تهمة جنائيّة ضده وفي حقوقه والتزاماته في إحدى القضأيا القانونية ، في محاكمة عادلة وعلنية بواسطة محكمة مختصّة ومستقلّة وحياديّة قائمة استناداً الى القانون . ويجوز استبعاد الصحافة والجمهور من المحاكمة أو من جزء منها لاسباب تتعلّق بالاخلاق أو النظام العام أو الأمن الوطني في مجتمع ديمقراطي أو عندما يكون ذلك لمصلحة الحياة الخاصة لاطراف القضية أو الى المدي الذي تراه المحكمة ضرورياً فقط في ظروف خاصة اذا كان من شأن العلنية ان تؤدي الى الاضرار بصالح العدالة ، على أنه يشترط صدور أي حكم في قضية جنائيّية أو مدنيّة علناً الاّ اذا اقتضت مصالح الاحداث أو الاجراءات الخاصة بالمنازعات الزوجيّة أو الوصأية على الاطفال غير ذلك .

٢ - لكل فرد متهم بتهم جنائيّة الحق في أن يعتبر بريئاً ما لم تثبت إدانته طبقاً للقانون .

٣ - لكل فرد ، عند النظر في أية تهمة جنائيّة ضده ، الحق في الضمانات التالية ، كحد ادني ، مع المسأواة التامة :

(أ) ابلاغه فوراً وبالتفصيل وفي لغة مفهومة لديه بطبيعة وسبب التهمة الموجهة اليه ،

(ب) الحصول على الوقت والتسهيلات الكافية لإعداد دفاعه والاتصال بمن يختاره من المحامين ،

(ج) أن تجري محاكمته دون تأخير زائد عن المعقول .

(د) أن تجري محاكمة بحضوره وأن يدافع عن نفسه بنفسه أو بواسطة مساعدة قانونية يختارها هو ، وأن يبلغ عندما يكون لديه مساعدة قانونية ، بحقه في ذلك ، وفي ان تعيّن له مساعدة قانونية في أية حالة تتسلزمها مصلحة العدالة ودون مقابل اذا لم تكن موارده كافية لهذا الغرض ،

(هـ) ان يستجوب بنفسه أو بالواسطة شهود الخصم ضده وفي أن يضمن حضور شهوده واستجوابهم تحت شروط شهود الخصم عينها ،

(و) ان يوفّر له مترجم يقدم له مساعدة مجانية إذا لم يكن قادراً على فهم اللغة المستخدمة أو التحدّث فيها ،

(ز) ان لا يلزم بالشهادة ضد نفسه أو الاعتراف بانّه مذنب .

٤ - تكون الاجراءات ، في حالة الاشخاص الاحداث ، بحيث يؤخذ موضوع اعمارهم والرغبة في اعادة تشجيع تأهيلهم بعين الاعتبار .

٥ - لكل محكوم باحدي الجرائم الحق في اعادة النظر بالحكم والعقوبة بواسطة محكمة اعلى بموجب القانون .

٦ - لكل شخص أوقعت به العقوبة بسبب حكم نهائي صادر عليه في جريمة جنائية الحق في التعويض طبقاً للقانون اذا الغي الحكم أو نال العفو بعد ذلك بسبب واقعة جديدة أو واقعة جري اكتشافها حديثاً وكشفت بشكل قاطع اخفاقاً في تحقيق العدالة ، ما لم يثبت ان عدم الكشف عن الواقعة المجهولة في حينه يعود في اسبابه كلية أو جزئياً الى هذا الشخص .

٧ - لا يجوز محاكمة أحد أو معاقبته مرة ثانية عن جريمة سبق ان نال حكماً نهائياً بها أو أفرج عنه فيها طبقاً للقانون والاجراءات الجنائيّة للبلد المعني .

المادة ١٥

١ - لا يجوز ادانة أحد بجريمة جنائية نتيجة فعل أو امتناع عن فعل مما لم يشكل وقت ارتكابه جريمة جنائيّة بموجب القانون الوطني أو الدولي . كما لأيجوز

توقيع عقوبة أشد من العقوبة واجبة التطبيق في وقت ارتكاب الجريمة . ويستفيد المتهم من أيّ نصّ قانوني يصدر بعد ارتكاب الجريمة اذا جاء متضمناً لعقوبة أخفّ .

٢ - ليس في هذه المادة ما يحول دون محاكمة أو معاقبة أي شخص من أي فعل أو امتناع عن فعل اذا كان ذلك يعتبر وقت ارتكابه جريمة طبقاً للمبادئ العامة للقانون المقرّرة في المجتمع الدولي .

المادة ١٦

لكف فرد الحق في ان يعترف به ، في كل مكان ، كشخص أمام القانون .

المادة ١٧

١ - لا يجوز التدخل بشكل تعسفي أو غير قانوني بخصوصيات أحد أو بعائلته أو بيته أو مراسلاته كما لا يجوز التعرّض بشكل غير قانوني لشرفه وسمعته .

٢ - لكل شخص الحق في حماية القانون ضد مثل هذا التدخل أو التعرّض .

المادة ١٨

١ - لكل فرد الحق في حرية الفكر والضمير والديانة ، ويشمل هذا الحق حريته في الانتماء الى احد الأديان أو العقائد باختياره وفي أن يعبّر ، منفرداً أو مع آخرين بشكل علني أو غير علني ، عن ديانته أو عقيدته سواء كان ذلك عن طريق العبادة أو التقليد أو الممارسة أو التعليم .

٢ - لا يجوز اخضاع أحد لإكراه من شأنه ان يعطّل حريته في الانتماء الى احد الأديان أو العقائد التي يختارها .

٣ - تخضع حرية الفرد في التعبير عن ديانته أو معتقداته فقط للقيود المنصوص عليها في القانون والتي تستوجبها السلامة العامة أو النظام العام أو الصحة العامة أو الاخلاق أو حقوق الآخرين وحرياتهم الاساسية .

٤ - تتعهد الدول الاطراف في الشرعة الحالية باحترام حرية الآباء والامهات والأوصياء القانونيين ، عند امكانية تطبيق ذلك ، في تأمين التعليم الديني أو الاخلاقي لاطفالهم تمشياً مع معتقداتهم الخاصة .

المادة ١٩

١ - لكل فرد الحق في اعتناق الآراء دون تدخّل .

٢ - لكل فرد الحق في حرية التعبير ، وهذا الحق يشمل حرية البحث عن المعلومات أو الافكار من أي نوع واستلامها ونقلها بصرف النظر عن الحدود وذلك إما شفاهة أو كتابة أو طباعة وسواء كان ذلك في قالب فني أو بأية وسيلة أخرى يختارها .

٣ - ترتبط ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة ٢ من هذه المادة بواجبات ومسؤوليات خاصة . وعلى ذلك ، فانها قد تخضع لقيود معيّنة ولكن بالاستناد الى نصوص القانون فحسب ، والتي تكون ضرورية :

(أ) من أجل احترام حقوق أو سمعة الآخرين .

(ب) من أجل حماية الامن الوطني أو النظام العام أو الصحة العامة أو الاخلاق .

المادة ٢٠

١ - تمنع بحكم القانون كل دعاية من أجل الحرب .

٢ - تمنع بحكم القانون كل دعوة للكراهية القومية أو العنصرية أو الدينيّة من شأنها ان تشكل تحريضاً على التمييز أو المعاداة أو العنف .

المادة ٢١

يعترف بالحق في التجمّع السلمي . ولا يجوز وضع القيود على ممارسة هذا الحق غير ما يفرض منها تمشياً مع القانون والتي تستوجبها ، في مجتمع ديمقراطي ، مصلحة الأمن الوطني أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الاخلاق أو حماية حقوق الاخرين وحرياتهم .

المادة ٢٢

١ - لكل فرد الحق في حرية المشاركة مع الآخرين بما في ذلك حق تشكيل

النقابات أو الانضمام اليها لحماية مصالحه .

٢ - لا يجوز وضع القيود على ممارسة هذا الحق غير تلك المنصوص عليها في القانون والتي تستوجبها ، في مجتمع ديمقراطي ، مصالح الأمن الوطني أو السلامة العامة أو النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الاخلاق أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم . ولا تحول هذه المادة دون فرض القيود القانونية على أعضاء القوات المسلحة والشرطة في ممارسة هذا الحق .

٣ - ليس في هذه المادة ما يخول الدول الأطراف في «اتفاق منظمة العمل الدولية لعام ١٩٤٨ بشأن حرية المشاركة وحماية الحق في التنظيم» اتخاذ الاجراءات التشريعية التي من شأنها الاضرار بالضمانات المنصوص عليها في ذلك الاتفاق أو تطبيق القانون بشكل يؤدي الى الاضرار بتلك الضمانات .

المادة ٢٣

١ - العائلة هي الوحد الاجتماعية الطبيعيّة والأساسية في المجتمع ولها الحق في التمتع بحماية المجتمع والدولة .

٢ - يعترف بحق الرجال والنساء الذين في سنّ الزواج بالزواج وبتكوين أسرة .

٣ - لا يتم زواج بدون الرضاء الكامل والحرّ للأطراف المقبلة عليه .

٤ - على الدول الأطراف في الاتفاقية الحالية اتخاذ الخطوات المناسبة لتأمين المسأواة في الحقوق والمسؤوليات عند الزواج واثناء قيامه وعند فسخه ، ويجب النصّ ، في حالة الفسخ ، على الحماية اللازمة للاطفال .

المادة ٢٤

١ - لكل طفل الحق في اجراءات الحماية التي يستوجبها مركزه كقاصر على أسرته وعلى كل من المجتمع والدولة وذلك دون تمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الديانة أو الاصل القومي أو الاجتماعي أو الملكية أو الولادة .

٢ - يسجل كل طفل فور ولادته ويكون له إسم .

٣ - لكل طفل الحق في أن تكون له جنسيّة .

المادة ٢٥

لكل مواطن الحق والفرصة دون أي تمييز مما ورد في المادة ٢٥ ودون قيود غير معقولة في :

(أ) ان يشارك في سير الحياة العامة إما مباشرة أو عن طريق ممثلين مختارين بحرية ،

(ب) ان ينتخب وأن يُنتخب في انتخابات دوريّة أصيلة وعامة وعلى أساس من المسأواة على ان تتم الانخابات بطريق الاقتراع السرّي وان تضمن التعبير الحرّ عن ارداة الناخبين ،

(ج) ان يكون له الحق في الحصول على الخدمة العامة في بلاده ، على أسس عامة من المسأواة .

المادة ٢٦

جميع الاشخاص متسأوون أمام القانون ومن حقّهم التمتّع دون أي تمييز وبالتسأوي بحمأيته . ويحرم القانون في هذا المجال أي تمييز ويكفل لجميع الاشخاص حمأية متسأوية وفعّالة ضد أي تمييز سواء كان ذلك على أساس العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الملكية أو صفة الولادة أو غيرها .

المادة ٢٧

لا يجوز انكار حق الاشخاص الذين ينتمون الى أقليات عنصرية أو دينية أو لغوية قائمة في دولة ما ، في الاشتراك مع الاعضاء الآخرين من جماعتهم في التمتع بثقافتهم أو الإعلان عن ديانتهم واتباع تعاليمها أو استعمال لغتهم .

الهوامش والمراجع

(١) وكالة الأنباء الكويتية (كونا) «حقوق الإنسان والاحتلال العراقي للكويت» إدارة المعلومات والأبحاث الكويت يونيو ١٩٩٣ ص ١٢ .

(٢)المصدر السابق .

(٣) تلفزيون دولة الكويت ، برنامج قضايا وردود ، إعداد جمعية الخريجين ، ندوة حقوق الإنسان بتاريخ ١٩٩٤/٣/٢٥ ، والتي شارك فيها كل من الأستاذ جمال شهاب وكيل وزارةالعدل المساعد للشئون القانونية والأستاذ عبد المحسن جمال عضو لجنة حقوق الإنسان بمجلس الأمة الكويتي والأستاذ فاروق النوري من الإدارة القانونية بوزارة الخارجية .

(٤) الندوة السابقة

(٥) تقرير منظمة العفو الدولية عن انتهاكات حقوق الإنسان إبان الاحتلال العراقي للكويت منذ أغسطس ١٩٩٠ ، ترجمة اللجنة الوطنية الكويتية لليونسكو ، القاهرة فبرأير ١٩٩١ ص١١٢ .

(٦) التقرير السابق ص ١٢

(٧) من أشهر مؤلفات كرانستون كتاب «حقوق الأنسان ماهي؟

What are human Rights?

وقد نقل إلى العربية ونشرته دار النهار ، بيروت ١٩٧٣ وكتاب : حقوق الإنسان اليوم Human Rights Today ونقل إلى العربية بواسطة لجنة الترجمة بالمكتب التجاري ، القاهرة ، ١٩٦٨ .

(٨) يذكر أن جون لوك كتب« رسالة التسامح» في عام ١٦٨٩ و «أطروحتا الحكومة» عام ١٦٩٠ قبل بضع سنوات من الثورة الانجليزية وكانت كتاباته تتضمن : أحسن تبرير نظري لما تم انجازه آنذاك .

(٩) كرانستون «حقوق الإنسان اليوم» المصدر السابق ص٦

(١٠) جاك مارتيان ، حقوق الإنسان مترجم لندن ١٩٤٤ ص ٣٧ .

(١١) وكالة الأنباء الكويتية» وحقوق الإنسان ، مرجع سابق ص ١٤ ، ١٥ .

(١٢) نفس المصدر السابق .

(١٣) نفس المصدر ص ١٩ .

وانظر كذلك د . يوسف محمود صبح «حقوق الإنسان في القانون والشريعة الإسلامية ، القاهرة ، ١٩٨٠ .وكذلك الدكتور محمد الحسيني مصيلحي ، حقوق الإنسان بين الشريعة وأيضا محمد عبد الرحمن ، حقوق الإنسان في الإسلام ، الطبعة الأولى ، القاهرة١٩٧٢ .

(١٤) وكالةالأنباء الكويتية «حقوق الإنسان » مرجع سابق ص ٢٠ وكذلك : د . حسن علي «نشأة وتطور القانون الدولي الإنساني» القاهرة ١٩٨١ ص ٧٣ .

(١٥) تشير بعض الموضوعات والمعاجم الانجليزية إلى أن Magna أو Magna charta كما جاءت في البعض الآخر تعني البراءة العظمى أو الوثيقة الكبرى الخاصة بالحريات الشخصية والسياسية للشعب الانجليزي والتي جاءت نتيجة لثورة عام ١٢١٥ .

(١٦) كونا ، ص٢٠ .

(١٧) كونا المرجع ذاته ص ٢٢ .

(١٨) المرجع السابق ص ٢٣ - ٢٦ .

(١٩) كونا المرجع السابق ص ٢٦ - ٢٧ .

(٢٠) موريس كرانستون ، حقوق الإنسان ما هي ؟ مترجم ، دار النهار للنشر ، بيروت (١٩٧٣) . ص ١٠٠ .

(٢١) المرجع السابق ص ١٠١ - ١٠٤ .

(٢٢) كونا « المرجع السابق ص ٢٧ ، ٢٨ .

(٢٢) كونا ، المرجع السابق ص ٢٧ ، ٢٨ .

(٢٣) انظر على سبيل المثال في المرجع السابق ذكره (ص٢٨) العهد الدولي بشأن

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والعهد الدولي بشأن الحقوق المدنية والسياسية .

(٢٤) كونا ، «حقوق الإنسان» مرجع سابق ص ٣٠ .

(٢٥) نفس المرجع ص ٣١ .

(٢٦) د . بدرية عبد الله العوضي ، «النصوص المقيدة لحقوق الإنسان الأساسية في العهد الدولي وفي دساتير دول مجلس التعاون الخليجي» الكويت(١٩٨٥) ص ٩ ، ١٠ .

(٢٧) يقُصد بالنصوص المقيدة للحقوق الأساسية للإنسان في العهد الدولي وفي المواثيق الدولية الأخرى ، النصوص التي تحد أو تقيد من ممارسات الأفراد للحقوق والحـريات العامة بوساطة القانون Provided by law ، أو إذا كانت محددة بنص القانون Preseribed by law أو وفقا للقانون IN comfomity with law ، أو بموجب القانون In Accordance with law وبينت نصوص العهد الدولي الحالات التي يجوز بموجبها تقييد حقوق الإنسان بهدف حماية أو الحفاظ على الأمور التالية :

« الأمن العام والسلامة العامة ، النظام العام ، الصحة العامة ، الاداب العامة ، حقوق الآخرين وحرياتهم الأساسية» .

(٢٨) يقصد بالعهد الدولي الاتفاقية الدولية الخاصة بالحقوق المدنية والسياسة لعام ١٩٦٦ ، والتي دخلت حيز التنفيذ في ٢٣ مارس ١٩٧٦ بعد أن صدقت عليها ٣٥ دولة كما تقضي بذلك الفقرة الأولى من المادة ٤٩ من الاتفاقية ، ثم توالي بعد ذلك تصديق معظم دول العالم عليها .

(٢٩) د . بدريةا لعوضي ، المرجع السابق ص ٧٥ - ٩٩ .

(٣٠) المركز التربوي الكويتي بالقاهرة ،(اللجنةا لوطنية الكويتية لليونسكو» تقرير منظمة العفو الدولية عن الاحتلال العراقي للكويت وانتهاكات حقوق الإنسان منذ أغسطس ١٩٩٠ ، ترجمة اللجنة الوطنية الكويتية لليونسكو ، القاهرة فبراير

١٩٩١ ص ١٢ .

(٣١) المرجع السابق ص ١٤ .

(٣٢) لما كان كتاب كونا «حقوق الإنسان والاحتلال العراقي» قد جمع هذه الانتهاكات بشكل منظم فقد اعتمد الباحث عليه بشكل رئيسي .

(٣٣) كونا المرجع السابق ، ص ٤٤ ، ٤٥ .

(٣٤) روى أحد شهود العيان لمسئولي منظمة العفود الدولية أن ضابطاً عراقيا قتل عدداً من الأطباء وموظفي أحد المستشفيات الكويتية عندما مات ضابط وجندي عراقيين متأثرّين بجراحيهما كانا قد نقلا الى المستشفي في وقت سابق وهما في حالات سيئة :

انظر كونا «حقوق الإنسان والاحتلال العراقي» ص٥١ .

(٣٥) المرجع السابق .

(٣٦) د . عجيل النشمي «أحكام الإسير في الإسلام»مجلة الأسير عدد مايو ١٩٩٤ الصادرة عن اللجنة الوطنية لشئون الأسرى والمفقودين ، ص ٣٤ .

(٣٧) استطلاع لمجلة العربي بعنوان« أسرى الكويت» مجلة العربي عدد مارس ١٩٩٢ ص ٧٤ ، ٨٥ .

(٣٩) «مجلة الأسير عدد مايو» مقابلة مع د . عبد الله الغنيم رئيس مركز البحوث والدراسات الكويتية» ص ١٩،١٨ .

(٤٠) مجلةا لعربي ، الاستطلاع السابق من خلال مقابلة مع المحامي الأستاذ عبد العزيز طاهر ، ص ٨٤ ، ٨٥ .

(٤١) مقابلة مع الأديب الصحفي الكردي زاهر روز بياني ، مجلة الأسير عدد مارس ١٩٩٤ ، ص ٢٤ ، ٢٦ .

(٤٢) وكالةا لأنباء الكويتية كونا ، وثائق الوكالة ، اراء الخبراء في موضوع الأسرى (عن صوت الكويت) ١٩٩١/١١/١٤ ، رأي الدكتور أحمد السمدان رئيس قسم

القانون الدولي العام بكلية الحقوق جامعةا لكويت .

(٤٣) مجلة الأسير ، العدد مارس ١٩٩٤ ص٢٧ ، مقابلة مع الأستاذ محمود المراغي .

(٤٤) كلمة الأمير بمناسبة العشر الأواخر من رمضان (أبريل ١٩٩٤) ، مجلة الأسير عدد أبريل ص ٤ .

(٤٥)خطاب ولي العهد يوم الاثنين الموافق الخامس من أبريل ، مجلة الأسير عدد مايو ص ٧،٦ .

(٤٦) مجلة العربي ، مرجع سابق ص ٧٦ .

(٤٧) مجلة الأسير ، عدد مارس ١٩٩٤ ص٨ .

(٤٨) مجلة الأسير نفس العدد ص٩ .

(٤٩) مجلة الأسير عدد أبريل ١٩٩٤ ص٣٢ - ٣٤ .

(٥٠) مؤلفة الكتاب هي بولاكيسي Paula casey ايرلندية الجنسية تعيش في دبلن ، وهي محامية دولية متخصصة في القوانين ا لإنسانية ، وكتابها بعنوان ضحايا منسيون ، أسرى الكويت Forgotten Victims, Kuwait's Prisoners in Iraq.

انظر مجلة الأسير عدد مايو ١٩٩٤ ص٢٣ .

(٥١) مجلة الأسير عدد مايو ١٩٩٤ ص٢٣ .

(٥٢) جريدة الوطن الكويتية العدد رقم ٦٥٧٨ بتاريخ ١٩٩٤/٦/٣ص٣ .

(٥٣) غازي فيصل الربيعان «أسرى الكويت ومصارعة السوء» الجمعية الكويتية للدراسات والبحوث التخصصية ، الطبعة الأولى ، الكويت(١٩٩٦) ص ١٤٤ .

(٥٤) المرجع السابق ص١٤٢ .

(٥٥) المرجع السابق ص ١٤٣ .

القضية الثالثة

قضية تعاطي وإدمان المخدرات

(بالتطبيق على المجتمع الكويتي)

محتوي الدراسة:

- مقدمة: التعريف والتطوّر التاريخي.

- أنواع المخدرات.

- أسباب ودوافع التعاطي والإدمان.

- العوامل المساعدة على بروز الظاهرة.

- أضرار المخدرات والمشكلات الناتجة عنها.

- التوزيع الجغرافي لأهم مواطن المخدرات في العالم.

- مشكلة المخدرات في الكويت.

- مواجهة المشكلة.

مقدمة : التعريف والتطور التاريخي:

أصبحت تجارة المخدرات اليوم من أهم سبل الكسب التجاري السريع والثراء الفاحش في العالم ، وغدا تجار المخدرات يتفنّنون في البحث عن طرق متنوعة في التهريب وإخفاء تجارتهم عن أعين رجال القانون ،مستخدمين في ذلك أحدث وسائل التكنولوجيا التي تسهل لهم سرعة التنقل والتخفي والدفاع . ولا غرور في ذلك فهي تجارة ممنوعة توفر ربحاً يستحق المجازفة والمخاطرة باعتقادهم .

وقد ذكر الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب في كلمة افتتح بها أعمال المؤتمر العربي العاشر لرؤساء أجهزة مكافحة المخدرات والمنعقد بتونس في الثاني والعشرين من يوليو عام ١٩٩٦ أن إجمالي عائدات تجارة المخدرات في العالم يبلغ ٥٠٠ بليون دولار سنوياً ،متفوقة بذلك على عائدات تجارة النفط العالمية . وأن نسبة ٧٠٪ من اجمالي عائدات تجارة المخدرات والذي يعادل ٣٥٠ بليون دولار يتم غسلها سنوياً بهدف اضفاء الصفة الشرعية على هذه الاموال ،مما يخُل بهيكلة اقتصاد العديد من الدول [١] .وذكر أن جريمة المخدرات تعد من أخطر الظواهر الاجرامية المنظمة واكثرها بشاعة وانتشاراً في العصر الحاضر . وأن "بارونات "المخدرات متورطون في تمويل جرائم خطيرة تمس أمن وسلامة الدول والشعوب لاسيما جرائم العنف والارهاب والتخريب . وأصبحت ظاهرة المخدرات تشكلّ مرضاً عصرياً اجتاح العالم بأسره وأفرز آثاراً ضارة على الفرد والمجتمع مع السواء .

أما عن تعريف المخدرات في اللغة فيمكن القول أنه قد جاء في قواميس اللغة العربية المختلفة شرح وافر لمعني كلمة «مخدّر» المشتقة أصلاً من كلمة «خدّر» انحصر في مجمله وبشكل عام فيما يلي :

المخدر هو كل ما يؤدي الي الفتور والكسل والاسترخاء والضعف والنّعاس والثقل في الأعضاء ، ويمنع الألم كثيراً أو قليلاً . وهي كلمة تطلق في اللغة على الأفيون خاصة ، لأنه هو المادة الاكثر تواجداً منذ القدم ،لكنها بالطبع أصبحت تطلق في أيامنا هذه على كل المخدرات المشتقة من الأفيون أو المشابهة له في التأثير [٢] .

ومن التمّعن في هذا التعريف نلاحظ أن المنبّهات لا تدخل ضمن المخدرات

حسب مفهوم اللغة للمخدر ، مع ان المنبهات قانونياً تعتبر من المخدرات الهامة كالكوكائين مثلاً .

أما تعريف القانون للمخدّر فينحصر في أن القانون يعتبر المخدرات مواد ومركبات تسبب الإدمان وتضر بالانسانه . حيث صنّفها واضعوا القانون في جداول خاصة حسب قوانين بلادهم ،حيث أن هناك جداول خاصة في كل دولة تحدّد المواد المخدرة الممنوعة والمسموحة . ويتضح من ذلك أنه لا يوجد تعريف دولي موحد بكل المخدرات ، فما هو مخدّر في بلد قد لا يعتبر مخدر في بلد آخر . فعلى سبيل المثال لم يرد ذكر المهدئات والمنومات في جداول منع التداول في بعض دول العالم ، رغم أنها تحدث الادمان وتضّر بصحة الانسان ، ورغم أنها قد صنعت كمخدرات ومنع استعمالها إلا بوصفة طبية حسب إتفاقية «المواد النفسية» التي تم التوقع عليها عام ١٩٧٠ ودخلت حيزّ التنفيذ في أغسطس عام ١٩٧٦ (٣) . وكذلك الحال بالنسبة للقات في اليمن فهو مسموح به هناك مع أنه ممنوع في السعودية ،وقد تتغير القوانين من فترة إلى أخرى فهناك على سبيل المثال الكوكائين والأفيون ومشتقاته كانت كلها مواد مباحة الاستخدام في أوروبا وأمريكا منذ سنوات خلت ، وكانت تباع بشكل علني وبكميات كبيرة . أما اليوم فهي ممنوعة ويعاقب عليها القانون بصرامة ولكل من صانعها وبائعها ومروّجها ومتعاطيها .

ويعرف علم الأدوية وهو العلم الذي يبحث في تأثير العقاقير على الانسان أن العقاقير المخدّرة هي العقاقير التي تغيّر حالة الانسان المزاجية وليس الجسدية ، والتي يتناولها الانسان معتمداً عليها في حياته بسبب خاصيتها المخدرة ، وليس بسبب ضرورات المرض الذي يستوجب تكرار استعمالها لخاصيتها العلاجية (لمرض السكر أو ضغط الدم مثلاً) ، سواء كانت مواد مهلوسة أو منبهة للأعصاب مثل الكوكائين أو مثبطة له مثل الباربيتورات (المنوّمات) والأفيون ومشتقاته . وهي تسكنّ الألم أو تلغيه نهائياً ،وتسبب النعاس أو النوم أو غياب الوعي الكامل . ومن خلال هذا التعريف نلاحظ ان الخمر يأتي في رأس قائمة المخدرات في التعريف العلمي بينما لا يوجد له ذكر في التعريف القانوني خاصة في الدول غير الاسلامية .

وهناك تعريف شرعي للمخدرات . فعلى الرغم من أنها لم تكن معروفة في زمن

النبي عليه أفضل الصلاة والسلام كما نعرفها اليوم ، وبالرغم من عدم وجود مفهوم واضح لها في عقول الناس وهو ما يفسر عدم وجود ذكر صريح لها في القرآن الكريم أو في السنة النبوية ،فإن القرآن قد شمل في تحريمه للمحرمات كل ما هو خبيث ، وذكر الخمر باسمها ولا يوجد أدني شك في أن تعاطي المخدرات يدخل ضمن الخبائث التي حرّمها الله . وكذلك سنّ الرسول الكريم تحريم كل مسكر ومفتّر عند ما نهي عنهما . وهذا تلميح صريح للمخدرات حسب مفهومها في ذلك الزمان وتحريمها واضح من الحديث ،وتجد الاشارة الى أن ادارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية في المؤتمر الاقليمي السادس للمخدرات بالرياض عام ١٣٩٤هـ قد عرفت المفتّر بلآتي :

«الُمفتّر : مأخوذ من التفتير والافتار وهو ما يورث ضعفاً بعد قوة ، حركة واسترخاء بعد صلابة وقصوراً بعد نشاط ، يقال فتّره الأفيون إذا أصا الضعف والقصور والاسترخاء» وعليه فإن المخدّر هو كل ما يشوش العقل يخدّره أو يغيّر في تفكير وشخصية الانسان الذي كرمه الله وخلقه في أحس

هذا ويجمل البعض تعريف المخدرات بأنها مواد تسبب للانسان والحيوان فقد الوعي بدرجات متفاوتة . وقد ينتهي الى غيبوبة تعقبها الوفاة . ومع أن المخدرات قد تستخدم في الطب لازالة الآلام كالمسكنات أو لإحداث النوم كالمنومات ، ومع أن جميع المواد المستخدمة في التخدير (البنج) يجوز اعتبارها من المخدرات فإن المصطلح نفسه قد خصصّ الآن للدلالة على مواد معينة تثبط الجهاز العصبي المركزي تثبيطاً عاماً وتسبب الأدمان . ومن الناحية الطبية فإن جميع المخدرات توضع تحت مصطلح «الأدوية الخطرة» وعلى الرغم من فوائد هذه المواد من الناحية الطبية فإن إساءة استعاملها من قبل الأفراد أدى الى وجود تجارة عالمية لها بطرق غير مشروعة (٥) .

ومثلما عرضنا تعريف المخدرات يحسن أن نعرّج على مفاهيم «الادمان» حيث وضعت منظمة الصحة العالمية W.H.O. الإدمان بأنه حالة من التسمّم Intoxication المزمن يحدثها أحد المواد عندما يكون هناك رغبة قهرية لتعاطي هذه المادة ، وميل الى زيادة الجرعة واعتماد نفسي وبدني في الغالب وحدوث آثار ضارة

بالفرد والمجتمع .

أما حالة التعوّد Habituation فإنه لا يتضمن أية حالة من التسمّم ، الا انه يشير الى رغبة قهرية لتعاطي العقار ، وحدوث نوع من الاعتياد النفسي دون الاعتماد البدني . ومن ثم لا يعاني المتعاطي من أعراض التوقف عن التعاطي "٦" .

وينبغي الاشارة الى أن المفهوم الفارماكولوجي (من منظور علم الأدوية) مرادف للاعتماد البدني ، حيث يشير إلى حالة تنتج عن التعاطي المستمرّ لعقاقير معينة ، وتحدث عند الانسحاب فجأة من تعاطي العقار سلسلة من الاضطرابات الفسيولوجية Abstinence Syndrome خاصة بهذا العقار .

أما الاعتياد أو التعود النفسي فهو الاستخدام القهري لأحد المواد أو العقاقير دون ظهور أعراض من الاعتماد البدني ، ومعني ذلك أن الادمان والاعتياد أمران غير مترابطين (٧) .

وتجدر الاشارة الى أن هناك نمطان من الاعتماد Dependence هما : الاعتماد البدني ويشير الى حاجة الجسم للعقار الذي تم الاعتياد على تعاطيه ، والاعتماد النفسي ويشير الى الحاجة النفسية لذلك العقار . ويمكن تعريف الاعتماد البدني بأنه تغيّر في الحالة الفسيولوجية للبدن يحدثه تكرار التعاطى لأحد العقاقير ، الأمر الذي يستلزم الاستمرار في تعاطيه حتى يتوقف ظهور أعراض بدنية مزعجة وقد تكون مميتة . في حين يشير الاعتماد النفسي الى رغبة نفسية قوية للحصول على نفس التأثير الذي يحدثه العقار الذي تم الاعتياد على تعاطيه ، وحيث يجد الشخص المتعاطي أن تلك الحالة النفسية التي يحدثها التعاطي أساسية لضمان حسن الحال لديه . وتتباين العقاقير في تأثيراتها فالهيروين يؤدي الى كل من الاعتماد البدني والاعتماد النفسي ، في حين أن الكوكايين يؤدي فقط الى الاعتماد النفسي (٨) .

أما ما يختص بالتطور التاريخي للمخدرات فيمكن القول أن الناس في الماضي كانوا يتعاطون المخدرات دون أية رقابة أو منع من أجهزة الدولة ، بل كان رجالات الدولة هم أنفسهم يتعاطون المخدرات ،كما في بريطانيا على سبيل المثال قبل قرن مضى . وتزعمت بريطانيا وفرنسا تجارة الافيون في العالم وحققتا أرباحاً خيالية من

زراعة الخشخاش في مستعمراتها بالهند ، وتشجيع تدخين الأفيون بين شعوب جنوب وشرق أسيا لا سيما الصين . وعندما تنبه امبراطور الصين الى الخطر الداهم الذي ألم ببلاده بسبب الادمان ، ا نبر ى الى منع تدخين الأفيون بين رعاياه ،الأ أن بريطانيا راعية تجارة الأفيون في العالم أنذاك قاومت رغبة حكومة الصين ،لأن الشعب الصيني يعتبر المستهلك الاساسي للأفيون . وقد خاضت الصين حربين كبيرتين مع كل من بريطانيا وفرنسا خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر وخسرتهما .

وفي تلك الفترة كان الأفيون ومشتقاته يباع علنا في أوروبا وأمريكا دون حظر او رقيب . وكانت شعوب الشرق الأوسط تتعاطي الحشيش والأفيون كما كان قائماً في لبنان وسوريا ومصر والمغرب العربي .

وكان سكان أمريكا الجنوبية الأصليون يمضغون أوراق أشجار الكوكا منذ آلاف السنين وانضم إليهم فيما بعد الوافدون الجدد .

ومع مطلع القرن العشرين بدأ الأطباء والعلماء والمثقفون ينبهون الى خطورة المخدرات وأضرارها الجسيمة . وفي عام ١٩٠٩ وقعت تسع دول أوروبية على قرار دولي يمنع تدخين الأفيون . وفي عام ١٩١٢ عقدت اتفاقية لاهاي لمنع تدخين الأفيون . وحرّم بعدها قانون هاريسون الذي صدر في الولايات المتحدة عام ١٩١٤ بيع واستعمال الكوكائين والأفيون ومشتقاته إلا بموجب وصفات طبية . وفي عام ١٩٣٤ وقعت الدول الأوروبية اتفاقية جنيف للحد من تجارة الأفيون . ثم أصدرت الأمم المتحدة في عام ١٩٤٦ قراراً يقضي بمحاربة الأفيون وقعت عليه عدد الدول المؤيدة لمنع انتشار المخدرات . بيد أن ذلك القرار تم تأكيده من خلال اتفاقية عام ١٩٦١ التي وقع عليها ١١٥ دولة ، وتعد هذه الاتفاقية الأهم بين الاتفاقيات الخاصة بمنع انتشار المخدرات .وجاءت اتفاقية المواد النفسية الموقعة عام ١٩٧١ متضامنة مع اتفاقية عام ١٩٦١ . وقد اعتبرت هذه الأتفاقية جميع المواد ذات التأثير النفسي (مثل المنّومات والمهدئات والمنشّطات) من عقاقير المخدرات شأنهما شأن المهلوسات .

وشهدت حقبة الثمانينيات حرباً ضروساً على أباطرة المخدرات في دول عديدة من العالم . وكان للأمم المتحدة دور بارز في هذا المجال . فقد عقدت عشرات

الاجتماعات لمكافحة المخدرات على المستوي الدولي . وعقد المؤتمر الدولي الأول لمكافحة المخدرات في فيينا عام ١٩٨٧ برعاية الامم المتحدة ،تلاه مؤتمر ثان في عام ١٩٨٨ ثم مؤتمر لندن عام ١٩٨٩ ، ثم المؤتمر الدولي لمكافحة زراعة وتهريب المخدرات في كولومبيا بأمريكا اللاتينية عام ١٩٩٠ . وفي هذا المجال وضعت الأمم المتحدة خطة مكافحة المخدرات تنتهي في عام ٢٠٠٠م ، تشتمل على مجالات التعاطي والادمان والزراعة والتهريب والتجارة . [٩] .

انواع المخدرات [١٠].

سنعتمد في تصنيف أنواع المخدرات على تصنيفين الأول يعتمد على نظام المجموعات بينما يعتمد الثاني على تصنيف المخدر من حيث مصدره .

تصنيف المجموعات:

يعتبر تصنيف المجموعات في مجال المخدرات أفضل أنواع التصانيف واكثرها شيوعاً حيث قسمت المخدرات فيه الى أربع مجموعات هي :

١ - مجموعة المخدرات المسكّنة الأفيونية : وهي المجموعة المهبطة للجهاز العصبي وتشمل الأفيون بكل أشكاله وصوره ومشتقاته التي يأتي في طليعتها المورفين والهيروين والكودائين .

٢ - مجموعة المخدرات المسكنة غير الأفيونية : وتشمل

أ - مركبات حامض الباربيتوريك Barbiturates وهي مواد تستخدم في حالات الأرق لجلب النوم ولا تستخدم لتسكين الألم .

ب - البروميدات Bromides وهي كل مستحضرات البروميدات التي تهبط الجهاز العصبي وتستعمل كمسكّن وجالب للنوم .

جـ - الكحول بأنواعها وكلها مهبطة للجهاز العصبي .

٣ – مجموعة المخدرات المنبهة : وهي المخدرات التي تنبّه الجهاز العصبي وتزيد النشاط وتشمل الكوكائين والبنزردين ومشتقاته والمسكالين والقات .

٤ – مجموعة المهلوسات : وهي إما أن تكون موجودة في النباتات الطبعية كبعض أنواع الفطر والصبار والحرمل أو تكون عقاقير مصنعة ، مثل عقار L.S.D.25 و D.M.T. و P.C.P. أو تلك الموجودة في بعض النباتات المستخدمة في تطييب نكهة الطعام مثل جوزة الطيب ، الزعفران ، العنبر ، ومنهم من يضع الحشيش ضمن هذه المجموعة .

التصنيف المعتمد على مصدر المخدّر:

حيث وزعت المخدرات في ثلاثة أنواع هي :–

أولاً – المخدرات الطبيعية:

وهي مجموعة من العقاقير يتم الحصول عليها من الطبيعة دون إدخال أي تعديل صناعي عليها . بمعني أنها نباتات تحتوي على المادة المخدرة . ومن أهم تلك النباتات ما يلي :–

١ – الأفيون : وهو يستخرج من ثمرة نبات الخشخاش وهو مسكن جيد للألم .

٢ – الحشيش : ويتم الحصول عليه من نبات القّنب الهندي خاصة من أزهار أنثى النبات .

٣ – القات : نبات تمضغ أوراقه وتُمتص خلال عدة ساعات وهو ما اصطلح على تسميته بالتخزين .

٤ – الكوكا : نبات تمضغ أوراقه وتمتص بطريقة مشابهة لاستعمال القات .

٥ – التبغ : وتستخدم أوراقه في عدة أشكال منها التدخين والسعوط والمضغ .

٦ – نباتات أخرى : مثل الداتورة والشوكران والبلاّدونا والفطور المهلوسة وغيرها .

ثانيا: المخدرات المستخلصة صناعياً من النباتات:

وهي مجموعة من المخدرات استخلصت من النباتات الطبيعية صناعياً، ونورد فيما يلي ذكراً لأهم تلك العقاقير :-

١ - المورفين : ويستخرج من الأفيون وتأثيره يفوق الأفيون بعشرة أضعاف .

٢ - الهيروئين : ويستخرج من الأفيون وتأثيره يفوق الأفيون بثلاثين ضعفاً .

٣ - الكودائين : ويستخرج من الأفيون أيضاً .

٤ - الكوكائين : ويستخرج من أوراق أشجار الكوكا ، ومفعوله أقوى من مفعول الأوراق بخمسين ضعفاً .

٥ - التتراهيدروكانا بيتول : وهو العنصر الفعال الأساسي في القنّب ويستخرج من عصيره الراتنجي بشكل رئيسي وهو مهيّج بكميات صغيرة وله تأثير هلوسي وخطر إذا ما أخذ بكميات كبيرة متتالية .

٦ - هناك بعض المواد المهلوسة مثل الميسكالين والبسيلوسيين وعقار L.S.D 25 وكلها مهلوسات حضّرت أصلاًمن نباتات أو فطور ويتم تصنيعها بعد ذلك .

ثالثا: المركبات الكيميائية:

وهي مواد حضرت كيميائيا ، مثل بعض مسكنات الألم ومهدئات الأعصاب والمنّومات والمنّبهات وغيرها . وهي تُشابه في تركيبها ومفعولها تركيب ومفعول بعض المخدرات ويمكن توزيعها في ثلاث مجموعات هي :-

١ - المهبطات الصناعية : وتتضمن ما يلي :-

أ - قاتلة الألم القوية Pain Killer : مثل البيتدين (الدولوزال - ديميرول) ، فيادون ، نورميتادون ، ديكستروموراميد . وكلها مواد مخدرة ومدرجة في الجدول الأول من اتفاقية عام ١٩٦١ للمخدرات .

ب - المجموعة المنوّمة والمسكّنة : ومنها الباربيتورات بأشكالها وتأثيراتها المختلفة .

جـ - المهدئات (الكبرى والصغرى) وكلها مواد وعقاقير للحالات النفسية

٢ - المنشطات : وتشمل الامفتيامينات .

٣ - مواد الهلوسة (وقد سبق ذكرها)

أسباب ودوافع ادمان المخدرات [١١].

قبل البدء في دراسة أسباب تعاطي المخدرات وإدمانها يجب التنوية الى أن متعاطي المخدرت ليسو ا كلهم سواءمن حيث درجة التعاطي ،ورأي الباحثون توزيعهم الى أربع مجموعات هي :-

١ - المتعاطي المجرب : وهو إنسان دفعه الفضول الى تجريب عقار مخدّر فتعاطاه مرة واحدة لاشباع الفضول والكشف عن المجهول . وهذه الفئةخارج نطاق الإدمان .

٢ - المتعاطي العرضي : تمثل هذه الفئة جماعة من الناس تقدم على تعاطي بعض المخدرات إذا توفرت لها دون عناء وبالمجّاّن . وتتم العملية بشكل عفوي دون تخطيط كأن تكون في المناسبات الاجتماعية الخاصة أو في ملتقى الاصدقاء . وتمثل هذه الفئة المتعاطين الذين يسهل انزلاقهم في الادمان ، بيد أن أفرادها لازالوا خارج نطاق الادمان .

٣ - المتعاطي المنتظم : وهو الانسان الذي يتعاطي المخدرات في فترات منتظمة سواء كان تكرار ذلك متقارباً أو متباعداً . ويشعر المتعاطي هنا بالتعاسة والتوتر إذا لم يتوفر له المخدّر . ويحاول جاهداً الحصول عليه . ويدخل هذا النوع من المتعاطين داخل دائرة المدمنين الحقيقيين

٤ - المتعاطي القهري : ويختلف عن المتعاطي المنتظم بأن المدمن هنا يتعاطي المخدرات بفترات متقاربة جداً . ويصبح المخدر الشيء الأهم في حياته . فيصبح أسيراً له . لذا تراه يصرف جلّ وقته وتفكيره وطاقته وامكانات وارادته في سبيل الحصول على المخدر وتعاطيه .

ويتضح من ذلك أن المقصود بالمدمن هومن يقع داخل دائرة النوعين الثالث والرابع من المتعاطين فقط .

أما أسباب الادمان فيفضل بعض الباحثين وعلى رأسهم د . عرموش (١٢) تقسيمها الى ثلاث مجموعات رئيسية هي : العوامل المساعدة التي تتعلق بالعقار المستعمل والعوامل المساعدة التي تتعلق بالمدمن نفسه والعوامل المساعدة التي تتعلق ببيئة المدمن .

أ - العوامل المساعدة المتعلقة بالعقار المستعمل:

و نبدأ بتركيب العقار وخواصه الكيميائية ، فمن المعروف أنه لدي تناول أي عقار يطرأ عليه تغييرات مختلفة أثناء عملية امتصاصه ووصوله الى الجهاز العصبي . فعند وصول جزيئاته الى الخلايا العصبية تستقبلها أجزاء خاصة تسمى مستقبل العقار drug receptor ، فإن لم تتطابق جزئيات العقار مع مستقبلاتها في الخلية العصبية يكون العقار حينئذ غير فعّال . أما إن تطابقت فيكون العقار فعالاً . لذا فإن أحد العوامل المساعدة على تفاعل العقار مع الخلية العصبية هو تركيبه الكيميائي وتطابق جزئياته مع مستقبلاتها في الخلية .

كما أن لطريقة استعمال العقار أثرها على الانسان فمعروف أن التعاطي يتم عن طريق الحقن الوريدي أو العضلي وهو أكثر وسائل الاستعمال تأثيراً وإحداثاً للادمان . وهناك التعاطي عن طريق الفم أوالانف بلاستنشاق أو عن طريق التدخين وهو أقل الطرق وصولاً للادمان .

ومن الأمور الهامة في هذا المجال سهولة الحصول على العقار ، فتوفره يسهل عملية الادمان ، وصعوبة الحصول عليه يجعل تعاطيه صعباً . وكذلك نظرة المجتمع للعقار من حيث درجة الحرج . فعلى سبيل المثال لا يوجد حرج في الغرب من الاتجار بالخمور أو شربها ،لذا يسهل ذلك علمية الادمان في الدول الغربية في الوقت الذي يصبح ذلك عسيراً في بلد اسلامي لنظرة المجتمع لبائع الخمر وشاربها فضلاً عن تحريمها

الشرعي . وما ينطبق على الخمر ينطبق على المخدرات جميعها .

ب - العوامل المساعدة المتعلقة بالفرد المدمن نفسه:

يتأثر الفرد بمجموعة من العوامل أهمها :-

١ - **العوامل الوراثية** : ويعتقد بأن أولاد المدمنين مؤهلين اكثر من غيرهم في السير في دروب الادمان . ودلت أبحاث قام بها دارسون في هذا الشأن أن إدمان كلا الوالدين يؤدي الى ادمان عدد أكبر من الأولاد في حين أن إدمان أحد الوالدين يؤدي الى ادمان عدد أقل من الأولاد ، ويرجعون ذلك الى أسباب وراثية ويؤيدون رأيهم بدراسات معملية أجروها على الحيوانات أعطت نفس النتائج . وأجريت دراسات عديدة قام بها باحثون وأنتهت الى أن للوراثة دور ما في الادمان ، بيد أنه لا يمكن الحكم على أن الوراثة هي السبب القاطع والوحيد في إدمان الأولاد وأغفال دور العوامل البيئية .

٢ - **شخصية المدمن** : ترجع الدراسات أسباب الادمان الى سمات تتعلق بشخصية المدمن ونعرض هنا تصنيف كيسيل ووالتون Kessel and Walton الذي قسم شخصية المدمن الى عدة أقسام [١٣] .

- مدمن أناني : ويمثله الشخص الذي يصر على اشباع طاقة رغباته دون تأخير ، لذا فانه يلجأ الى المخدرات للتعويض عن اصطدام أنانيته بمشكلات الحياة وتحدياتها .
- مدمن ناقص النضج : ويمثل الشخص الاتكالي الذي يعتمد على الآخرين ولا يستطيع بالتالي أن يتحمل أعباء الحياة ، ويجد في المخدرات وسيلة لتخفيف شعوره بالمرارة نتيجة فشله المتكرر في حل مشكلات الحياة .
- مدمن يعاني من مشكلات جنسية ربما أثرت في سير حياته الزوجية أو حرمانه من الذرية نتيجة أسباب معقدة تعود الى مرحلة الطفولة الأولى . لذا يجد في المخدرات المخرج والمهرب .
- مدمن دائم التوتر كثير النكد ، ويجد في المخدرات وسيلة لتجاوز حالته .

- مدمن يتميز بالبحث عن الاثارة وطلب المزيد من المتعة ووجد في المخدرات حسب اعتقاده توفير قدر من الجرأة والبعد عن الخجل .
- مجالسة أصدقاء السوء ، فقد تبين أن من يجالس متعاطياً يصبح بعد حين متعاطياً ثم مدمناً .
- كسر الملل والروتين : ان الحياة الروتينية وان الرتابة الدائمة ، مع غياب خطط مستقبلية أو طموحات شخصية ، وتوفر حالة من الاكتفاء المادي المصحوبة بفراغ نفسي قد تكون سبباً بدفع المرء الى تجربة المخدرات ومن ثم التعاطي المستمر فالإدمان هروباً من الملل .
- الجهل : لا شك أن الجهل بأضرارالمخدرات وأثارها ومشكلاتها ، وعدم الاقتناع بأن الدخول الى عالم الاثارة مرة قد لا يؤدي الى الإدمان ،

٣ - الأمراض النفسية : يلجأ بعض المصابين بأمراض نفسية أو عقلية الى استعمال العقاقير التي يرون أنها تخفف من أمراضهم النفسية وتقل من مضاعفاتها بما يعرف باسم «المعالجة الدائمة» بيد أن المريض يجد نفسه بعد تكرار استخدام العقار قد أدمن عليه .

٤ - الأمراض الجسمية : يتعرض بعض المرضى المصابين بأمراض القولون أو المغص الكلوي أو المراري أو حالات السرطان الى آلام شديدة يتعاطون أثناءها بعض المسكنات ، مثل المورفين خاصة إذا كان الوصول إليها سهلاً ومن ثم يكون ذلك أول خيط الادمان .

جـ - العوامل المساعدة التي تتعلق ببيئة المدمن ومجتمعه:

لا شك أن للبيئة أثرها على الإنسان منذ طفولته ، كما لايخفى تأثير المجتمع على الفرد من النواحي الأسرية والاجتماعية والحضارية والاقتصادية ، هذا بالاضافة الى دور البيئة الطبيعية بما تخلقه من كوارث تسبب الحزن والقلق والاكتئاب قد يضطر الفرد بسببها الى اللجوء للمخدرات كسبيل للهروب من الواقع . وفيما يلي أهم الأسباب البيئية :-

١ - العامل الأسري:

تؤثر تصرفات وسلوك الكبار في الأسرة بالأطفال والصبية ، فكثيراً ما يحاول الصغار لاسيما المراهقين التشبّه بسلوك الكبار في مجالات شتى ،لعل أهمها شرب الخمر وتعاطي المخدرات . ومن جهة أخرى لاحظ الباحثون ازدياد عدد الشباب المدمن على المخدرات في الأسر المفككة . فقد أظهرت دراسة أجراها الباحث ماكورد Mackord عام ١٩٦٠ أن ٩٧٪ من الشباب المدمن كانوا ينتمون الى أسر تنقطع فيها أواصر المحبة بين الوالدين . أو أسر تنقطع فيها علاقة الأب بالأم أما بالهجر أو بالطلاق . كما يتأثر الأبناء بإدمان أحد الوالدين أو كلاهما على استعمال بعض العقاقير خاصة عند تكرار الاستعمال أمام الابناء أو بمعرفتهم . وقد تبيّن من دراسة الباحث سمارت Smart عام ١٩٧١ أن ٦٠٪ من الحالات المبحوثة تناول فيها الأبناء نفس العقار الذي استعمله أباؤهم من قبل .

٢ - العوامل الحضارية والاجتماعية:

لا شك أن النظرة الطبيعية لإباحة إدمان الخمور في المجتمعات الأوروبية والأمريكية وغيرها تساعد على انتشار تعاطيه ومن ثم إدمانه ، في حين يؤثر تحريم الاسلام للخمور ونظرة المجتمع المسلم الى شاربها تأثيراً ايجابياً فعالاً في منع انتشار هذه العادة ، لارتباطها المباشر بمفهوم الفضيلة والرذيلة . وهذا ما يؤكده جيلينيك Jellinek في دراسته التي كانت أهم نتائجها «أنه كلما انتشر عقار ما في مجتمع ، وكلما كان استعماله مقبولاً في ذلك المجتمع ، كلما كانت شخصية المدمن طبيعية . فمدمن الخمر في فرنسا أو بريطانيا أو كندا يتمتع بشخصية طبيعية في مجتمعه ، بينما ينظر الى مدمن الخمر في اي بلد اسلامي على أنه شخصية منحرفة خارج على تعاليم الشرع .

٣ - العوامل الاقتصادية:

للعوامل الاقتصادية دور ها الايجابي الفعال في تعاطي وادمان المخدرات

ويلاحظ أن الندرة والوفرة في المال لها تأثير واضح في ادمان المخدرات . فعلى سبيل المثال نجد أن العمال الأقل ثقافة في بريطانيا والذين لديهم فائض من المال يدمنون على الهيروئين بشكل عام . كما يلاحظ أن الزنوج في الولايات المتحدة الامريكية الذي يعانون من وضع اقتصادي سيء يدمنون على المخدرات هروباً من واقعهم وفقرهم الشديد . وتؤثر شركات انتاج الخمور في فرنسا عن طريق الدعاية لمنتوجاتهم في نفوس الشباب ، وتدفعهم الى الانخراط في سلك المدمنين . وفي بعض أرجاء الوطن العربي يلجأ الشباب المقهور اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً الى إدمان المخدرات .

٤ - أثر الكواردث الطبيعية والحروب:

تحدث الويلات والدمار والفقر عقب كوارث الزلازل والفيضانات والحروب صدمة وخيبة أمل وذهول عند معظم الناس الذين تعرضوا لها ، وعاشوا نتائجها المؤلمة . وهذا دون شك ينتج عنه القلق والاكتئاب والحزن الشديد ، مما يدفع الكثيرين الى اللجوء الى المخدرات للتخفيف عن المشكلات والمصاعب المترتبة على تلك الكوارث . ولا شك أن ما ينتج عن الحروب من دمار وهزائم يؤثر سلباً في نفوس بعض شرائح المجتمع التي تتأثر بالانهيار الاقتصادي ، فيلجأ قسم منهم الى المخدرات كسبيل للخلاص من وطأة المعاناة .

٥ - عوامل اخرى:

تؤثر مجموعة أخرى من الأسباب في إدمان المخدرات ويمكن ايجاز هذه العوامل والأسباب فيما يلي :-

أ - تؤثر العوامل السياسية أحياناً في انتشار المخدرات بين الشعوب ، ويكفي أن نشير إلى دور بريطانيا وفرنسا في نشر المخدرات في الصين وغيرها . كما كان للاستعمار التقليدي في مصر والمغرب العربي دوره أيضاً في نشر المخدرات بين شعوب هذه البلاد . وتجدر الاشارة الى أن نسبة الادمان في مصر في حقبة العشرينات وصلت الى ١ : ٢٨ أي مدمن لكل ٢٨ شخصاً . وهي نسبة كبيرة وخطيرة في نفس

الوقت . هذا وقد لعب الفيتناميون دوراً في نشر المخدرات بين أفراد الجيش الأمريكي الذي حارب بلادهم ، كما لا يمكن اغفال دور اسرائيل في نشر المخدرات بين الشعب الفلسطيني .

ولا ينسي في هذا المجال دور الحكومات الديكتاتورية والأنظمة الفاشستية التي تقهر الشعوب بالوسائل البوليسية ، مما يترتب عليه ازدياد عدد المدمنين بين أفراد هذه الشعوب .

ب - العوامل الاقتصادية: لما كانت أرباح تجارة المخدرات كبيرة ومغرية ، فقد دفع ذلك أغنياء العالم وزعماء المنظمات الارهابية وأعوان السلطة في الدول الديكتاتورية التي تضرب عرض الحائط بسيادة القانون الى الاتجار بالمخدرات ، لتحقيق المزيد من الأرباح ، وبالتالي تخصص عصابات دولية في عمليات التهريب والنقل غير المشروع لهذه البضاعة بقصد الترويج بعيداً عن أعين رجال الأمن . وقد لوحظ في بعض دول العالم النامي ظهور طبقات متطفلة أثرت ثراء فاحشاً وقد كانت في الأصل تعد من الطبقات الفقيرة التي جازفت بحياتها للوصل الى هذا الثراء الناتج عن الاتجار بالمخدرات

جـ - ضعف الوزاع الديني : لا شك أن ضعف الوازع الديني يؤدي الى ابتعاد البعض عن الصراط المستقيم لاسميا في أوساط فئات الشباب ، مما يترتب عليه انتشار الرذائل والانغماس في الخطيئة ، ويؤدي ذلك في نهاية المطاف الى انتشار الادمان والأمل معقود على الصحوة الاسلامية التي يمكن أن تنتشل الشباب من الظلمات الى النور ، وتحصنهم من كل اغراءات التعاطي والادمان .

د - دور الصناعات الدوائية: لم تكتف شركات صناعة الأدوية بانتشار المخدرات الطبيعية مثل الأفيون والحشيش في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر وحتى منتصف القرن العشرين ، بل قامت بتحضير المواد المخدرة الفعّالة في النباتات الطبيعية وقامت بتصنيعها ، مثل المورفين الذي صُنّع عام ١٨٣٣ والهيروئين الذي صُنّع عام ١٨٩٨ .

وأشاعت أن هذه المستحضرات الطبية لا تسبب الادمان ، في حين أدمن على تعاطيها ملايين البشر المرضى الذين يريدون تخفيف آلامهم . وفي نفس الوقت تم

تصنيع مواد ومركبات كثيرة تسبب الادمان مثل المنوّمات (الباربيتورات) والمنشطات (الامفيتامينات) وأدوية الهلوسة المختلفة .

هـ - التغاضي عن زاعة المخدرات: تهاونت بعض الدول في مكافحة زراعة الحشيش والأفيون لاسيما في البلاد النامية والوطن العربي ، فعلى سبيل المثال تهاونت لبنان والمغرب والسودان في زراعة هذين النوعين من المخدرات ربما لأغراض طبية ، بيد أن سوء الاستعمال abuse أدى الى انتشار إدمانها من قبل نسبة ليست ببسيطة من أبناء شعوبها . كما شاع تصنيع الهيروين في لبنان ، اضافة الى شيوع زراعة القات في اليمن .

و - دورالفنانين في نشر المخدرات: يذكر البعض (١٥) أن للفنآنين دور لا يمكن إغفاله في نشر المخدرات لاسيما في البلاد النامية ومنها الوطن العربي ، وذلك عن طريق استيراد الأفلام الهابطة التي تروج للمخدرات تارة أو عن طريق انتاج أفلام من النوع الردئ ، الذي يدفع الشباب الى إدمان الخمر وتعاطي المخدرات تارة أخرى . وللأسف فإن مجموعة من الفنانين الذي يشكلون قدوة للشباب قد تم ضبطهم في قضايا إدمان مخدرات

ز - التعرض للاجهاد النفسي: لا شك أن من الطبيعي أن يتعرض الانسان في حياته الى الاجهاد والضغط النفسي Stress بسبب ظروف أو أزمات ربما يمر بها ويعجز لسبب أو لآخر على تحملها ، أو التكيف معها وبالتالي يحتاج الى العون والمساعدة ، ومن ثم يجد ضالته المنشودة في الحبوب المهدئة أو الأدوية المسكنة أو المنشطة التي تساعد على التحمل والتكيف وصولاً الى وضع أفضل . وربما وصلت به الحال الى الاستعانة بالمخدرات التي توصله الى طريق الادمان .

العوامل المساعدة على بروز الظاهرة في منطقة الخليج العربية:

تتظافر مجموعة العوامل المساعدة لظهور مشكلة تعاطي وادمان المخدرات في دول الخليج العربية يمكن أن نوجزها فيما يلي : (١٦) .

١ - الموقع الجغرافي:

كان لموقع منطقة الخليج العربية قريبة من منطقة الهلال الذهبي (باكستان - افغانستان - ايران) وكذلك بلدان شرق آسيا المنتجة للمخدرات أثره في انتشار هذه السموم . وقد بدأت منطقة الخليج منذ فترة ليست قصيرة تستخدم كمعبر رئيسي لتهريب المخدرات من منطقة الهلال الذهبي الى أوروبا الغربية . وفي الوقت ذاته أثر الموقع الجغرافي لمنطقة الخليج وقربها من مصادر تجارة المخدرات في اقليم الشرق الأوسط في سهولة تسرب أنواع منها الى الدول العربية الخليجية . فنجد أن الحشيش يتدفق اليها من مصر ولبنان ، ويتسرب القات من اليمن والصومال والحبشة ويرد الأفيون من تايلند والهند اضافة الى باكستان وايران . وعلاوة على ذلك فإن منطقة الخليج تزخر بالموانئ النفطية والتجارية حيث يتسرب الحشيش والحبوب المخدرة بطريقة البحر من أوروبا وأمريكا اللاتينية ومعظم مناطق العالم المنتجة بلاعتماد على البحارة الذين ينقلونه الى تجار المخدرات .

٢ - ارتفاع المستوى الاقتصادي:

بعد تفجر عيون الثروة النفطية في دول الخليج العربية ارتفعت دخول الأفراد ، وازدادت القدرة الشرائية في عصر الوفرة وأصبح بالامكان الحصول على كل ما تتطلب الحاجة ،بما في ذلك المخدرات التي ارتفعت أسعارها في المنطقة بشكل كبير . وعلى الرغم من هذا الارتفاع إلاّ أن تجار المخدرات وجدوا أن سوق المنطقة مزدهر ، مما حقق لهم الارباح المطلوبة . وذكر البعض أن نسبة الأرباح التي يحققها التجار بلغت أكثر من ١٠,٠٠٠٪ . وجدير بالذكر أن ارتفاع أسعار المخدرات يرتبط بارتفاع معدلات الجريمة حيث يسعى غير القادرين من الشباب المنحرف على الحصول على الأموال

لشراء المخدرات بطرق غير مشروعة أو جرائم السـرقة والنصب والاحتيال وما شاكلها .

٣ - العمالة الوافدة:

صاحب تدفق النفط في دول الخليج العربية وتصديره ،وتنامي عائداته المالية تدفق للعمالة الوافدة الى المنطقة عربية وغير عربية ، ثم أخذت أعداد هذه العمالة لاسيما الآسيوية منها تتزايد بأعداد ملحوظة لرخصها . مما خلق تغييراً خطيراً في التركيبة السكانية لدول المنطقة انعكس سلباً على وضعها الاجتماعي

من بين هذه السلبيات جلب بعض العمال الوافدين سلوكياتهم وانحرافاتهم الى مجتمعات الخليج العربية المسلمة المحافظة . وبدأت المخدرات تعرف طريقها المنطقة منذ بداية الخمسينيات مع ازدياد حركة التجارة خاصة مع ايران ،حيث تم تهريب الأفيون (الذي كان يطلق عليه محلياً اسم الترياق) .

هذا وقد لوحظ أن غالبية المتهمين بالاتجار بالمخدرات أو تعاطيها هم من العمالة الوافدة ،القادمة من دول تعاني أصلاً من مشكلة المخدرات مثل الهند وباكستان وايران ومصر ولبنان . (١٧)

٤ - التركيب الديموجرافي لسكان الخليج:

يظهر من الاحصاءات الرسمية لدول الخليج العربية أن الهرم السكاني يتميز بوجود قاعدة عريضة من الشباب والاطفال ، يجعلها مجتمعات شابة في معظمها . ولما كانت المخدرات تجتذب فئة الشباب والمراهقين فإن خطرها في هذه المجتمعات آنياً ومستقبلاً يظل محل الاهتمام والمراقبة .

٥ - إمكانية السفر للخارج:

أتاحت الامكانيات المادية لشباب منطقة الخليج العربية وضعف الرقابة

الأسرية ، الى اجتياز منطقة الحدود الى بلدان قريبة أو بعيدة بحثا عن المتعة والاثارة والمغامرة ، بعيداً عن عين الأهل . وقد لوحظ أن من يهتم بموضوع السفر للخارج هم فئة المراهقين وصغار السن ، الذين سمحت لهم ظروفهم المادية والاجتماعية بالسفر دون صحبة العائلة ، والى دول تتوفر فيها الدعارة والمخدرات بأشكالها بأسعار رخيصة مثل تايلند والفلبين والهند وغيرها ، حيث تتوفر المخدرات في بعضها بأسعار أرخص من أي طعام .

٦ - مشكلة الفراغ:

في غياب خطط مدروسة لاستثمار وقت الفراغ لدي الشباب والمراهقين في دول الخيج العربية تتفاقم مشكلة الفراغ ، حيث انخرط عدد منهم في قضاء وقت الفراغ في أمور تشكل منزلقات خطرة في حياتهم . ويبدأ ذلك بالتعرف مصادفة على أصدقاء السوء الذين يجرونهم الى دروب الرذيلة بما فيها عالم المخدرات . وبذلك تهدر طاقات المجتمع الخليجي الشابة ، والأمل معقود على قيام الجهات المعنية بالشباب بضرورة ايجاد سبل متطورة لامتصاص وقت الفراغ لدى الشباب بما هو مثمر ومفيد .

٧ - اختلال القيم والمعايير الاجتاعية:

أفرز التغير الاجتماعي السريع في منطقة الخيج العربية تغيراً جذرياً في القيم والمعايير والعلاقات الاجتماعية التي كانت سائدة قبل ظهور النفط . فقد ظهر على السطح مشكلات وضغوط نفسية مثل النزعة الفردية والصراع بين القديم والحديث ، والتفكك الأسري ، والتطلع الى الوصول الى تحقيق ثروة بأسرع وقت وطريقة . هذا بالاضافة الى التسابق الى الوصول الى اللذات بأنواعها . وقد ترتب على ذلك ظهور السلوك المنحرف وتعدّد أنماط الجريمة بغياب الرقابة الأسرية والاعتماد كلية على الخدم في توفير متطلبات الناشئة .

وقد ذكر المصيقر (١٨) ان التغير المفاجئ في المنطقة أدي الى ظهور شروخ عميقة في الأسرة ترتب عليها معاناة الشباب من الضياع والتوتر . كما يري الحميدان (١٩) أن

هناك احباطات في مجال عمل الشباب مثل عدم مناسبة وظيفته للتخصص الذي درسه ، وعدم تفهم رؤسائه لطموحاته في تطوير أساليب العمل من أجل أنتاج أفضل واعتماد مقياس الشللية في الترقيات في وصول الحقوق الى أصحابها بدلاً من الكفاءة والخبرة والاخلاص ، فتؤدي جميع هذه التوترات الى لجوء البعض من ضعيفي الايمان الى اعلان الرفض وبطرق سلبية منها تعاطي وادمان المخدرات .

٨ - النقص في الامكانات المتعلّقة بمكافحة المخدرات في المنطقة:

ربما كان لحداثة أجهزة مكافحة المخدرات في منطقة الخليج العربية نسبياً أثره في ضعف امكانات المكافحة من النواحي البشرية والمادية والتقنية ، فهناك عجز في الأفراد والقوي البشرية مع انخفاض درجة الكفاءة (مقارنة بالدول المتقدمة) في اجراءات المكافحة . علاوة على النقص في المختبرات التخصصية لمعرفة نوع المخدر ودرجة نقائه والمواد الشائبة ، هذا بالاضافة الى ضعف الامكاناة المادية التي تمكن من تطوير أجهزة المكافحة بتوفير التقنيات الحديثة والسريعة في الكشف عن المخدرات ، وتطوير الكوادر البشرية بالدورات التدريبية والتنمية الوظيفية .

٩ - دور البطالة:

ويأتي على رأس هذه العوامل مشكلة البطالة وهي ظاهرة عالمية بدأت تتسرب الى منطقة الخليج العربية . فقد جاء في أحد الدراسات أن ملف البطالة في العالم الاسلامي يؤكد أن معظم الجامعيين يتحولون عند تخرجهم الى أرقام جديدة في لوائح البطالة ، بنوعيها الرسمي والمقنع . وثبت أن المشكلة لا تكمن في نقص فرص العمل بالدرجة الأولى وأنما في سوء توجيه الكوادر المهنية المؤهلة لفرص العمل المتاحة . (٢٠)

وكشفت دراسة أخرى أعدها مكتب العمل العربي عن حجم المخاطر والتحديات التي تواجه العمالة العربية في مطلع القرن الحادي والعشرين ، مشيرة الى أنها ستصل الى ٩٦ مليون في نهاية القرن الحالي ، وهو رقم لا يلبي احتياجات

السكان الذين سيبلغ عددهم ٢٥٩ مليون نسمة نصفهم دون سن الخامسة عشرة . وحذرت الدراسة من خطورة العمالة الآسيوية على مستقبل العمالة المحلية في الدول العربية الخليجية ، نظراً لقبولها أجوراً منخفضة مع توفر الخبرة والكفاءة والمهارة المطلوبة ، مما يترتب عليه تضاعف أعداد العاطلين في أبناء هذه الدول . [٢١]

ولا يمكننا فصل ظاهرة البطالة عن ظاهرة تعاطي المخدرات وإدمانها حيث لوحظ أن أعداداً غير قليلة من المتهمين في قضايا المخدرات هم من العاطلين عن العمل .

أضرار المخدرات والمشكلات الناتجة عنها [٢٢]:

تترتب على تعاطي المخدرات وإدمانها مجموعة من الأضرار والمشكلات يمكن إيجازها فيما يلي :-

أولاً: الاضرار الصحية:

يؤثر الحشيش Hashish على الجهاز التنفسّي حيث يتمّ تدخين الحشيش مخلوطاً مع التبغ ، ويسبب ضيقاً في الشعب الهوائية . كما يؤثر أيضاً على الصفات الوراثية وينقل تشوهات للأجنّة . ويحدث الحشيش ضرراً في الجهاز الدوري ، فهو يعمل على زيادة سرعة النبض والخفقان والدوخة dizziness مع انخفاض ضغط الدم . ويؤثر كذلك على الجهاز الهضمي حيث تلتهب المعدة والأمعاء وتتدهور وظائف الكبد . هذا بالاضافة الى تأثيره على الجهاز العصبي واضطراب الاحساس بالمسافة والزمن والسلوك النكوصي ، المتمثل في انعدام الدوافع والهروب من مواجهة المشكلات . وهناك تأثير للحشيش على الجهاز التناسلي مثل انخفاض مستوى هرمون الذكورة (التستسترون) عند الذكور واضطراب الدورة الشهرية لدي الاناث .

ويؤدي تعاطي الحشيش كذلك الى الأضرار الصحية النفسية ، مثل حدوث انفصام الشخصية Schizo phrenia وزيادة حالات الهلوسة السمعية والبصرية والاصابة بالذهان (الجنون) (Psychosis) وهو ما يعرف بجنون المخدرات .

أما الاضرار الصحية للأفيون Opium فتتمثل في انخفاض ضغط الدم وبطء ضربات القلب وشحوب الوجه وزرقة الشفتين وظهور الطفح الجلدي ، وتقليل الرغبة الجنسية وفقدان المناعة ضد الأمراض وقد تحدث الوفاة نتيجة لهبوط التنفس ولا تقل اضرار المورفين والهيروين Morphine and Heroine عن الأفيون ، فهي تسبب التسمم الحاد ، وتؤدي الى مرض الايدز Aids بالنظر الى استخدام الحقن الملوثة التي يتم تداولها بين المتعاطين . كما تؤدي الى التهاب الكبد الفيروسي والالتهاب الأوعية الدموية ومرض التيتانوس والتهاب الجلد . وبتكرار تعاطي المورفين والهيروين قد تحدث نوبات الاغماء Coma الطويلة المؤدية الى الوفاة . ومن أضرارها أيضا تخثر الاوعية الدموية والفشل الكلوي وتحلل الألياف العضلية بسبب تكــــرار الحقن . هذا بالاضافة الى أعراض صحية نفسية مثل تحلل الشخصية ونوبات الشك (البارانويا Paranoea) والقلق وسرعة الانفعال والغضب . (٢٣)

ويتعرض متعاطي القات Khat الى سوء الهضم واتساع حدقة العين وارتفاع ضغط الدم وسوء التغذية ، وضعف المناعة والتهابات الفم وتليّف الكبد والخمول الجنسي .

وتشبه أضرار الكوكايين Cocaine أضرار الافيون والمورفين والهيروين ، حيث تؤدي الى الشحوب واتساع حدقة العين وفقدان الشهية والأرق والهزال . اضافة الى التأثير على مراكز المخ السمعية والبصرية ومراكز التحكم العضلي ، وظهور حالات التسمم الحادة والمزمنة . هذا علاوة على الأمراض النفسية مثل الحالات العدوانية الشديدة مثل القتل أو الانتحار . واضطراب التفكير وحالات الشك وغيرها .

وتؤدي المخدرات من أنواع البنزودياز بين Benzodiazo pines والميبروباميت Meprobamate والجلوتيثيمايد Glutethmides والامفيتامين Amphetamine والمنومات الباربيتورية Barbiturique والماندراكس Mandrax وكذلك عقار الكلورال Noctec والمذيبات الطيارة Inhalents . تؤدي كل هذه الى أضرار متنوعة منهاضمور الدماغ وتشوش الذهن والتسمم والرعشة والتشنج والغثيان ونوبات الصرع وانخفاض ضغط الدم وهبوط القلب ، اضافة الى ارتشاح الرئتين والذهان ونوبات الانفصام والشك وفقدان الوعي والغيبوبة وضعف جهاز المناعة وانتشار الأمراض الجنسية وانخفاض ضغط الدم واصابات الكلي والكبد ونخاع العظام (٢٤) .

ثانياً: الأضرار الاجتماعية:-

هناك جملة من الأضرار والمشكلات الاجتماعية نوجز بعضها فيما يلي[٢٥] :-

١ - ينتج عن الاضطراب النفسي والغضب والشذوذ الخلقي عند المدمن قلة المبالاة ، وفقد السيطرة على السلوك ، ومن ثم المشاجرات والخصومات وإفشاء الأسرار والخيانة وهتك الأعراض وما شاكلها .

٢ - تفكيك العلاقات الأسرية والطلاق وتشتت الأولاد وتدمير الأسرة ، .

٣ - وقوع الانسان في عادة التعاطي ومشكلة الادمان يلجئه الى ارتكاب جرائم السرقة والقتل خاصة في حالة الفقر والعوز لتوفير المال وشراء السموم .

٤ - تتأثر الأسرة بسلوك المدن اجتماعياً ومادياً حيث يلجأ الى التقتير على من يعولهم ليوفر لنفسه كل المال اللازم لتحقيق نزواته .

٥ - تنشأ عن الادمان ظاهرة الخمول والكسل واضطراب التفكير مما يعرض المدمن لحوادث مرورية قاتلة يترتب عليها تيتيم الأطفال وترّمل النساء .

٦ - يدفع التعاطي والأدمان صاحبهما الى الانحراف ونشر الرذيلة وبث الفساد في المجتمع ، وهو لا يستطيع تكوين أسرة سعيدة نتيجة انعدام القيم والمبادئ لدى هذا المدمن .

٧ - ينشأ عن تعاطي المخدرات اشتراك الصبية اليافعين في عملية الترويج ،ومن ثم انحرافهم الى دروب اللواط وجرائم السرقة ، كما تتحول الفتيات المتعاطيات اللاتي يهربن من أسرهن الى مهنة البغاء ،وما يرتبط بذلك من أمراض جنسية ، وينتهي بهن الأمر إما بالسجن أو الوفاة .

ثالثا: الأضرار الاقتصادية:

يمكن ايجاز بعض الاضرار الاقتصادية فيما يلي :-

١ - تأثّر حركة الانتاج في الدولة بتغيب المدمنين عن أعمالهم حيث أنهم يقضون جل أوقاتهم في غيبوبة تكاد تكون تامة . كما يترتب على ذلك هدر في أموال

الدولة عندصرف رواتب هؤلاء دون المشاركة في عملية الانتاج .

٢ - إنفاق الدولة الأموال لعلاج حالات الادمان في مستشفيات متخصصة توفر لهم الدواء والخدمات العلاجية لفترات طويلة .

٣ - ينفق المدمنون أمو الاً ربما كان أبناؤهم وأسرهم في أشد الاحتياج إليها لتحقيق متطلبات حياتهم . وبالطبع فإن ولع المدمن بهذه العادة يضطره الى التقتير على نفسه وعدم تناول الغذاء الكافي نوعاً وكماً مما يسهم في تدمير صحته .

٤ - يترتب على ظاهرة الادمان المجازفة بالاتّجار بالمخدرات كسلعة اقتصادية . وتشجع الأرباح الضخمة التي يحققها التجار من بيع هذه السموم على ازدهار هذه التجارة عالمياً ، وقد سبق القول في مقدمة هذا الموضوع أن تجارة المخدرات تفوق في عائداتها عائدات تجارة النفط العالمية .

وتجدر الاشارة الى أن بعض الحكومات في دول العالم النامي تتعاون بشكل أوبآخر مع أباطرة وتجار المخدرات في العالم من أجل الحصول على الأموال مقابل حمايتهم أو غضً النظر عن تهريب المخدرات . ومن ناحية ثانية فإن كبار تجار المخدرات يقدمون الرشاوي لضعاف النفوس من رجال الأمن في سبيل تسهيل مهمة التهريب ، بل أن أباطرة المخدرات في بعض دول أمريكا اللاتينية يقومون بصرف رواتب ضباط الأمن مقابل توفير الأمن لهم .

٥ - تدهور المستوري الاقتصادي للمدمنين ، فهم دائماً في حالة فقد وعوز وإفلاس ، نتيجة استمرار الانفاق على شراء المخدرات لتوفير المتعة واللذة الكاذبة .

رابعاً: الاضرار والمشكلات النفسية:-

يصاحب تعاطي المخدرات وإدمانها بعض المشكلات النفسية نورد بعضها على النحو التالي :-

١ - الهلوسة الحسية والسمعية والبصرية كرؤية الاشباح الوهمية .

٢ - اختلال أحجام وأشكال المرئيات والتقدير الخاطئ للزمن والمسافات وكذلك

الحكم الخاطئ على الأشياء .

٣ - القلق النفسي والاضطرابات العقلية والذهان واضطراب التفكير .

٤ - انحطاط الشخصية والشعور الزائف بالاضطهاد والاحساس بالكآبة .

٥ - زيادة التبلّد وضعف الذاكرة والتركيز والشعور بالعزلة .

٦ - ظهور الأمراض النفسية لدى المدمن مثل انفصام الشخصية والبارانويا .

٧ - تنامي الحالات العدوانية مثل القتل أو الانتحار .

التوزيع الجغرافي لأهم مواطن المخدرات في العالم:

أولاً : في آسيا : وسنعرض هنا أهم مواطن المخدرات في القارة :-

١ - الصين:

أصدرت الحكومة الصينية قراراً بحظر استيراد الأفيون عام ١٨٠٠م ، مما أدى الى ازدياد تهريبه . وأمر مسئول مكافحة التهريب عام ١٨٣٨ بعدم السماح لأي سفينة بدخول ميناء الصين الجنوبي «كانتون» ،حيث أنه مركز التجارة المحظورة ما لم يتعهد قبطانها أنه لا يحمل أية شحنة من الأفيون ، وحيث أن منع مرور تجارة الأفيون كان من نتائجها هزيمة الصين في حرب الأفيون الأولى وتخلّيها عن هونج كونج للبريطانيين ودفع غرامة عن تكاليف الحرب ،وثمن ما تم إتلافه من أفيون . وتقدمت بريطانيا باقتراح أيدته فرنسا والولايات المتحدة بجعل تجارة الأفيون مشروعة في كل أرجاء الصين . ورفضت الصين ذلك مما أدي الى قيام حرب الأفيون الثانية في الفترة ١٨٥٦ - ١٨٦٠ التي هزمت فيها الصين ومن ثم تم السماح باستيراد الأفيون والاتجار به كعمل مشروع في جميع أنحاء الصين .

وقد لجأت اليابان في غزوها للصين الى سلاح المخدرات ونشرتها في الأراضي المحتلة ،وأقامت مصانع لاستخراج مشتقات الأفيون من مورفين وهيروين وكوكايين ، حتي بلغ عدد المدمنين في المقاطعات الشمالية عام ١٩٣٦ حوالي نصف مليون مدمن ثم تضاعف العدد مرات ومرات حتي بلغ ١٣ مليونا . [٢٦] وظلت الحكومات الماركسية

تجارب الأفيون حتى عام ١٩٨٩ .

٢ - باكستان :

تعد منطقة الحدود الشمالية الغربية لباكستان أهم مناطق زراعة المخدرات والاتجار فيها . وتهرب كميات ضخمة من الأفيون والهيروين خارج باكستان عن طريق ايران والهند وكذلك عن طريق ميناء كراتشي ، وتسهم أفغانستان في توفير كميات الأفيون حيث قدرت الكميات التي تم ضبطها عام ١٩٨٣ بنحو ٦٠ طناً ويقدر عدد المدمنين على المخدرات في باكستان بنحو الى ٣٠ ألف شخص ، معظمهم من الشباب الذين يعملون في حرف يدوية علاوة على طلاب الجامعات . وقدرت المساحة المزروعة بالأفيون عام ١٩٨٣ بسبعة الاف هكتار أنتجت اكثر من ١٢٠ طن . وقد لوحظ في عام ١٩٩١ أن الهيروين يشحن الى باكستان عبر السواحل وفي مراكب خاصة تأتي من الهند وهونج كونج واليابان . وتجدر الاشارة الى أنه قد تخصصت عصابات مسلحة في تهريب وتجارة المخدرات اشتبكت معها قوات الأمن في عام ١٩٨٦ على سبيل المثال ،وعثر لديها على ٣٠٠ كيلو جرام هيروين و ١٠٠ كيلو أفيون . كما لوحظ أن أموال المخدرات في باكستان توظف في بناء المجمعّات الاستثمارية الضخمة . وعلى الرغم من التحذيرات الرسمية وعلميات المكافحة إلا أن زراعة المخدرات تزداد بصورة واضحة . ففي عام ١٩٩٠ وصل انتاج الخشخاش الى ١٣٠ طناً ثم ارتفع في عام ١٩٩١ الى بضعة مئات من الأطنان يصدر معظمه الى الخارج ، ويعرف أن باكستان تعد من أول دول العالم تصديراً للمورفين والهيروين . (٢٧) .

٣ - أفغانستان:

أدىّ الجوار الجغرافي إلى ارتباط شبكة الهيروين الأفغانية الباكستانية . وتنتج أفغانستان الأفيون الخام كما تصنع قسماً منه ويباع في باكستان وإيران والاتحاد السوفيتي . ويُعّد القنّب والخشخاش من المحاصيل التقليدية في أفغانستان وتغطي زراعته اكثر من مليون هكتار . وكانت الكميات الفائضة تصدر الى ايران ، أما اليوم فتذهب الى الغرب خاصة الولايات المتحدة .

وخلال الحرب الأهلية في أفغانستان نشط المزارعون في زراعة الخشخاش والاعتماد على تجارته في غياب الأمن الداخلي . وقد قدرت كمية الأفيون المزروع في اقليم بدخشان في عام ١٩٨٩ بنحو ٨٣٨٥٦ طناً .

وقد وردت إشارات الى أن فرقة من الشرطة الباكستانية السرية كانت توفر صواريخ Stinger لزعماء المقاتلين الذين يسيطرون على مناطق زراعة الخشخاش ، وقايضور السلاح بالأفيون ، وقد ذكرت المصادر أن معظم المعارك بين المجاهدين خاصة تلك المتركزة حول اقليم هلمند كانت تهدف الى السيطرة على حقول الخشخاش عصب السلطة .

٤ - ايران :

يذكر آلان لابروس ان ايران ظلت حتى عام ١٩٥٥ المنتج الرئيسي للأفيون إذ كانت تصدر ١٥٠ طناً من هذا المخدر لصناعة الأدوية العالمية ، في حين تذهب المئات من الأطنان الى نحو ١,٥ مليون من مدمني الأفيون والى ٥٠ ألف مدمن في الهيروين في ايران . وعلى الرغم من أن حكومة شاه ايران (قبل الثورة الاسلامية) قد حظرت زراعة الأفيون إلا أنها عادت وسمحت بزراعته عام ١٩٦٩ تحت اشراف الدولة . وبعد مجيء الثورة الاسلامية وبرغم التدابير القاسية لحظر زراعة المخدرات ازدهر الخشخاش ، وقدر انتاج الأفيون في بداية التسعينات ما بين ٢٠٠ - ٤٠٠ طن ، معدة لاستهلاك مليون مدمن ، برغم إعدام أكثر من ١٥٠٠ تاجر مخدرات عامي ١٩٨٩ و ١٩٩٠ ، وسجن عشرات الألوف . وظلت هذه المشكلة قائمة حتى الآن ودون جدوى . (٢٨) .

٥ - تركيا :

تخصصت المافيا التركية التي تعمل بين اسطنبول وصوفيا باستيراد مادة «الانيد ريدا سيتيك» التي تستخدم في صناعة الهيرون . وكانوا يستوردون هذه المادة من شركات أوروبية . وقد صنعت منه في عام ١٩٨٣ على سبيل المثال اكثر من ١٣

طناً . وتعمل مافيا المخدرات التركية كوسيطة تجارية بين البلاد المنتجة للمخدرات في جنوب غربي آسيا وأسواق أوروبا الشرقية خاصة هنجاريا . بيد أن دورها بدأ يضعف بسبب الجهود الحكومية المكثفة في الرقابة والرصد [٢٩] .

٦ - بلدان جنوب شرقي آسيا:

لعل من أهم هذه البلاد هونج كونج التي ينتقل إليها الهيروين على قوارب صيد تايلندية من تايلند والفلبين . ويصل عدد المدمنين فيها الى اكثر من ٣٥,٠٠٠ مدمن يتعاطي اكثرهم الهيروين عن طريق الحقن . كما يتعاطي ٧٠٪ منهم الهيروين والحشيش والامفتامين .

وتأتي اليابان أيضاً ضمن سلسلة هذه الدول . ويعتبر المخدر الاساسي فيها مشتقات الأمفيتامين ويتعاطاه أكثر من ٦٠٠ ألف شخص ، وبلغت ضحاياه أكثر من ٢٠٠ الف . وأصبحت الفلبين في السنوات الأخيرة مركزاً لعبور الهيروين القادم من تايلند الى الفلبين ثم استراليا والولايات المتحدة . عبر تايوان وهونج كونج . أما اندونيسيا فقد جعلها الهولنديون في بداية القرن العشرين وخاصة جزيرة جاوة المصدر الأول للمخدرات في العالم ، إذ كانت توفر أكثر من ٤٠٪ من الاستهلاك العالمي من الكوكا . وينتشر تعاطي المخدرات في تايلاند ، ويقدّر عدد المدمنين فيها في أوائل التسعينيّات باكثرمن ٥٠٠,٠٠٠ شخص ، وهي مركز لاجتذاب المدمنين للمخدرات وأنتشار أماكن العربدة والجنس لرخص تكاليفها .

ويعتبر «المثلث الذهبي» (برمانيا وشمال تايلند وشمال غرب لاوس) المنطقة الأولى في العالم لانتاج الأفيون والهيروين . كما تعتبر منطقة «الهلال الذهبي» (الممتدة من باكستان وافغانستان وايران) واحدة من أهم مراكز زراعة الخشخاش في العالم . [٣٠] .

ولا يمكن اغفا ل دور كل من ماليزيا والهند في مجال إدمان وتجارة المخدرات غير المشروعة .

ثانياً: في أفريقيا:

غالباً ما يمر الهيروين المهّرب من باكستان والهند وتايلند بأفريقياخاصة نيجيريا في طريقه الى أوروبا والولايات المتحدة ، سواء كان ذلك من خلال رحلات جوية أو بحرية . وينتشر إدمان الحشيش في بلدان القارة بشكل كبير اكثر من غيره من أنواع المخدرات . وتمثل كل من الصومال والحبشة (اضافة الى اليمن) اكثر الدول التي يتّمُ عن طريقها تهريب القات الى منطقة الخليج العربي .

ثالثا: بعض بلدان الشرق الأوسط:

تعتبر مشكلة المخدرات في مصر مشكلة قديمة الى حدّما ، فلقد أجريت دراسة على المسجونين ذكوراً وإناثاً عامي ١٩٢٤ - ١٩٢٧ الذين أفادوا أنهم يتعاطون المخدرات للهروب من الواقع أو لعلاج أمراض أو لانغماس في ملذات الحياة الكاذبة . وتجدر الاشارة الى أن أول أمر عالي صدر لمكافحة المخدرات كان في عام ١٨٧٩ . ولقد أصبحت تجارة المخدرات في مصر جزءاً هاماً من تجارة المخدرات في العالم . كما أصبح الادمان في مصر مشكلة صحية واجتماعية واقتصاية . ولا تزال مصر تعتبر الهدف الرئيسي للحشيش الذي يأتي أغلبه من لبنان ، ففي عام ١٩٨١ تم مصادرة ما يقرب من ٦٨ طناً من الحشيش وتعادل هذه الكمية خمسة اضعاف ما تم مصادرته في العام السابق (١٩٨٠) . وأدي تزايد دخول المصريين الى عالم الحشيش الى زيادة الاتجار فيه ، وزيادة الطلب عليه نتيجة لدخول فئات الحرفيين وسائقي سيارات الأجرة والشاحنات . كما تجدر الاشارة الى أن الهروين الذي أنهك مصر في الفترة بين الحرب العالمية الأولى والثانية عاد للظهور من جديد ، فقد ضبط منه حوالي ٥٥ كيلو جراماً في عام ١٩٨٥ (٣١) .

أما في عــــام ١٩٨٩ فقد بلغـت كميات الحشيش المضبوطة ١٩٨٠١ كيلو جرام وضبط من الأفيون ٤٣ كيلو جرام و ١٠٠ جرام هيروين و ٤٠ كيلو جرام كوكـايين .

ولأهمية مشكلة المخدرات في مصر فقد ذكر الرئيس مبارك أن هناك قضيتين لهما الأولوية الكبرى في مصر هما قضية الادمان وقضية الاسكان . (٣٢)

أما لبنان فيمكن القول أنها لا تزال تشكل المصدر الرئيسي للحشيش لمعظم دول الشرق الأوسط لاسيما مصر ، وقد ساعدت الحرب الأهلية في لبنان على زيادة انتاج وتخزين الحشيش ، وقد ازدهرت المخدرات على نحو يكاد يكون علنياً فقد أشارة الدراسات الى وجود اكثر من ١٠٠ مطبخ للهيروين و ١٧ مصنعاً و ٢٥ مختبراً للفحص . أما عدد المدمنين فانه يتعدي ٤٠,٠٠٠ مدمن على المخدرات القوية (الهيروين - الكوكايين) واكثرمن ٢٠,٠٠٠ مدمن على المخدرات الخفيفة (الحشيش - الما ريجوانا) . (٣٣)

وتعد اسرائيل ضالعة في تجارة المخدرات غير المشروعة فقد تم بين عامي ١٩٧٩ - ١٩٨٩ ضبط نحو ٣٢٥٠ قضية تهريب وترويج مخدرات في مصر أتهم فيها اسرائيليون . وكانت المضبوطات تسعة أطنان من الحشيش و ٢٩٦ كيلو جراماً من الهيروين و ٢٣٣٣ كليو من الأفيون . وتعتبر اسرائيل شريكاً لمافيا المخدرات ، فهي تقوم بتدريب قوات بارونات المخدرات لرفع الكفاءة العسكرية لهذه المليشيات كما حدث في كولومبيا وبنما . وعلاوة على ذلك فقد تم ضبط عصابة الهيروين الاسرائيلية في نيويورك عام ١٩٨٦ بعد أن افتضح دور هذه العصابة ،التي تدير شبكة دولية ضخمة لتهريب الهيروين والكوكايين بكميات كبيرة مستوردة من شرق آسيا (الهيروين) وأمريكا اللاتينية «الكوكايين) وتوزيعه في أمريكا . (٣٤) أما عن تركيا فلقد سبقت الاشارة الى دور مافيا المخدرات الاتراك .

رابعاً: أوروبا:

تعتبر المانيا واحدة من أهم الدول الأوروبية التي تعاني من مشكلة المخدرات خاصة المصنعة منها ، فلقد انتشرت فيها مادة سبيد Spced وهي مصنعة محلياً من نوع الامفيتامينات ، وقد أطلقت عليها هذه التسمية نظراً لسرعة تأثيرها التي يتم بلعها على شكل أقراص أو حقنها أو شمّها . وقد بلغ عدد المتعاطين لهذه المادة أكثر

من ٥٠٠٠ شخص توفي منهم اكثرمن ٧٠ متعاطياً وتشتمل سوق المخدرات الالمانية في أوائل التسعينّات بلاضافة الى مادة سبيد على أطنان من الحشيش والماريجوانا ومئات الآلاف من أقراص الهلوسة وأقراص الماندركس وغيرها . وتشكل ظاهرة المخدرات في المانيا مشكلة صحية بالغة الحدة .

أما إيطاليا فقد اشتهرت بوجود مافيا المخدرات من ذوي السطوة والسلطة مثل «جاتيا نوبادا Gathia Nubada" الذي قام ببناء مطار بونتارازي Puntarazi وحّوله الى مركز لتوزيع الهيروين . وكذلك الاخوة غامبينو Gambinhu زعماء اكبر المافيات الأمريكية التي كانت توزع المخدرات بواسطة شبكة من محلات «البيتزا» . وشبكات مافيا المخدرات في ايطاليا مكونة من عائلات ، ففي مدينة باليرمو ٣١ عائلة وفي صقلية اكثر من ١٠٠ عائلة . هذا بالاضافة الى منظمة "كامورا نابولي" التي تستخدم أسطولاً بحرياً لنقل أساس المورفين من لبنان الى مرسيليا والهيروين النقي من مرسيليا الى صقلية . وهناك نوع من التنسيق بين المافيا الايطالية وزعماء المافيا الأمريكية لاستيراد وتوزيع الهيروين في الولايات المتحدة .

وتعتبر ظاهرة المخدرات في بريطانيا ظاهرة اجتماعية واسعة الانتشار ، حيث أن اكثر العاطلين عن العمل من فئة الشباب (١٨ - ٢٢ سنة) اضافة الى فئة الطلبة يتعاطون الهيروين بنسبة قد تصل الى ٨٠٪ . كما ينتشر الحشيش بين الفئات الأقل مستوى في المجتمع البريطاني

وفي بلدة "ايرون "الاسبانية الواقعة على الحدود الشمالية تم اقتحام مستودع صغير ، وضبط ١٠٠٠ كيلو جرام من الكوكايين قدرت قيمتها بحوالي ٦٠٠ مليون فرنك فرنسي وفي البرتغال يقدر عدد مدمني الهيروين بنحو ٤٠,٠٠٠ مدمن في لشبونة . (٣٥)

وفي فرنسا جاء في دراسة ظهرت في عام ١٩٨٥ أن ادمان المخدرات يُعد السبب الرئيسي لاكثر من ٥٠٪ من الجرائم التي زادت معدلاتها السابقة بنسبة ١٧٪ . كما زادت حوادث الاعتداءات في عربات المترو وجرائم سرقة السيدات بنسبة فاقت ٢٧٥٪ . (٣٦)

خامسا: الأمريكتان:

تعُد الولايات المتحدة اكبر موطن للادمان في العالم ويكفي القول أنّ المدمنين يشكلون ٣٠٪ من جملة السكان في عام ١٩٨٨ - ١٩٨٩ . ويُذكر أن قيمة استهلاك المخدرات في عام ١٩٨٨ بلغت ٢٠٠ مليار دولار ولم يسلم منتسبي الجيش الامريكي من آفة المخدرات ، فقد انتشرت الماريجوانا بين الجنود الأمريكيين في ڤيتنام بنسبة ٨٥٪ . وهناك اكثر من ١٠٠,٠٠٠ جندي أمريكي في أوروبا يتعاطون المخدرات .

وأكدت أحد الدراسات الأمريكية أن ٥٠ مليون أمريكي جربوا تعاطي الماريجوانا مرة واحد على الأقل . كما أوضحت أن طالباً من بين كل ٩ طلاب في المناطق النائية يدخن الماريجوانا يومياً .

ومن أرقام المخدرات كشفت السلطات عن هوية ١٢٨ منظمة كولومبية تقوم بنشاط التهريب بين كولمبيا وميامي . وأن ٨٤١ شرطيّاً من قوات مكافحة المخدرات قد قتلوا . وأن الولايات المتحدة تنفق على الفاليوم والليبيريوم اكثرمن ٢٠ مليار دولار سنوياً . وتجدر الاشارة الى أن المخدرات كلفت الاقتصاد الامريكي ١٠٠ مليار دولار سنوياً ، وهناك ٢٧ مليون شخص كانوا يتعاطون المخدرات في عام ١٩٨٨ .

أما كولومبيا الواقعة في غرب أمريكا الجنوبية فتعتبر «جمهورية الكوكايين» . وفيها عصابة ميدلين Medelyen وهي أخطر عصابة اجرامية منظّمة في العالم كله ، ويتولي أفرادها توريد ٨٠٪ من المخدرات وسطلتهم تفوق سلطة الدولة ، لذا فانهم يسمون «ملوك الكوكايين» .

وتأتي نصف جملة العملة الصعبة في كولومبيا من تجارة الكوكاين ، لذا فإنها الدولة الوحيدة بين دول أمريكا الجنوبية التي تشهد انتعاشاً اقتصادياً . وتعتبر كولومبيا الدولة الأولى في العالم بمعدل جرائم القتل الناتجة عن ادمان المخدرات . ويصل معدل جرائم القتل منها سنوياً بنحو ١١,٠٠٠ جريمة قتل . ويستخدم أباطرة المخدرات فيها سبل النقل والمواصلات الحديثة والسريعة المزودة بأحدث الأجهزة التقنية . وقد أفادت تقارير وزارة الدفاع الكولومبية عام ١٩٨٩ أنه تم اعتقال ١٤ ألف تاجر مخدرات ومصادرة ٢٤٦ طائرة و ٤٦٤ مزرعة و ١١٤١ سيارة و ٣٠ يختاً و ٤٤ جهاز ارسال

لاسلكي و ٩٠٠ قطعة سلاح من كل الأنواع قيمتها نحو ١٠٠ مليون دولار . ولا تزال السلطات المحلية تعاني مشكلات اقتصادية واجتماعية وصحية مترتبة على ظاهرة ادمان المخدرات .

أما في المكسيك فإن انتاج الهيروين فيها مزدهر منذ خمسين عاماً ، هذا بالاضافة الى زراعة الحشيش . وقد قدّر انتاج المكسيك من الأفيون عام ١٩٩٠ باكثرمن ٦٠ طناً ويذهب جل الانتاج الى الولايات المتحدة .

ويذكر أن الولايات المتحدة متورطة في تجارة المخدرات الدولية للكوكايين مع نيكاراجوا عن طريق فلوريدا بالاضافة الى شحنات الماريجوانا التي كثيراً ما تهبط الطائرات الناقلة لها والقادمة من نيكارجوا في قواعد عسكرية تقع جنوب الولايات المتحدة . (٣٧)

وتعتبر البرازيل أحد المخازن الهامة للمخدرات في العالم والتي ترد إليها من كل من باراجواي وبوليفيا وكولومبيا وبيرو ، وبكميات تزيد على ٢٠ طن من الكوكايين . وتجدر الاشارة الى أنه يقطن في مدينة ريودي جانيرو زعيم مافيا المخدرات ويسمّى «ايسكادينها» وهو شخصية محبوبة في هذه المدينة فهو في نظرهم يجلب المخدرات للأغنياء ليساعد الفقراء . وتستقبله الجموع الشعبية في كل مرة يخرج من السجن ، لاقامة الحفلات الصاخبة على شرفه .

وفيما يلي جدول رقم (١) يوضح التوزيع الجغرافي لكميات المخدرات المضبوطة *مقدرة بالكيلو جرام من خلال الاتجار الدول أو المحلّي حسب نوع المخدر وذلك تبعاً لاحصاءات عام ١٩٩٣

القارة أو الاقليم	الأفيون	المورفين	الهيروين	الكوكايين*	الحشيش
أفريقيا	٥٠١	٩٦٥	١٧٢٩٦٣	١٣٣٧٨	٥,٣٩٨,٠٠٨
الأمريكتان	٤٢٤٤١	٤١٦٠	٦١١٠٢١	٩٣,٥٩٤,٠١٧	٤١٧,٦٣٧,٩٩٥
أوروبا	٢١٥٠٥٤	٣٨٥٥٤٤	٦,٠٨٣,٩٢١	١٦,٠٣٢,١٩٥	٤٢,٦٩٥,٩٤٠
الشرق الأقصى	٤,٣٢٨,٨٣٩	٨٩٨٩٨	٣,٩٠١,١٢٨	٨١٨٢٥	٧٦,٠٠١,٤٥٢
أقيانوسيا	٣٠٤	٢٠	١٠,٢٧٤	٧٢٩	٩٣٥,٩٩٤
الشرق الأدني والأوسط	٢١,١١٤,٥٩٤	٤,٥٨٨,٠٠٨	٣,٢٧٣,٧٣٩	٣٠٦٤٥	٧,٤٠٣,١٨٢
جملة العالم	٢٥,٧٠١,٧٣٣	٥,٠٦٨,٥٩٥	١٤,٠٥٣,٠٤٦	١٠٩,٧٥٢,٧٨٩	٥٥٠,٠٧٢,٥٧١

مصدر الجدول ، هاني عرموش ، المخدرات امبراطورية الشيطان ص ٣٨٢ - ٣٩٩ وكذلك الأمانة العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (انتربول)

* الكوكايين المسحوق فقط

ويتضح من الجدول ما يلى :ـ

١ - أن كميات الحشيش المضبوطة هي الاكبر ، وتحتل الأمريكتان المرتبة الأولى من حيث كمية الحشيش المضبوط بنسبة وصلت الى ٧٦٪ من جملة الضبطيات في العالم ، تلاها في ذلك اقليم الشرق الأقصى ثم أوروبا ثم اقليم الشرق الادني والأوسط فأفريقيا .

٢ - تلي كميات الحشيش المضبوطة كميات الكوكايين التي بلغت حوالي ١١٠ مليو ن كيلوجرام ، والتي احتلت الأمريكتان فيه قائمة القارات أو الأقاليم بنسبة وصلت ٨٥,٣٪ من جملة ضبطيات الكوكايين في العالم .

٤ - وتلا الهيروين الأفيون من حيث حجم الكميات المضبوطة وبكمية فاقت ١٤ مليون كيلو جرام وتربعت على رأس القائمة أوروبا بنسبة وصلت إلى ٤٣,٣٪ تلاها الشرق الأقصى ثم الشرقين الأوسط والأدني .

٥ - جاء المورفين في ذيل قائمة المخدرات المضبوطة في العالم وبكمية بلغت اكثرمن ٥ مليون كيلو جرام . احتل الشرق الأدني والأوسط فيها رأس القائمة بنسبة كبيرة بلغت ٩٠,٥٪ ، تلتها أوروبا بنسبة أقل .

ويوضح الجدول الثاني (٢) ترتيب أهم الدول التي تمت فيها ضبطيات المخدرات عام ١٩٩٣

القارة	الأفيون	المورفين	الهيروين	الكوكايين	الحشيش
أهم الدول الأفريقية	الكاميرون موريشيوس	بوتسوانا	كينيا ، تشاد ساحل العاج ، السنغال .	السنغال ، ساحل العاج ، الغابون ، رواندا	كينيا ، بوتسوانا ليسوتو ، السنغال ساحل العاج ، النيجر ، روندا
أهم الدول الأمريكية	الولايات المتحدة كندا	الولايات المتحدة الارجنتين	الولايات المتحدة كندا	الارجنتين ، بيرو كندا ، اكوادور فنزويلا ، جامايكا ، بنما	الولايات المتحدة ، كندا ، بنما ، الارجنتين الاكوادور
أهم الدول الأوروبّية	المانيا ، النمسا فرنسا	ايطاليا ، فرنسا بلجيا	ايطاليا ، المانيا بلغاريا ، اليونان النمسا	المانيا ،فرنسا ايطاليا ، هولندا بلجيكا ، اسبانيا	المانيا فرنسا بلجيكا ، ايطاليا
دول الشرق الأقصي	هونج كونج ماليزيا ، المالديف	مايزيا ، هونج كونج الهند ، اليابان	هونج كونج ماليزيا ، المالديف	اليابان سريلانكا	هونج كونج الفلبين نيبال ، كوريا اندونيسيا
الشرق الأدني والاوسط	افغانستان ، مصر ، الامارات تركيا	ايران ، اسرائيل تركيا	افغانستان ، مصر لبنان ، الأردن	لبنان ، اسرائيل ، تركيا	افغانستان الأردن ، مصر لبنان
الأوقيانوسية	استراليا نيوزيلندا	نيوزيلندا	استراليا نيوزيلندا	استراليا نيوزيلندا	استراليا نيوزيلندا جزر فيجي

ويتضح من الجدول أن أهم الدول الأفريقية التي تم ضبط المخدرات فيها كينيا وساحل العاج والسنغال ورواندا ، وفي الأمريكتين الولايات المتحدة وكندا والأرجنتين وبنما ، وفي أوروبا المانيا وفرنسا وايطاليا وبلجيكا والنمسا . وفي الشرق الأقصى هونج كونج وماليزيا واليابان . أما في الشرق الأوسط فأهم الدول افغانستان وتركيا واسرائيل ومصر ولبنان . بينما جاءت كل من استراليا ونيوزيلندا كأهم الدول في الأوقيانوسية .

ويوضح الجدول (٣) أعداد المتّجرين بالمخدرات وأعداد المدمنين موزعين على قارات العالم وأقاليمه حسب تقديرات عام ١٩٩٣ .

القارة أو الاقليم	عدد المتّجرين	٪ من جملة العالم	عدد المدمنين	٪ من جملة العالم
افريقيا	١٠٠٩٩	٤,١٢	١٢٢٩٣	٠,٠٨
الأمريكتان	٤٩٩٠٥	٢٠,٣٥	١٢,٩٠٧,٨٧٥	٨٦,٠٣
أوروبا	١١٠,٨١٦	٤١,١٢	١,٧٧٢,٩٣٥	١١,٨٢
الشرق الأدني	٣٢١١٥	١٣,١٠	١٠٢,٨٢٤	٠,٦٨
والأوسط	٤٣٣٥٢	١٧,٦٨	٢٠٧,٢٨٥	١,٣٩
الشرق الأقصي	٨٩٠٨	٣,٦٣	–	–
أوقيانوسيا	٢٤٥١٩٥	١٠٠	١٥,٠٠٣,١١٢	١٠٠

المصدر : المصدر السابق عن الانتربول الدولي والنسب من عمل الباحث

ويعكس الجدول ما يلى :-

١ – أن اكبر عدد للمتّجرين في المخدرات كانت في أوروبا بنسبة ٤١,١٢٪ من جملة تجارة المخدرات في العالم ، تلي ذلك الامريكتان وبنسبة ٢٠,٣٥٪ ثم الشرق الأقصي (١٧,٦٨٪) ثم الأدني وأفريقيا .

وتجدر الاشارة الى أن اكثر الدول من حيث عدد المتّجرين في أوروبا يتمثل في المانيا واسبانيا وايطاليا ثم بلجيكا ، واكثر الدول من حيث عدد المتّجرين في الأمريكتين كان في الولايات المتحدة ثم جامايكا والأرجنتين ، وفي الشرق الأقصي اليابان وسريلانكا وهونج كونج . واكبر عدد للمتّجرين في الشرق الأدني والأوسط كان في ايران ثم اسرائيل ثم تركيا . أما في أفريقيا فقد احتلت كينيا رأس قائمة الدول من حيث عدد المتّجرين في المخدرات تلتها كل من السنغال ، رواندا ثم ساحل العاج .

٢ – أما من حيث المدمنين فقد جاءت الامريكتان بنسبة ٨٦٪ واحتلت رأس

القائمة الولايات المتحدة ،حيث وصل فيها عدد المدمنين ١٢,٨ مليون مدمن ثم الاكوادور وجزر البهاما . وتلت الامريكتين أوروبا وأهم الدول منها من حيث عدد المدمنين الاتحاد السوفيتي (١,٥ مليون) ثم المانيا وايطاليا والنمسا .

أما الجدول رقم (٤) فيوضح جملة الوفيات الناتجة عن إساءة استعمال المخدرات في العالم عامي ١٩٨٦ و ١٩٩٣ .

القارة أو الاقليم	١٩٨٦	١٩٩٣	نسبة الزيادة ٪
أفريقيا	٥	١٣	١٦٠
الأمريكتان	٤١٧٦	٧١٧٤	٧١,٨
أوروبا	١٣٩٨	٤٣٩٠	٢١٤
الشرق الأدني والأوسط	١٤	١٠١	٦٢١
الشرق الأقصى	٨٠	٢٠٧	١٥٩
الأوقيانوسية	٣	٢٢	٦٣٣
الجملة	٥٦٧٦	١١٩٠٧	١٠٩,٨

مصدرالجدول د . هاني عرموش وكذلك الانتربول الدولي .والنسب من عمل الباحث

ويوضح الجدول ما يلي :-

١ - أن أكبر عدد من الوفيات الناتجة عن سوء استعمال المخدرات كانت في االأمريكيتن وتحديداً في الولايات المتحدة وبنسبة ٩٦٪ تلتها أوروبا وتحديداً في المانيا وايطاليا ثم الشرق الأقصى في اليابان وهونج كونج ثم في أفريقيا وتمثلت في مدغشقر وساحل العاج ثم أقل عدد للوفيات الناتجة عن المخدرات وجاء في الأوقيانوسية وتحديداً في نيوزيلندا .

٢ - يتضح من الجدول أن أعداد الوفيات تتزايد بين عامي ٨٦ و ١٩٩٣ . فقد زادت في الأوقيانوسية بنسبة ٦٣٣٪ وفي الشرق الأدني والاوسط بنسبة ٦٢١٪ ،

في أوروبا بنسبة ٢١٤٪ ، وفي أفريقيا بنسبة ١٦٠٪ ثم الشرق الأقصي بنسبة ١٥٩٪ ثم الامريكتين وبنسبة ٧١,٨٪ على الرغم من أن أعلى الوفيات عدداً قد تمثلت فيها .

وفيما يتعلق بالجداول والاحصاءات السابقة يذكر د . هاني عرموش أن المعلومات الواردة تتضمن إحصاءات البلدان التي ارسلت استمارات احصائية الى الأمانة العامة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الانتربول) ، وهي بالتأكيد ليست دقيقة تماماً ، ولا يمكن أن تعبّر عن حقيقة حجم الاتجار العالمي للمخدرات ، أو عدد الوفيات أو المدمنين وأن الأرقام الصحيحة أعلى بكثير من الأرقام الواردة . ويعتقد عرموش أن حجم المضبوطات من المخدرات في العالم لا يمثل سوى ١٠٪ فقط من حجم المخدرات المتداولة فعلاً . وتعني ذلك أن تجار المخدرات استطاعوا تهريب أضعاف الارقام المذكورة بعشر مرات على الأقل . (٣٨)

ويود الباحث أن يذكّر بما جاء في مقدمة هذا البحث حول وصول قيمة تجارة المخدرات العالمية الى اكثر من ٥٠٠ بليون دولار متفوقة بذلك عى تجارة النفط العالمية . ولو استخدم ٢٠٪ من هذه الأموال المتداولة في تجارة المخدرات في حقل التعليم لاختفت الأمية من العالم . ولو استخدم من هذه الأموال ٤٠٪ فهي كفيلة بمكافحة الجوع نتيجة التصحر في جميع أنحاء العالم . أما لو استخدم منها ٦٠٪ فهي كفيلة بالقضاء على الفقر في ٢٧ دولة هي الأكثر فقراً من بين دول العالم . (٣٩)

بيدأ أن أباطرة تصنيع المخدرات لا ينظرون الى حقائق العالم الانسانية ، بل كانوا يحرصون على جني المزيد من الأرباح والأموال الملوثة بدماء ضحاياها في كل مكان . وجاءت المخدرات التخليقية لتمثل تحالف العلم مع العقول الشيطانية ، بدلاً من تسخير قدرات العلماء لانتاج أدوية وأغذية تفيد البشرية . وقد جاءت تلك المخدرات لتضيف بعداً مأساوياً ، ولتوقع بالمزيد من الضحايا بصورة قاسية للغاية .

مشكلة المخدرات في الكويت:

البداية .. وظهور التشريعات:

يذكر بعض الباحثين أنه من غير المعروف بصورة قاطعة البداية الفعلية لظهور المخدرات في الكويت . (٤٠) بينما يذكر البعض الآخر أن الأفيون أدخل الى الكويت في الأربعينيّات عن طريق بعض التجار ، حيث لم تكن هناك قيود على جلب المخدرات في ذلك الوقت ، خاصة وأنها استخدمت لأغراض علاجية ويعتقد بأن الأفيون كان يستخدم لعلاج بعض الأمراض الى جانب تخفيف حدة الآلام وربما من هنا جاءت بدايات الادمان من خلال تكرار التعاطي . (٤١)

غير أن تقارير وزارة الداخلية ترجع البدايات الفعلية لظهورالمخدرات في الكويت الى أوائل الخمسينيّات التي تمثلت في ظهور الأفيون على وجه التحديد ، وكان تعاطيها في ذلك الوقت مقتصراً على الجاليات الأجنبية التي بدأ توافدها بشكل ملحوظ في بداية عصر النهضة الشاملة بعد الكشف عن النفط وتصديره . وأهم هذه الجاليات التي كانت تتعامل مع الأفيون الجالية الايرانية والهندية والباكستانية ، وظهر بعد ذلك الحشيش الى جانب الأفيون ، مما استلزم انشاء قسم لمكافحة المخدرات .

وتضيف هذه التقارير أنه مع بداية الستينيّات وزيادة التوسع العمراني وتدفق أعداد جديدة من العمالة الوافدة ، واتساع نطاق اتصال الكويت بالعالم الخارجي نتيجة للاحتكاك الحضاري مع شعوب العالم ، أخذت مشكلة المخدرات والكحوليات في التفاقم . كما طرأ تحول آخر في مجال المشكلة مع بداية السبعينيّات حين ظهرت أنواع جديدة لم تشهدها الكويت مثل المورفين والهيروين والكوكايين ، وكان الهيروين أوسعها انتشاراً وأشدها خطراً . (٤٢)

وهنا كان لابد من التوقف ازاء هذا التطور الخطير ووضع تشريعات تواجه عملياً المشكلة ،سواء في مجال التعاطي أو الاتجار . ومن هنا صدر أول تشريع في شأن تحريم المخدرات ، حيث احتوى قانون الجزاء الكويتي رقم ١٦ لعام ١٩٦٠ على مادتين هما ٢٠٧ و ٢٠٨ . وتنص المادة الأولى (٢٠٧) على أنه «يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن

سبع سنوات وبغرامة لا تجاوز سبعة آلاف روبية (حوالي ٥٢٥ دينار كويتي) ، أو باحدى هاتين العقوبتين كل شخص اتجّر في مواد مخدرّة أو قدمها للتعاطي أو سهّل تعاطيها بمقابل أو غير مقابل ، أو حازها بقصد إعطائها للغير ما لم يثبت أنه مرخّص له بذلك» .

أما المادة ٢٠٨ فقد نصّت على «أنه يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنتين وبغرامة لا تجاوز ألفي روبية (١٥٠ د ،ك) أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من اشترى أو حاز مواد مخدرّة بقصد التعاطي أو الاستعمال الشخصي ، ما لم يثبت أنه اشتري أو حاز هذه المواد بموجب رخصة أو تذكرة طبية أو أنها مصروفة له بمعرفة الطبيب المعالج» .

وصدر في نفس العام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٦٠ المعدل بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٦٠ والخاص بمراقبة الاتجار بالعقاقير المخدّرة واستعمالها في الكويت ، ويحدّد هذا القانون العقاقير المخدرة وضوابط الاتجار بها واستعمالها . وأسفر التطبيق العملي للقوانين السابقة عن وجود قصور فيها ، فكان من الضروري صدور تشريع جديد يغطي هذه الثغرات ، ويعالج قضايا عديدة مرتبطة بظاهرة الادمان ، فكان القانون رقم ٧٤ لعام ١٩٨٣ في شأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار فيها .

وفي إطار التصدي لمشكلة المخدرات تبدي الكويت اهتماماً كبيراً بالتعاون مع الجهود المبذولة على المستوى العربي بصفة خاصة والدولي بصفة عامة ، فتشارك في الاجتماعات الدورية التي يعقدها رؤساء الأجهزة التنفيذية لمكافحة المخدرات في الوطن العربي . وهي على اتصال دائم مع المكتب العربي لمكافحة المخدرات ، وهو أحد الأجهزة التابعة لمجلس وزراء الداخلية العرب .

وإضافة الى هذا تستعين الكويت ببرامج العمل التي وضعتها «الاستراتيجية العربية لمكافحة الاستعمال غير المشروع للمخدرات والمؤثرات العقلية» الصادرة عن الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب . كما تستعين الكويت «بالقانون العربي الموحد للمخدرات النموذجي» المعتمد بالقرار قرم ٥٦ الصادر عن مجلس وزراء الداخلية العرب بدور انعقاده الرابع في مدينة الدار البيضاء خلال الفترة من ٤ - ٥ من فبراير عام ,١٩٨٦ (٤٣)

وتهتم الكويت على المستوي الدولي بالتعاون الوثيق مع الأجهزة والهيئات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة ، كما صدر مرسوم بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٩ بالانضمام الى اتفاقية ڤيينا لعام ١٩٧١ بشأن المواد المؤثرة على النفس ، والتي تستهدف أساسًا إساءة استعمال المواد المؤثرة على النفس ، ومحاربة الاتجار غير المشروع فيها وحصر استخدامها في الأغراض المشروعة .

وجاءت خطوة حاسمة في مكافحة المخدرات في الكويت هي صدور القانون رقم ١٣ لعام ١٩٩٥ الذي ينص في المادة «٣١» على المعاقبة بالاعدام أو الحبس المؤبد لكل من استورد أو صدر أو أنتج أو استخرج مواد مخدرة . وكذلك كل من زرع نباتاً مخدراً . وينص في المادة «٣٢» على المعاقبة بالحبس المؤبد وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف دينار ولا تتجاوز عشرين ألف دينار كل من حاز أو أحرز أو باع مواد مخدرة وكل من قدم بمقابل للتعاطي وكل من حاز أو أدار مكاناً للتعاطي . ويضم هذا القانون تعديل لبعض احكام القانون رقم ٧٤ لعام ١٩٨٣ في شأن المخدرات .

هل هي ظاهرة اجتماعية أم مشكلة؟

عقدت اللجنة الفنية الفرعية المكلفة من قبل «لجنة الخدمات الاجتماعية» بالمجلس الأعلى للتخطيط اجتماعاتها بين عامي ١٩٨٨ و ١٩٨٩ ، بما في ذلك لقاءات لبعض المسئولين والاستعانة بالبحوث والدراسات والاحصاءات المختلفة وانتهت الى ما يلي :- (٤٤)

«في الكويت إن لم تكن مسسألة المخدرات والمسكرات - في الوقت الحاضر - مشكلة إلا أنها ومقارنة بحجم المجتمع الكويتي تعتبر ظاهرة اجتماعية خطيرة ، ذات مؤشرات واضحة ، خاصة في غياب خطة قومية شاملة لمجابهتها والتصدي لها . وهذا ما اكدّه كافة المسئولين الذين استضافتهم اللجنة ، سواء القياديين متخذي القرار ، القائمين على رأس الأجهزة الحكومية من وزراء وأولئك العاملين في مجال المكافحة أو الضبط أو القضاء أو العلاج . كما أن أحد جوانب خطورة هذه السموم تكمن في ضآلة الكمية المتعاطاة منها خاصة المواد المخدرة مثل الكوكايين والهيروين والمورفين ،

التي تجعل من متعاطيها مدمناً . وهذا يسهّل انتشارها وشيوعها بين أفراد المجتمع . بالاضافة الى أن سلوك بعض طلبة المدارس الخاطئ بتعاطيهم لأنواع من المواد الكيماوية المخدرة مثل مادة «الباتكس» لهو مؤشر خطير يستوجب ضرورة التصدي له وتقويمه وأخذ مبدأ الحيطة والحذر قبل استعماله وتعقده .....

والجدير بالذكر أنه ليس من السهل تحديد الحجم الحقيقي لهذه الظاهرة سواء بالنسبة لعدد المتعاطين أو المروّجين أو الكميات المتداولة . وهذا ليس على المستوى المحليّ بل على المستوي العالمي أيضاً . والمشكلة وحسبما يراها المسئولون ووفقاً لما تشير له الاحصاءات مازالت بازدياد وتوسع ، وأن الأمر في معالجتها لا يقف عند حد فرض عقوبات صارمة مثل الاعدام وحسب ، لأن المشكلة لها أبعاد ودوافع أخرى لا تقف حدودها عند التجريم أو سن التشريات الصارمة ، بل يتطلب الأمر مراعاة النواحي الشرعية والفقهية والاجتماعية عند المناداة بتطبيق عقوبة الاعدام والأخذ بعين الاعتبار الأسباب الرئيسية التي أدّت الى الانغماس في هذا النوع من الجرائم .

ولهذا فقد رأت لجنة الخدمات الاجتماعية بالمجلس الأعلى للتخطيط وبعد الاطلاع على هذا التقرير أن مسئولية مواجهة المشكلة وعلاجها مسئولية جماعية ، تقع على عاتق فريق متكامل مكون من الجهات الحكومية وغير الحكومية . وأن للمشاركة الشعبية ممثلة بالأفراد وجمعيات النفع العام دوراً لا يقل في أهميته عن دور المؤسسات الحكومية ذات الاهتمام .

وورد في تقرير اللجنة السابق أن المخدرات في الكويت ربما تشكل ظاهرة بل ظاهرة خطيرة لتصبح في المستقبل القريب مشكلة بل مشكلة معقدة . وورد في جوانب متعددة من التقرير أنها بدأت تمثل مشكلة . ولحسم الموضوع يري الباحث أنها مشكلة قائمة بالفعل وبانتظار التفاقم وذلك للأسباب التالية :-

١ - أفاد مصدر أمني للباحث بأن عدد المدمنين من المواطنين في الكويت قد بلغ اكثر من ٧٠٠ مدمن . وهذا الرقم ليس بالبسيط بالنسبة لعدد المواطنين الكويتيين ، الذين قدّر عددهم عام ١٩٩٧ بنحو ٧٤٢١٦٣ نسمة من جملة السكان . ومعني ذلك أن هناك مدمن كويتي لكل ١٠٦٠ مواطن ويعتبر هذا المعدّل كبير بالمقارنة بالمعدلات العالمية .

٢ - أن من شرائح المجتمع التي تحاول أو حاولت تجريب المخدرا هم طلاب المدارس وبعض طلبة التعليم العالي . وأفادت الدراسات أن ٥٠٪ من المدمنين يبدأون في التعاطي في سن الرابعة عشرة .

٣ - تفاقم المشكل بزيادة كمية المخدرات المضبوطة في الكويت ، فقد ذكرت صحيفة الواشنطن بوست Washington Post في تقرير لها من الكويت أن كمية الهيروين المضبوطة كانت ٧ أرطال في عام ١٩٩٤ ارتفعت الى ١٠٦ أرطال عام ١٩٩٦ وفقاً لاحصاءات وزارة الداخلية . كما أن الوفيات الناتجة عن المخدرات في الكويت ارتفعت الى ٥٢ حالة وفاة عام ١٩٩٨ مقابل ٢٥ حالة عام ١٩٩٧ .

كما أن البعض يقدر عدد الذين يستخدمون المخدرات بنحو ١٥,٠٠٠ شخص في بلد لا يزيد عدد مواطنيه عن ٦٦٠ ألف نسمة . (٤٦)

٤ - اهتمام الدولة على كافة المستويات بانشاء هيئات ولجان خاصة لمكافحة المخدرات . وقد مر بنا اهتمام المجلس الأعلى للتخطيط بظاهرة المخدرات في الكويت من خلال لجنة الخدمات الاجتماعية . كما تشكلت في الكويت هيئة خاصة بمكافحة المخدرات هي «اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات» وتتولي اللجنة معاونة وزير الداخلية والجهات المعنية في رسم السياسة العامة لمكافحة المخدرات ، بما يكفل التنسيق والتعاون وتنظيم الجهود للجهات الرسمية والأهلية في هذا المجال واقتراح الخطط والبرامج التنفيذية لهذه السياسة ، ومتابعة تنفيذها وتقويمها على المستوي الوقائي والعلاجي . كما تعمل علي توعية الرأي العام والتعبئة الشعبية في مجال مكافحة المخدرات بالتعاون مع أجهزة الاعلام ، وتعني اللجنة كذلك بالبحوث والدراسات العلمية في هذا المجال للاستفادة من نتائجها . (٤٧)

وتجد الاشارة الى أن اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات قد أنشئت في الكويت بالمرسوم الأميري رقم ٨٩/١٣٣ .

٥ - زيادة عدد القضايا والمتهمين بقضايا المخدرات من عام ١٩٨٠ - ١٩٨٩ وكذلك زيادة الكميات المضبوطة بمعدلات مرتفعة سواء في مجال الحشيش أو الهيروين أو الأفيون أو الحبوب المؤثرة على العقل .

أسباب أنتشار ظاهرة المخدرات في الكويت:

أبرزت الدراسة التي قامت بها لجنة الخدمات الاجتماعية أن أسباب ظاهرة تعاطي المخدرات والعقاقير المؤثرة في العقل والاتجار بها ترجع الى مجموعة من العوامل التي جعلت هذه الظاهرة تبرز وتتنامي في المجتمع الكويتي ومن هذه الأسباب :

الانفتاح على العالم الخارجي وسفر الكويتيين الى الخارج خاصة الشباب ، وضعف الرقابة الأسرية على الأبناء ، وضعف الوازع الديني لدى بعض أفراد المجتمع بالاضافة الى ظاهرة الترف المادي ورفاهية المجتمع . هذا بالاضافة الى التطور السريع الذي يستهدف المجتمع الكويتي والنقلة الحضارية ، ناهيك عن كثرة الوافدين واختلاف قيمهم وسلوكهم . (٤٨)

وفي دراسة أكاديمية للباحث عايد الحميدان حصرٌ لمجموعة من الأسباب المؤدية إلى انتشار المخدرات في الكويت من خلال دراسة وتحليل استبانة بلغ مجتمع العينّة فيها ٥٠٠ فرداً أغلبهم من المتعاطين "٣٤٠" فرداً وبنسبة ٦٨٪ وكانت نتائجها كالتالي :

١ - **المحاكاة والتقليد** Imitation and copying : كان عدد الذين أجابو بأن أهم الأسباب التي دفعتهم لاستعمال المخدرات المحاكاة والتقليد ٢٨ شخصاً بنسبة ٥,٦٪ من العينة منهم ٢٤ شخصاً من المتعاطين وأربعة من غير المتعاطين .

٢ - **الاعتقاد بارتباط المخدرات باللذة الجنسية** Sex Pleasure وهو ما أكدّ عليه الأطباء بأنه اعتقاد خاطئ لا نصيب له من الصحة . وقد أجاب ٥٦ فرداً من حجم عينة الدراسة بنسبة ١١,٢٪ منهم ٤٥ فرداً من المتعاطين و ١١ فرداً منم غير المتعاطين بأن هناك ارتباط بين الجنس واستعمال المخدرات .

٣ - **أصدقاء السوء** Bad Friends : يؤكد الباحثون أن لأصدقاء السوء دور كبير في اجتذاب السّذج من الشباب لتجريب المخدرات . وقد أجاب ١٩٣ فرداً بنسبة ٣٨,٦٪ من حجم العينية منهم ١١٧ من المتعاطين و ٧٦ من غير المتعاطين أن أصدقاء السوء يعتبرون من اهم الأسباب الدافعة للمخدرات .

٤ - **أسباب صحية** : Health Causes : أكدت الدراسات أن لبعض الأمراض

خاصة تلك التي يصاحبها آلام حادة ويستخدم أصحابها العقاقير المسكنة أو المهدئة مرات عديدة وبجرعات كبيرة يكون لها ارتباط بالاعتماد على المخدرات فيما بعد نتيجة الادمان . وقد أجاب ١٣ فرداً بنسبة ٢,٤٪ من اجمال العينّة منهم ١٠ أفراد من المتعاطين و ٣ من غير المتعاطين أجابوا بأن سبب الادمان هو التعود على المخدرات من خلال الاعتماد على العقاقير المسكنة للآلام .

٥ - **الهروب من المشاكل** Escaping From Problems : تؤثر المشاكل التي تنتاب الفرد على حياته واتزان سلوكه وتؤرقه وتؤلمه نفسياً ، ويحاول الهروب منها عن طريق تعاطي المخدرات التي تشعره بالراحة على حد اعتقاده ،وابعاده عن التفكير في مشاكله . وقد أيد هذا السبب ٤٠ فرداً من عينة الدراسة بنسبة ٨٪ منهم ٢٣ فرداً يتعاطون المخدرات و ١٧ فرداً من غير المتعاطين .

٦ - **ضعف الوازع الديني** Religion Restrain Weakness : تكمن في قوة إيمان الشخص إرادة صلبة وحصن حصين يحمي صاحبه من الانزلاق الى دروب الملذات والمتع الكاذبة ، أما ضعف الايمان فيجعل الشخص ضعيفاً أمام هذه المتع يسهل انجرافه ووقوعه فريسة للادمان . وعلى ذلك فقد وافق ٥٢ فرداً من مجموع عينة الدراسة بنسبة ١٠,٤٪ على أن ضعف الوازع الديني يأتي كسبب هام يؤدي الى الادمان . وكان بينهم ٣٤ شخصاً من المتعاطين و ١٨ من غير المتعاطين .

٧ - **توفر السيولة النقدية** Availability of Cash Money : يعمل توفر المالي على سهولة الانجراف وراء المتع والملذات غير المشروعة ، سواء كان من البلاد أو خارجها ، ويسهم ضعف الايمان وضعف الشخصية والفراغ في استثمار الأموال وانفاقها في جوانب مدمرة . وفي هذا السياق أجاب ١٢ فرداً من مجموع العينية منهم ٩ من المتعاطين و ٣ من غير المتعاطين وبنسبة اجمالية بلغت ٢,٤٪ من العينة بأن وفرة المال سبب هام للإدمان .

٨ - **ضعف الروابط الأسرية** : لا شك أن ضعف الروابط الأسرية وتفكك أواصر الأسرة بالطلاق وتشتت الأبناء وضعف الرقابة عليهم تؤدي بهم في وقت مبكر الى مصاحبة رفاق السوء الذين يجرفونهم إلى دروب المخدرات بأشكالها . وتأكيدا

لهذه الفرضية فقد أجاب ٤٥ فراداً من عينة دراسة د . الحميدان وبنسبة ٩٪ من العينّة الكلية منهم ٣٩ شخصاً من المتعاطين و ٩ من غير المتعاطين بأن ضعف الروابط الأسرية تعد من أهم الأسباب الدافعة الى سوء استعمال المخدرات .

٩ - السفر للخارج : لا شك أن لهذه الظاهرة أثرها في استعمال الشباب الكويتي للمخدرات . فهناك مجموعة من الشباب دأبت على السفر الى الأقطار الآسيوية والأوروبية وبعض الدول العربية التي تتوافر فيها المخدرات بأسعار رخيصة . كما شكلت ظاهرة السفر هذه مجالاً لحب الاستطلاع وتقليد الغير في المجتمعات الأخرى . وقد أجاب ١٢ فرداً من جملة عينة الدراسة وبنسبة بلغت ٢,٤٪ منهم ٦ من المتعاطين و ٦ من غير المتعاطين أن السفر للخارج يشكل عاملاً دافعاً لاستعمال المخدرات .

١٠ - ظاهرة العدائية للمجتمع : يشعر البعض بأنه منبوذ من مجتمعه أو أنه يعاني القهر والمهانة ،حيث ينظر إليه نظرة دونية أو على أنه أقل قيمة وأقل حظاً . فينظر الى مجتمعه نظرة عدائية تضطره الى عدم التعاون مع أفراد المجتمع والهروب من الواقع المفروض عليه . فيلجأ الى المخدرات .

وقد أجاب عدد قليل من جملة أفراد العينّة لا يتعدي ٥ أفراد منهم ٣ من المتعاطين بأن العدائية للمجتمع تُعدّ من الأسباب الدافعة للمخدرات .

١١ - وفرة المواد المخدرة : أجاب ٢٧ فرداً منهم ٢١ من المتعاطين و ٦ من غير المتعاطين بأن وفرة المواد المخدرة تعتبر من الأسباب التي تشجع على استعمال المخدرات .

١٢ - أجاب ٧ أفراد من العينية منهم ٤ من المتعاطين و ٣ من غير المتعاطين أن من الأسباب الدافعة للمخدرات التأثر بالخدم والعمالة الاجنبية .

وبعد إستعراض الأسباب الدافعة الى المخدرات في الكويت من خلال الدراسة السابقة يحسن ترتيبها من حيث الأولوية من خلال الجدول التالي (رقم ٥) من خلال اجابات المتعطاين . (الجدول من عمل الباحث)

السّبب	عدد المتعاطين	٪ من جملة عينة المتعاطين	الترتيب
أصدقاء السوء	١١٧	٣٤,٤١	١
اللذة الجنسية	٤٥	١٣,٢٤	٢
ضعف الروابط الأسرية	٣٦	١٠,٥٩	٣
ضعف الوازع الديني	٣٤	١٠	٤
المحاكاة والتقليد	٢٤	٧,٠٦	٥
الهروب من المشاكل	٢٣	٦,٧٦	٦
وفرة المواد المخدرة	٢١	٦,١٨	٧
أسباب صحية	١٠	٢,٩٤	٨
السيولة النقدية	٩	٢,٦٥	٩
تحقيق الذات	٨	٢,٣٥	١٠
السفر للخارج	٦	١,٧٦	١١
التأثر بالخدم والعمالة الأجنبية	٤	١,١٨	١٢
العدائية للمجتمع	٣	٠,٨٨	١٣
الجملة	٣٤٠	١٠٠	-

المصدر: من عمل الباحث اعتماداً على البيانات السابقة .

التطور العددي والنسبي لقضايا المخدرات في الكويت:

من خلال الجداول التالية نعرض التطورالعددي والنسبي لقضايا المخدرات في الكويت لمتوضيح أعداد المهتمين وجنسياتهم ، وتطور أعداد القضايا وتطور أعداد المسجونين على ذمة قضايا المخدرات ، اضافة لاعداد المحكومين ونزلاء مستشفى التأهيل .

يوضح الجدول التالي (٦) تطور عدد قضايا المخدرات للسنوات ٨٩ ، ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤ مع بيان نسبة النقص والزيادة .

السنة	عدد القضايا	نسبة النقص أو الزيادة ٪
١٩٨٩	٣٦٨	-
١٩٩٢	٣٠٥	- ١٧٪
١٩٩٣	٤٢٥	+ ٣٩,٣٪
١٩٩٤	٣٣٧	- ٢٠,٧ ٪

المصدر : وزارة الدخلية والادارة العامة للمباحث الجنائية ، الكشوف السنوية للمخدرات .

ويتضح من الجدول أن هناك تناقص في عدد القضايا بين عامي ١٩٨٩ و ١٩٩٢ بلغ ١٧٪ ، في حين ظهر ارتفاع ملحوظ على عدد القضايا في عام ١٩٩٣ وبنسبة وصلت الى ٣٩,٣٪ مقارنة بعام ١٩٩٢ . غير أن هذه الزيادة لم تستمر وانخفضت أعداد القضايا عام ١٩٩٤ بنسبة قدرها ٢٠,٧٪ .

أما الجدول الثاني (٧) فيوضح أعداد المسجونين على ذمة قضايا مخدرات في السنوات ٩١ حتى ١٩٩٥ .

السنة	عدد المسجونين	كويتي	غير كويتي	نسبة الكويتيين
١٩٩١	١٠٦	٧١	٣٥	٦٧٪
١٩٩٢	٢١٠	١٠٤	١٠٦	٤٩,٥٪
١٩٩٣	٣٩١	٢٤٣	١٤٨	٦٢٪
١٩٩٤	٣٥٣	١٥٨	١٩٥	٤٥٪
١٩٩٥ حتى أبريل فقط	٩١	٤٣	٤٨	٤٧٪

المصدر : د . عايد الحميدان ص ٥٧١

ويتضح من الجدول أن نسبة الكويتيين مرتفعة كمسجونين على ذمة قضايا مخدرات خاصة إذا ماوضعنا في الاعتبار أن غير الكويتيين تعني جنسياتٍ كثيرة مختلفة .

وبذلك يحتل الكويتيون المركز الأول بالنسبة للجنسيّات منفردة وليس في حالة وضعهم جميعاً كغير كويتيين .

يوضح الجدول (٨) أعداد المحكومين بقضايا المخدرات لعامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤ .

الجنسية	١٩٩٣				١٩٩٤			
	حيازة	تعاطي	اتجار	جملة	حيازة	تعاطي	اتجار	جملة
كويتي	١٢٧	١٥٢	١١٧	٣٩٦	٢٠٩	٢٢٧	١١٥	٥٥١
عراقي	٦	٥	٢	١٣	٦	٦	٥	١٧
سعودي	١٥	٢٠	١٥	٥٠	١٢	١٠	٦	٢٨
سوري	٣	٥	٣	١١	٢	١	١	٤
يمني	–	١	–	١	١	١	–	٢
لبناني	٤	٨	٣	١٥	١٧	١٠	٨	٣٥
مصري	١٧	٣٩	٨	٦٤	١٦	١٥	٧	٣٨
الامارات	١	١	١	٣	–	–	–	–
بحريني	٦	٥	٤	١٥	٥	٤	٣	١٢
قطري	١	–	١	٢	–	–	–	–
عماني	٢	٤	٢	٨	١	١	–	٢
عرب آخرون	٢	٢	٣	٧	–	١	–	١
بدون	١٤	١٦	١٨	٤٨	٢٦	٢٠	٢١	٦٧
ايراني	١٨	٢٦	١٧	٦١	٩٦	٧٥	٦٦	٢٣٧
باكستاني	٦	١٥	٢	٢٣	١٩	١٥	١١	٤٥
هندي	٢	٥	٣	١٠	١٠	٣	١	١٤
اجانب آخرون	٤	٨	١	١٣	٢٣	٦	٥	٣٤
المجموع	٢٢٨	٣١٢	٢٠٠	٧٤٠	٤٩٣	٣٩٥	٢٤٩	١١٣٧

المصدر : الحميدان عن الجدولين ٩٠ و ٩٢

يتّضح من الجدول ما يلي

١ - أن مجموع قضايا الحيازة والتعاطي والاتجار قد أرتفعت بين عامي ٩٣ و ١٩٩٤ .

٢ - أن عدد الكويتيين بقضايا الحيازة والتعاطي قد ارتفع أيضاً بين العامين المذكورين .

٣ - أن أعداد الكويتيين تفوق غيرها بشكل كبير في قضايا المخدرات لمختلفة .

ويوضح الجدول (٩) أعداد المحكومين بقضايا المخدرات للربع الأول من السنة ١٩٩٥ (يناير ، فبراير ، مارس)

الجنسية	حيازة	تعاطي	إتجار	المجموع
كويتي	٩٣	٨٨	٥١	٢٣٢
عراقي	-	-	-	-
سعودي	-	-	-	-
سوري	-	-	-	-
يمني	-	-	-	-
أردني + فلسطيني	١	١	-	٢
لبناني	١	١	١	٣
مصري	٦	٥	١	١٢
بحريني	٣	٣	١	٧
قطري	-	-	-	-
عماني	-	-	-	-
عرب آخرون	٢	١	١	٤
بدون جنسية	٤	٤	٣	١١
ايراني	٣٥	٣	٢١	٥٩
باكستاني	١	١	-	٢
هندي	٥	٤	١	١٠
أجانب آخرون	١٦	١٢	٦	٣٤
الجملة	١٦٧	١٥١	٨٦	٤٠٤

المصدر : المرجع السابق عن الجدول ٩٥ ص ٥٨١

ويعكس الجدول ما يلي :-

١ - ان أعداد الكويتيين المحكومين بقضايا المخدرات تفوق أعداد غيرهم ، ويليهم في ذلك الايرانيون ثم الاجانب الأخرون والهنود والبدون والمصريون وباعداد تقل كثيراً عن الكويتيين .

٢ - على افتراض أن المعدل العام لكل ٣ أشهر من السنة (ربع سنوي) هو ١٥٠ لجملة الحيازة و ١٤٠ لجملة المتعاطين و ٧٠ فقط لجملة المتاجرين فإن معدل عام ١٩٩٥ سيكون افتراضاً ٦٠٠ للحيازة و ٥٦٠ للمتعاطين و ٢٨٠ للمتاجرين وسيكون جملة المحكومين ١٤٤٠ قضية وهذا معناه أن جملة عدد عام ١٩٩٥ تفوق مثيلتها في عام ١٩٩٤ والتي تبلغ ١١٣٧ قضية كما هي في الجدول السابق رقم (٨) .

وتجدر الاشارة الى أن أعداد المعالجين من نزلاء مستشفى الطب النفسي (عيادة التأهيل في الفترة من ٩٣/١١/١ حتي ٩٤/٤/٣ قد بلغ ٩٧ نزيلاً منهم ٩٦ كويتياً وغير كويتي واحد أي بنسبة ٩٩٪ للكويتيين . أما في الفترة من ٩٤/٥/١ حتي ٩٤/١٠/٣١ فكان عدد النزلاء ٥٨ نزيلاً منهم ٥٧ كويتياً وغير كويتي واحد وبنسبة ٩٨٪ للكويتيين أيضاً . وفيما يلي جدول بالتوزيع العمري للنزلاء وطريقة الدخول الى المستشفى والمواد المخدرة المستخدمة ومرات الدخول الى المستشفى (جدول رقم ١٠)

التوزيع العمري للنزلاء	من ٩٣/١١/١ - ٩٤/٤/٣٠	من ٩٤/٥/١ - ٩٤/١٠/٣١
١٠ - ٢٠	٦	٨
٢١ - ٣٠	٣٣	١٦
٣١ - ٤٠	٣٩	٢٤
٤١ - ٥٠	١٥	٧
٥١ - ٦٠	٤	٣
الجملة	٩٧	٥٨
طريقة الدخول الي المستشفي		
من نفسه (متطوعاً)	٨٢	٥٠
عن طريق الشرطة	١٤	٨
بأمر المحكمة	١	-
الجملة	٩٧	٥٨
المواد المخدرة المستعملة		
هيروين	٥١	٣٣
أفيون	٢٥	١١
مواد طيارة	٨	٥
مواد أخرى	١٣	٩
الجملة	٩٧	٥٨
مرات الدخول للمستشفى		
مرة واحدة	٥٤	٤٣
مرتان	٢٨	١١
ثلاث مرات	٧	٣
أربع مرات	٢	١
خمس مرات	٣	-
ست مرات	١	-
أكثر من ست مرات	٢	-
الجملة	٩٧	٥٨

المصدر: عن الحميدان ، مرجع سابق

ويتضح من الجدول ما يلي :

١ - أن أكثر النزلاء هم الذين يدخلون في الشريحة العمرية من ٣١ الى ٤٠ عاماً يليهم في ذلك الشريحة من ٢١ - ٣٠ عاماً .

٢ - أن أكثر حالات الدخول إلى المستشفى هي التي جاءت متطوعة أي طواعية دون إجبار أو تدّخل أمني أو بأمر المحكمة ، وهذا مؤشر جيد بأن هناك نية حسنة في تلقي العلاج والاقلاع عن الادمان ، ويشكل هؤلاء ٨٤,٥٪ من جملة نزلاء المستشفى .

٣ - أن اكثر النزلاء يعالجون من ادمان الهيروين بنسبة ٥٣٪ للفترة الأولى وبنسبة ٥٧٪ للفترة الثانية . ويلي ذلك النزلاء الذين يعالجون من ادمان الأفيون .

٤ - أن اكثر نزلاء المستشفي كانت مرات دخولهم مرة واحدة فقط ،فقد بلغت نسبتهم في الفترة الأولى ٥٦٪ وبلغت في الفترة الثانية ٧٤٪ .

قراءة في واقع تهريب ومضبوطات المخدرات الى الكويت في العامين ١٩٩٦ و ١٩٩٧ والربع الأخير من عام ١٩٩٨:

لعل من أبرز ما جاء في التقرير العام للادارة العامة للجمارك [٥٠] للفترة المشار إليها وجود تراجع فعلي لمضبوطات المخدرات في عام ١٩٩٧ مقارنة بعام ١٩٩٦ . ففي عام ١٩٩٦ كان اجمالي الكمية المضبوطة من الأفيون تعادل ٤ كيلو جرامات و ١٩٨ جرام و ٧٢٣ ملليجرام تراجعت الى ٥٦٧,٠٣٧ جرام فقط أي بنسبة تراجع في مضبوطات الأفيون بلغت ٣ كيلو جرام و ٦٣١ غرام و ٦٨٦ ملليجرام أي بنسبة ٦٨,٤٩٪ . أما مضبوطات الهيروين فقد تراجعت من ٤٠,٥ كيلو جرام في عام ١٩٩٦ الى ١٥,٩ كيلو جرام عام ١٩٩٧ أي بنسبة ٦٠,٧٪ . وتراجعت مضبوطات الحشيش من ٤,٨ كيلو جرام عام ١٩٩٦ الى ١,٢ كيلو جرام في عام ١٩٩٧ أي بنسبة تراجع بلغت ٧٥٪ .

وتجدر الاشارة الى أن الأنواع الثلاثة (الافيون ، الهيروين ، الحشيش) تعدّ أكثر المخدرات شيوعاً بالنسبة لكبر كمياتها وتداولها سواء في الكويت أو العالم ، بعكس

الماريجوانا والكوكايين ، حيث يتم تهريب كميات قليلة منها ومعظمها بهدف التعاطي .

ففي عام ١٩٩٦ بلغت كمية المضبوطات من الماريجوانا نحو ١٩ جرام ارتفعت في عام ١٩٩٧ الى ٥٣ جراماً . أما الكوكايين فقد ارتفعت كمياتها المضبوطة من ٣١٨ من الجرام عام ١٩٩٦ إلى عشرة جرامات عام ١٩٩٧ . وارتفعت أعداد الحبوب المخدرة المضبوطة من ٢٢٨٧ حيث عام ١٩٩٦ الى ٧١٥٧ حيث عام ١٩٩٧ .

وعلى ضوء التراجع في كميات المخدرات الرئيسية من عام ١٩٩٦ الى عام ١٩٩٧ ، كان من الطبيعي أن يتراجع عدد القضايا من ١١٩ عام ١٩٩٦ الى ٦٧ قضية فقط عام ١٩٩٧ ويمثل هذا التراجع ٤٣,٧٪ .

أما عن الربع الأول من عام ١٩٩٨ فقد بلغت قضاياه عشر فقط ، بمعنى أن قضايا عام ١٩٩٨ربما كانت افتراضاً ٤٠ قضية (معدل الثلاثة أشهر × ٤) وهي أقل من جملة قضايا عام ١٩٩٧ بنحو ١٢ قضية بنسبة ٢٣٪ تقريباً إذا ظلت جهود المكافحة على نفس الوتيرة . وإذا نظرنا الى كمية الهيروين (وهو من أخطر أنواع المخدرات واكثرها تأثيراً) والمضبوطة في الربع الأول من عام ١٩٩٨ نجد أن مجموعها لن يزيد على ٢٤,٧ جرام مقابل ٤٠ جرام لعام ١٩٩٦ و ١٥ كيلو جرام عام ١٩٩٧ .

التهريب والمضبطات عام ١٩٩٦:

أفاد التقرير العام للجمارك لعام ١٩٩٦ (٥١) أن مضبوطات المخدرات تنوعت بين الهيروين والأفيون والحشيش والمريجوانا والكوكايين والحبوب المخدرة . أما منافذ دخولها الى الكويت والتي ضبطت فيها فكان الأول مطار الكويت الدولي والثاني ميناء الشويخ . أما خط سير المهربين الباكستانيين الذين كانوا يمثلون اكبر نسبة من اجمالي المهربين عام ١٩٩٦ فكانت باكستان عن طريق مطارات الدول الخليجية ، قطر البحرين ، سلطنة عمان على النحو التالي :

* بيشاور - كراتشي - المنامة - الكويت .
* بيشاور - كراتشي - الدوحة - المنامة .

* بيشاور - كراتشي - مسقط - الكويت .

أما المهربون الايرانيون ويأتون في المركز الثاني في عام ١٩٩٤ فقد استخدموا في تهريبهم مياه الخليج كخط سير للوصول الى الكويت بلاضافة الى استخدام المطارات الايرانية المختلفة مثل طهران ، اصفهان ، شيراز . أما الموانئ البحرية الايرانية المستخدمة فكانت خورمشهر وبوشهر .

أما وسائل وطرق التهريب التي استخدمها الايرانيون فكانت متنوعة منها إخفاء المخدرات داخل الأحذية أو أرضياتها ، الاخفاء داخل علب الحلوي والكيك وأنواع الأغذية . علاوة على إخفائها في أواني وزجاجات الطرشي والمخللات وداخل الملابس الداخلية وأرضيات وقاع الحقائب .

وكانت طرق ووسائل التهريب المستخدمة عند المهربين الباكستانيين في ذات العام (خاصة الهيروين) طرقاً عدة معقدة مثل تجاويف الأحذية وأرضياتها وأماكن سرّية من الملابس ، وداخل علب الحلوي وداخل علب معجون الأسنان وكريمات الحلاقة ، وكذلك أماكن سرية في الحقائب بعمل قاع مزودج وداخل ألواح الخشب للصناديق بكبس الهيروين بطريقة الكبس الحراري .

أما فيما يتعلق بترتيب منافذ الوصول فقد احتل مطار الكويت الدولي في هذا العام المركز الأول في عدد القضايا وكمية المضبوطات ، حيث بلغت ١٠٤ قضايا كما بلغت كمية المخدرات المضبوطة عن طريق هذا المنفذ ٣٤,٩ كيلو جـــــرام للهيروين ، و ٤,٤ كيلو للحشيش و ٢,٢ كيلو للأفيون و ٠,٠١٩ جرام للماريجوانا و ٠,٣١٨ ملليجرام من الكوكايين و ١٤٣٣ حبة مخدّرة .

وكانت المرتبة الثانية من نصيب ميناء الشويخ ، حيث تكثر عمليات التهريب بالسفن القادمة من الموانئ الايرانية . وقد بلغ عدد القضايا للمخدرات المضبوطة ٩ قضايا ، وكانت كمية المخدرات المضبوطة ٥,٥ كيلو جرام من الهيروين و ١,٩٥ كيلو م الأفيون و ٠,٣٩٢ جرام من الحشيش و ٧٠٠ حبة مخدّرة . وتجدر الاشارة الى أن تهريب الأفيون على وجه التحديد يتم من قبل المهربين الايرانيين دون سواهم من الجنسيات الأخرى ويطلقون عليه اسم «الترياق» .

التهريب والمضبوطات في عام ١٩٩٧:

أفاد تقرير الادارة العامة للجمارك بأنه قد حدث تطور هام في عام ١٩٩٧[٥٢] ، قد توقف المهربون الايرانيون عن استخدام المطارات الجوية ، وعادوا مجدداً الى استخدام الموانئ كمنافذ للوصول بالمخدرات الى الكويت . ومن الملاحظ أن كميات المضبوطات تراجعت عن عام ١٩٩٦ ، فيما ظلت أنواع المخدرات التي كانت تصل الى الكويت مستمرة وهي الهيروين والحشيش والأفيون والكوكايين والمارجوانا والحبوب المخدرة .

وواصل الباكستانيون في هذا العام محاولاتهم المعقدة في طرق ووسائل التهريب ومنها تشبيع الحقائب بمادة الهيروين وكذلك الكراتين . اضافة الى تهريب الهيروين على شكل أزرّة مخيطة بالملابس . وانحصرت جنسية المهربين في الجنسية الايرانية والباكستانية . وفيها تخصص الباكستانيون في تهريب مادة الهيروين اهتم الايرانيون بتهريب الأفيون والحشيش . واستمر الباكستانيون في استخدام المطارات الخليجية في خطوط سير للتهريب كانت على النحو التالي :-

- بيشاور - كراتشي - دبي - الكويت
- بيشاور - كراتشي - أبو ظبي - الكويت
- بيشاور - كراتشي - المنامة - الكويت .
- بيشاور - كراتشي مباشرة الى الكويت

وأضاف التقرير أن مطار الكويت الدولي احتل المركز الأول في عدد القضايا وكمية المضبوطات ، حيث بلغ عدد القضايا ٥٤ قضية . أما كمية المخدرات فكانت ١٥,٨ كيلو جرام من الهيروين و ٠٤٤, جرام ماريجوانا و ٠,٢١ جرام من الحشيش و ٧٠٣٣ حبة مخدرة . واحتل ميناء الشويخ المركز الثاني لعام ١٩٩٧ حيث بلغت عدد القضايا ٩ أما كمية المخدرات كانت ١,٢ كيلو جرام حشيش و ٥ جرامات من الماريجوانا و ١٠ جرامات من الكوكايين .

مضبوطات الربع الأول من عام ١٩٩٨:

أشار تقرير الادارة العامة للجمارك [٥٣] الى أن عدد الضبطيات بلغت عشر . وقد ضبطت جميع قضايا التهريب في مطار الكويت ماعدا قضية واحدة ضبطت في مركز جمارك السالمي البرّي . وتجدر الاشارة الى أن ٩٠٪ من القضايا كانت كميات صغيرة ، بمعني أنها بقصد التعاطي وليس الاتجار مما يفسر الجهود المبذولة لرجال الأمن والجمارك في تشديد الرقابة .

أما أنواع المخدرات المضبوطة فيكن توزيعها كالتالي :

٤ قضايا تهريب أفيون ، ٣ قضايا تهريب ماريجوانا ، واحدة هيروين وواحدة حشيش وأخرى حبوب مخدرة . وتوزعت القضايا بين ست جنسيات جاء الايرانيون في المركز الأول عن طريق استخدامهم للطرق الجوية خلافاً لما كان سابقاً .

أما أهم الملاحظات التي وردت على تقرير الجمارك عن العامين ١٩٩٦ و١٩٩٧ كانت كالتالي :-

١ - تمت السيطرة على عمليات تهريب مادة الحشيش في مطار الكويت الدولي حيث تدنت الكميات المضبوطة منها الى أدنى حد في عام ١٩٩٧ .

٢ - ايقاف تهريب مادة الأفيون عن طريق المطار .

٣ - تمت السيطرة على عملية تهريب مادة الهيروين في ميناء الشويخ حيث تدنت الكميات المضبوطة منها الى أدني حد في عام ١٩٩٧ .

٤ - لاحظ التقرير اتجاه المهربين الى استخدام الطرود البريدية لتهريب المخدرات على الرغم من أن الكميات المضبوطة قليلة جداً .

وقد أوجز التقرير [٥٤] أسباب النجاح في السيطرة على عمليات التهريب في جميع المنافذ الى أمور جاء منها ما يلي :-

١ - استخدام الكلاب البوليسية في عمليات التفتيش .

٢ - استحداث ثلاثة أنظمة جديدة على الجمارك الكويتية ، نتيجة مذكرة التفاهم مع الجمارك الأمريكية ، لتقديم العون الفنّي للجمارك الكويتية ، وهذه الأنظمة هي :

أ - نظام فرق الجوالة (مراقبة الركاب منذ الدخول حتى الخروج وتحديد المشتبه فيهم .

ب - نظام المعلومات عن الأشخاص الضالعين في التهريب .

جـ - نظام التحرّي .

٣ - التدريب المستمر لمفتشي الجمارك ، وهو ما يعرف بالدورات التنشيطية .

٤ - الدعم المستمر من قبل انظمة الجمارك العالمية .

٥ - الدعم المستمر من قبل مكتب تبادل المعلومات العالمي . .

أهم وسائل التهريب الى دولة الكويت:

أورد الدكتور الحميدان أهم الطرق والوسائل المستخدمة لتهريب المخدرات الى الكويت نوردها كما يلي :-

١ - تهريب المخدرات بواسطة سيارات الشحن داخل صناديق الفاكهة وعلب الزيتون .

٢ - التهريب باستخدام مخازن وقود السيارات والاطارات وداخل أضواء السيارات الأمامية والخلفية والأبواب الجانبية ، ومطفأة الحريق ومقاعد السيارات .

٣ - التهريب داخل أجسام الحيوانات المذبوحة (الدجاج ، الحمام ، اللحوم)

٤ - التهريب داخل علب معجون الأسنان والحلاقة .

٥ - التهريب داخل أشرطة الكاسيت وأجهزة التسجيل والفيديو والتليفزيون .

٦ - التهريب من خلال الاقلام ولعب الأطفال .

٧ - التهريب من خلال حبات البطاطس وجذور الأشجار .

٨ - التهريب داخل أكياس الاسمنت والمواد الانشائية والتحف الخشبية .

٩ - استخدام مطّارات المياه والفازات والأجهزة الطبية .

١٠ - استخدام ربطات العنق وعلب السجاير .

١١ - التهريب داخل شوايات الدجاج ورولات الورق .

١٢ - التهريب من خلال مفردات أثاث المنازل .

١٣ - استخدام هواتف السيارات المستوردة وأجهزة الاتصال .

١٤ - التهريب من خلال مظاريف المراسلات وقصاصات الكتب والملابس الداخلية والأجهزة الكهربائية .

عام ١٩٩٥ - ١٩٩٧ . وستوضح الجداول نوع القضايا وعددها ونوع الأحكام الصادرة بها (الجريمة) مع بيان نوع المخدرات ووزنها وعدد المهتمين بها . هذا بالاضافة الى توزيع المتّهمين من حيث الجنسية والتوزيع العددي والنسبي للقضايا والمتّهمين .

جدول (١١) يوضح عدد قضايا لمخدرات وأنواعها وعدد المتهمين بها في الكويت عام ١٩٩٥ .

ويلاحظ من الجدول أن اكثر قضايا المخدرات عام ١٩٩٥ انحصرت في قضايا جلب المخدرات إذ بلغت ١٥٢ قضية تلتها قضايا الحيازة والتعاطي ثم قضايا الاتجار .

نوع القضايا	عدد القضايا	نوع الاحكام	نوع المخدرات	وزن المخدرات بالجرام	عدد المتهمين
الاتجار بالمخدرات	٩٢	جناية	حشيش	٦٢٩٩٤٧	٢٦٥
			هيروين	٢٩٦٩	
			أفيون	٢٩٩٧٢	
			كوكايين	٦٩	
			كودايين	٥١	
			مؤثرات عقلية	٧١٢ حبة	
جلب مخدرات	١٥٢	جناية	حشيش	١٥٣٩	١٨٢
			هيروين	٤٧٧٤	
			أفيون	٣٨٣١	
			ماريجوانا	٢٠٩	
			مؤثرات عقلية	١٢٤٠٣٢ حبة	
حيازة وتعاطي مخدرات	١٢٨	جناية	حشيش	١٧٣٦	٢١٤
			هيروين	١٣١	
			أفيون	١٤١	
			ماريجوانا	٢	
			مؤثرات عقلية	٨٨ حبة	
زرعة مخدرات	٢	جناية	ماريجوانا	٦ شجرات	٣
ضد مجهول	٢٠	جناية	حشيش	٣٧٦٢٤	-
			هيروين	٣٧٩	
			أفيون	٣	
			مؤثرات عقلية	٣١٧٩٢ حبة	
الجملة	٣٩٤	-		٧١٣٣٧٧ حبة ١٥٦٦٢٤ حبة	٦٦٤

المصدر : عن وزارة الداخلية ، ادارة مكافحة المخدرات احصائية عام ١٩٩٥

ويلاحظ من الجدول أن اكثر قضايا المخدرات عام ١٩٩٥ انحصرت في قضايا جلب المخدرات إذ بلغت ١٥٢ قضية تلتها قضايا الحيازة والتعاطي ثم قضايا الاتجار. بينما نجد أن اكثر المتهمين في قضايا لمخدرات يتمثلون في الاتجار حيث بلغ عددهم ٢٦٥ تلاهم المتعاطون ثم المتهمون بجلب المخدرات.

جدول (١٢) يوضح توزيع المتهمين ي قضايا المخدرات حسب الجنسية ونوع القضية لعام ١٩٩٥ .

نوع القضايا	كويتي	غير محدد الجنسية	غير كويتي	المجموع
الاتجار بالمخدرات	١٠٦	٦	١٥٣	٢٦٥
جلب المخدرات	١٣	–	١٦٩	١٨٢
حيازة وتعاطي المخدرات	١٥٤	٨	٥٢	٢١٤
زراعة مخدرات	١	–	٢	٣
الجملة	٢٧٤	١٤	٣٧٦	٦٦٤
٪	٤١,٢٦	٢,١	٥٦,٦٤	١٠٠

مصدر الجدول : عن جدول احصائية عام ١٩٩٥ ، ادارة مكافحة المخدرات .

ويعكس الجدول ما يلي :-

١ - أن نسبة قضايا الكويتيين تشكل ٤١,٢٦٪ من جملة القضايا وتأتي في المرتبة الثانية بعد قضايا غير الكويتيين التي شكلت ٥٦,٦٤٪ .

٢ - جاءت قضايا الاتّجار بالمخدرات في المركز الأول بنحو ٢٦٥ قضية تلتها قضايا الحيازة والتعاطي (٢١٤ قضية) ثم قضايا الجلب (١٨٢) .

٣ - ظهرت في عام ١٩٩٥ (كما يتضح من الجدول) زراعة المخدرات في الكويت اذ بلغت قضاياها ٣ قضايا اتهم فيها كويتي واثنان من غير الكويتيين . وكما اتضح من الجدول السابق (رقم ١١) أن عدد الشجيرات المزروعة بلغ ٦ شجرات .

جدول (١٣) يوضح عدد قضايا المخدرات وأنواعها وعدد المتهمين فيها في الكويت لعام ١٩٩٦ .

نوع القضايا	عدد القضايا	نوع الاحكام	نوع المخدرات	وزن المخدرات	عدد المتهمين
الاتجار بالمخدرات	١٠٩	جناية	حشيش	٣٢٢٠٤ جرام	٢٩٧
			هيروين	١٢٨٧٦ جرام	
			أفيون	١٢٩٢٣ جرام	
			كوكايين	٩ جرام	
			ماريجوانا	٣٤٠٧ جرام	
			مؤثرات عقلية	١٧٤ حبة	
جلب مخدرات	١١٧	جناية	حشيش	٨٩٠٧٢ جرام	١٤٢
			هيروين	٣٤٤٠٦ جرام	
			أفيون	٧٨٣٦ جرام	
			ماريجوانا	٢٦١ جرام	
			كوكايين	٧ جرام	
			قات	١٥ جرام	
			مؤثرات عقلية	٢٠٨٥ حبة	
حيازة وتعاطي مخدرات	٢٣٧	جناية	حشيش	٣٣٤٣ جرام	٤٠٢
			هيروين	٨٠٤ جرام	
			أفيون	٤٥ جرام	
			مورفين	٧ جرام	
			مؤثرات عقلية	١٠٠٧ حبة	
ضد مجهول	٣٣	جناية	حشيش	٢١٢٠٠ جرام	
			هيروين	٢٤١	
			أفيون	٧١٧	
			مؤثرات عقلية	١٤٨ حبة	
الجملة	٤٩٦	-	-	٢١٩٣٧٣ جرام	٨٤١
				٣٤١٤ حبة	

المصدر عن وزارة الداخلية ادارة مكافحة المخدرات احصائية عام ١٩٩٦

* ملحوظة عد الوفيات الناتجة عن تعاطي المخدرات لعام ١٩٩٦ = ٢٢

ويلاحظ أن حيازة وتعاطي المخدرات تأتي في المرتبة الأولى بنحو ٢٣٧ قضيــة و ٤٠٢ متهما يمثلون ٤٨٪ من جملة المحكومين بقضايا المخدرات لعام ١٩٩٦ .

جدول (١٤) يوضح توزيع المتّهمين في قضايا المخدرات حسب الجنسية ونوع القضية لعام ١٩٩٦

نوع القضايا	كويتي	غير محدد الجنسية	غير كويتي	المجموع
الاتجار بالمخدرات	١١٦	١٨	١٦٣	٢٩٧
جلب المخدرات	١٧	–	١٢٥	١٤٢
حيازة وتعاطي المخدرات	٣٠٠	٣١	٧١	٤٠٢
الجملة	٤٣٣	٤٩	٣٥٩	٨٤١
٪	٥١,٤٩	٥,٨٢	٤٢,٦٩	١٠٠

المصدر : عن جدول احصائية عام ١٩٩٦ ، الادارة العامة لمكافحة المخدرات .

ويتضح من الجدول أن أكثر القضايا ينحصر في الحيازة والتعاطي فقد بلغ عدد القضايا ٤٠٢ قضية بنسبة ٤٨٪ من جملة القضايا ، يليها في ذلك قضايا الاتجار ثم جلب المخدرات وبنسب أقل . كما يتضح أن نسبة الكويتيين في قضايا المخدرات اتّجاراً وجلباً وحيازةً وتعاطياً بلغت في عام ١٩٩٦ نحو ٥١,٥٪ من جملة المتهمين .

جدول (١٥) يوضح عدد قضايا المخدرات وأنواعها وعدد المتهمين بها في الكويت لعام ١٩٩٧ .

نوع القضايا	عدد القضايا	نوع الاحكام	نوع المخدرات	وزن المخدرات	عدد المتهمين
الاتجار بالمخدرات	١٢١	جناية	حشيش	٢٤٤٢٩ جرام	٣٢٠
			هيروين	٧١٧٩ جرام	
			أفيون	٢٨٠٧ جرام	
			مؤثرات عقلية	٢٢٦٧ جرام	
جلب مخدرات	٧٨	جناية	حشيش	١٣٨٨ جرام	٨٨
			هيروين	١٣٨٨٠ جرام	
			أفيون	٨٧٠٦ جرام	
			ماريجوانا	٤٦ جرام	
			كوكايين	٢ جرام	
			مؤثرات عقلية	٨٨٩٦ حبة	
حيازة وتعاطي مخدرات	٤٠٤	جناية	حشيش	٢٥٠٧ جرام	٦٢٤
			هيروين	٦٧٨ جرام	
			أفيون	١٦٧ جرام	
			مؤثرات عقلية	١٨٦٩ جرام	
ضد مجهول	٢٤	جناية	حشيش	٢٥٩ جرام	–
			هيروين	١٨٥٧ جرام	
			أفيون	٢٢ جرام	
			ماريجوانا	٧ جرام	
			مؤثرات عقلية	٢١٣ جرام	
الجملة	٦٢٧	–	–	٦٣٩٣٤ جرام	
				١١٢٠٥ حبة	١٠٣٢

المصدر : عن وزارة الداخلية ، الادارة العامة للمباحث الجنائية ، ادارت مكافحة المخدرات الاحصائية السنوية لعام ١٩٩٧ .

* ملحوظة : عدد الوفيات الناتجة عن تعاطي المخدرات لعام ١٩٩٧ = ٢٨ حالة .

ويلاحظ من الجدول أن أكثر القضايا تنحصر في حيازة وتعاطي المخدرات إذ تبلغ ٤٠٤ قضية جملة المتهمين فيها وصلت الى ٦٣٤ متهماً بنسبة ٦١٪ من جملة المتهمين ، يليها في ذلك قضايا الاتجار ثم قضايا جلب المخدرات .

جدول (١٦) يوضح توزيع المتهمين في قضايا المخدرات حسب الجنسية ونوع القضية عام ١٩٩٧ .

نوع القضايا	كويتي	غير محدد الجنسية	غير كويتي ٢٤ جنسية	المجموع
الاتجار بالمخدرات	١٤٦	١٦	١٥٨	٣٢٠
جلب المخدرات	٣٢	١	٥٥	٨٨
حيازة وتعاطي المخدرات	٤٧٠	٤١	١١٣	٦٢٤
الجملة	٦٤٨	٥٨	٣٢٦	١٠٣٢
٪	٦٢,٨	٥,٦	٣١,٦	١٠٠

مصدر الجدول عن جدول احصائية عام ١٩٩٧ ، الادارة العامة للمباحث الجنائية ادارة مكافحة المخدرات .

ويتضح من الجدول أن أكثر قضايا المخدرات تنحصر في الحيازة والتعاطي فقد بلغت عام ١٩٩٧ نحو ٦٢٤ قضية بنسبة ٦٠,٥٪ من جملة القضايا تليها قضايا الاتجار ثم جلب المخدرات . كما يوضح الجدول أن نسبة الكويتيين في قضايا الاتجار والحيازة والتعاطي والجلب تشكل ٦٢,٨٪ من جملة الجنسيات الاخرى .

جدول (١٧) يوضح تطور أعداد وقضايا المخدرات والمتهمين بها في الكويت في السنوات ٩٥ ، ٩٦ ، ١٩٩٧ .

نوع القضايا	١٩٩٥		١٩٩٦		١٩٩٧	
	القضايا	المتهمون	القضايا	المتهمون	القضايا	المتهمون
الاتجار بالمخدرات	٩٢	٢٦٥	١٠٩	٢٩٧	١٢١	٣٢٠
جلب المخدرات	١٥٢	١٨٢	١١٧	١٤٢	٧٨	٨٨
حيازة وتعاطي المخدرات	١٢٨	٢١٤	٢٣٧	٤٠٢	٤٠٤	٦٢٤
زراعة مخدرات	٢	٣	–	–	–	–
ضد مجهول	٢٠	–	٣٣	–	٢٤	–
الجملة	٣٩٤	٦٤١	٤٩٦	٨٤١	٦٢٧	١٠٣٢

المصدر : جدول تجميعي من عمل الباحث اعتماداً على الجداول السابقة ارقام ١١ ، ١٣ ، ١٥

١ – أن هناك تطور في قضايا الاتجار بالمخدرات حيث ارتفعت من ٩٢ قضية عام ١٩٩٥ الى ١٠٩ قضايا عام ١٩٩٦ الى ١٢١ قضية عام ١٩٩٧ .

٢ – أن هناك انخفاض ملحوظ في قضايا جلب المخدرات ، حيث انخفضت من ١٥٢ قضية عام ١٩٩٥ الى ١١٧ عام ١٩٩٦ ثم الى ٧٨ قضية عام ١٩٩٧ . أي أن النقص في عدد قضايا جلب المخدرات بين عامي ١٩٩٥ و ١٩٩٧ بلغ نحو ٤٩٪ . وربما دلّ ذلك على تشديد الرقابة على منافذ وصول المخدرات والى تطور أساليب الكشف عنها ومتابعة وسائل الاخفاء .

٣ – هناك تطور في قضايا حيازة المخدرات وتعاطيها فقد ارتفع العدد من ١٢٨ قضية عام ١٩٩٥ إلى ٢٣٧ قضية عام ١٩٩٦ ثم إلى ٤٠٤ قضية عام ١٩٩٧ . أي أن نسبة الزيادة في قضايا الحيازة والتعاطي بين عامي ٩٥ ، ١٩٩٧ بلغت نحو ٢١٦٪ . مما

يستوجب التعامل مع مشكلة المخدرات في الكويت بشكل جدّي خشية تفاقمها في السنوات اللاحقة .

٤ - لم يتم الكشف عن زراعة للمخدرات في الكويت سوي في عام ١٩٩٥ حين اكتشفت زراعة ٦ شجيرات اتهم فيها ٣ أفراد منهم كويتي واحد واثنين من غير الكويتيين .

٥ - أغلب المتهمين في قضايا المخدرات في السنوات الثلاث هم المتعاطون وحائزو المخدرات حيث بلغ عددهم ٦٢٤ متهماً يشكلون ٦٠,٥٪ من جملة المتهمين .

جدول (١٨) يوضح التوزيع النسبي والعددي لقضايا المخدرات والمتهمين بها في الكويت في السنوات ٩٥، ٩٦، ١٩٩٧

السنة	التوزيع العددي		التوزيع النسبي٪	
	عدد القضايا	عدد المتهمين	عدد القضايا	عدد المتهمين
١٩٩٥	٣٩٤	٦٦٤	٢٦	٢٦,٢
١٩٩٦	٤٩٦	٨٤١	٣٢,٧	٣٣,١
١٩٩٧	٦٢٧	١٠٣٢	٤١,٣	٤٠,٧
الجملة	١٥١٧	٢٥٣٧	١٠٠,٠	١٠٠,٠

مصدر الجدول : جدول تجميعي من عمل الباحث اعتماداً على الجداول السابقة

ويلاحظ من الجدول أن نتائجه تتفق مع سابقه الجدول رقم ١٧ في تطور القضايا وعدد المتهمين .

مواجهة المشكلة

وسنتناول هنا بالدراسة ما يلي :-

١ - أبرز الخطوات الواجب اتخاذها في مجال الوقاية من المخدرات :

٢ - جهود الكويت في مكافحة المخدرات .

أبرز الخطوات الواجب اتخاذها في مجال الوقاية من المخدرات

اقترحت العديد من الدراسات خطوات عملية يمكن اتباعها عند وضع برامج وقائية فعّالة للحد من ظاهرة المخدرات ، مثل دراسة يوسف ودراسة عبد الله غلوم وزميله إضافة الى دراسة الدوسري . (٥٥) كما قدمت أبحاث أخرى مثل دراسة اسماعيل والدراسة التي أجرتها وزارة الشئون الاجتماعية والعمل بالكويت (١٩٩٢) (٥٦) تصورات ومقترحات تستهدف علاج ظاهرة المخدرات .

أما ندوة المخدرات التي عقدها مركز خدمة المجتمع بجامعة الكويت في أبريل عام ١٩٨٩ فقد انتهت الى صياغة بعض المقترحات رأينا أن نورد أهمها على النحو التالي :- (٥٧) .

اولاً: توصيات متعلّقة بمجال الوقاية:

١ - ضرورة التنسيق بين كافة أجهزة المكافحة ، وتطور هذه الأجهزة بدعمها بالامكانات القادرة على مواجهة المشكلة . وتنظيم دورات متقدمة للكوادر البشرية العاملة في مجال المكافحة لمتابعة أحدث الوسائل والأساليب التي يتبعها تجار المخدرات .

٢ - إنشاء محكمة خاصة بقضايا المخدرات على غرار محكمة الأحداث ، وذلك للاسراع في اصدار الاحكام في هذه القضايا .

٣ - التأكيد على تنفيذ الاستراتيجية العربية لمكافحة المخدرات والمقررة من قبل وزارة الداخلية العرب .

٤ - مراجعة وتطوير القوانين الخاصة بالمؤثرات العقلية لتتناسب مع مستجدات هذه الظاهرة . كما حدث في الكويت عند إقرار تطبيق عقوبة الاعدام على تجار المخدرات .

٥ - تنشيط دور المؤسسات الاجتماعية ذات العلاقة كالأسرة والمدرسة والمسجد ومؤسّسات التعليم العالي وجمعيات النفع العام للقيام بدورها في مجال المكافحة .

٦ - ربط الشباب بقضايا مجتمعه ، وتنمية الاحساس بالمسئولية والمشاركة الاجتماعية ، واستحداث برامج شبابية من شأنها استثمار وقت الفراغ بشكل ايجابي وبناء .

٧ - تنشيط دور الاعلام المسموع والمقروء والمرئي في التأكيد على التوعية الاعلامية الجماهيرية في مواجهة المشكلة . مثل تعريف الآباء والأمهات والمدرسين بظاهرة التعاطي المبكر ، وتشديد الرقابة على المواد التليفزيونية وأشرطة الفيديو التي قد تساعد على انتشار المخدرات وتعاطيها ، ومحاولة تدريس ظاهرة المخدرات في المرحلة الثانوية ومرحلة التعليم العالي ، ودعوة وزارة الأوقاف للاضطلاع بدورها في التركيز على البعد الاسلامي في مواجهة المشكلة .

٨ - اعداد وتدريب الاخصائيين الاجتماعيين والنفسيين العاملين بالميدان على أساليب الكشف عن حالات تعاطي المخدرات لمعالجة الحالات في بداياتها .

ثانيا: توصيات خاصة بمجال العلاج:

جاء في ندوة المخدرت التي انعقدت بجامعة الكويت والسابق الاشارة إليها أنه استجابة لتوّجه المشرع الكويتي باعتبار المدمن المتقدم للعلاج مريضاً ، ولابد أن تُوفر له الرعاية الصحية اللازمة فإن ذلك يستلزم ما يلي :-

١ - توفير مراكز متخصصة تعمّم على محافظات الدولة لتقديم الخدمات العلاجية للمدمنين .

٢ - تطوير كفاءة طرق العلاج المستخدم حالياً في الكويت بحيث تساير تطور

أنواع العلاج في الخارج لاسيما في العالم الغربي المتطور في هذا المجال .

٣ - ضرورة الاستعانة بالاخصائيين النفسيين والاجتماعيين في العلاج اضافة للكوادر الطبية .

٤ - الاهتمام والتركيز على الرعاية اللاحقة سواء للمرضى المدمنين بعد مغادرتهم المستشفى ، أو المحكوم عليهم بقضايا تعاطي المخدرات بعد الافراج عنهم ، وذلك خشية العودة الى المخدرات ، مع ضرورة العمل على إعادة دمج هؤلاء في المجتمع والنظر الى مسببات التعاطي والادمان كالمشكلات الاجتماعية ونحوها .

بالاضافة إلى ما سبق تشدّد هذه الدراسة على بعض الجوانب على النحو التالي :-

١ - متابعة تقييم الخطط والبرامج والاجراءات المتخذة في مجالات العلاج والوقاية بشكل دوري لمتابعة نجاحها في الحد من الظاهرة وانتشارها .

٢ - توفير الدراسات الخاصة بالمخدرات وتبادلها مع الجهات المناظرة داخل الكويت وخارجها .

٣ - وضع الضوابط الخاصة باستيراد المواد المخدّرة وتشديد الرقابة على صرفها وتداولها .

٤ - تطوير أساليب الضبط وتنمية كوادر وزارة الداخلية المختصة ورجال الجمارك المسئولين ،عن طريق الدورات المكثفة لاطلاعهم على أحدث وسائل الكشف عن المخدرات .

٥ - تشديد الرقابة على نوعية أصدقاء الأبناء والاهتمام بالتأكد من حسن سلوكهم .

٦ - التركيز على أن يكون الآباء قدوة للأبناء في انتهاج السلوك السوّي البعيد عن دروب الرذيلة .

جهود الكويت في مكافحة المخدرات:

بالرغم من أن الكويت لا تزرع ولا تنتج أي نوع من المخدرات ، وأن هذه المواد تتسرب إليها عبر العمالة الوافدة وعصابات التهريب المنظمة ، فإنها قد اهتمت مبكراً بإيجاد نوع من مكافحة المخدرات بعد إدراك المسئولين فيها بخطورة آثار المخدرات وحرصاً منهم لحماية المجتمع الكويتي من هذه السموم .

وقد ظهرت بوادر مشكلة المخدرات في الكويت مع مطلع الخمسينيات من القرن العشرين ، فتم عندها إنشاء مكتب مكافحة المخدرات بامكانات بسيطة ، بيد أن التطور الحضري السريع في الكويت وتوافد الأجانب إليها وسفر الكويتيين الى الخارج ، وازدياد مشكلة المخدرات تدريجياً تطلب تطوير مكتب مكافحة المخدرات وجعله قسماً يتبع ادارة المباحث الجنائية في أبريل ١٩٦٢ .

وفي بداية السبعينيات وبعد ازدياد حجم المشكلة قام المسئولون بتحويل قسم مكافحة المخدرات الى مكتب مركزي تحال إليه جميع القضايا التي يتم ضبطها في جميع أنحاء الكويت . وتحول هذا المكتب لاحقاً وتحديداً في عام ١٩٧٦ الى ادارة مكافحة المخدرات . وتطلب ذلك إرسال ضباط الى دورات تدريبية خاصة ، مما أدى الى نجاح المكافحة بازدياد عمليات ضبط تجار المخدرات . وقد تطلبت عملية مكافحة المخدرات في الكويت ضرورة التعاون والتنسيق بين إدارة مكافحة المخدرات وأجهزة الدولة المعنية . وقد أورد الحميدان [58] أشكال هذا التعاون ممثلاً فيما يلي :-

١ - التعاون بين إدارة مكافحة المخدرات ورجال الجمارك والموانئ للحيلولة دون تسرب هذه المخدرات لداخل البلاد . وقد تم تنظيم اجتماعات خاصة بين مسئولي الادارة وبين مسئولي الجمارك للتعريف بأنواع وطرق ووسائل التهريب .

٢ - ظهور تعاون وثيق بين ادارة مكافحة المخدرات ووزارة الداخلية عن طريق إحالة قضايا الضبطيات من الادارات الأخرى المتعلقة بالمخدرات لمعرفة ملابساتها وظروفها وأفراد الشبكة التي نقلت هذه السموم .

٣ - هناك تعاون بين الادارة ووزارة الداخلية ووزارة الصحة عن طريق مركز مراقبة الأدوية والعقاقير ، وتداولها واستعمالها وأنواعها . وقد تم بالفعل إدراج مادة

الماندراكس Mandrax والدلوكسين Doloxene ضمن قائمة المخدرات . وكان هناك تعاون أيضاً مع وزارة الصحة بخصوص الشكاوي المقدمة من ذوي المتعاطين وإيداعهم بمستشفى الطب النفسي ، بناء على قرارات صادرة من الجهات القضائية ، ووضع الحراسة اللازمة على هؤلاء حتي يخضعوا للعلاج . وبالاضافة الى ذلك فإن هناك تعاون آخر يتمثل في إحالة الحالات التي تثبت تعاطيها لمواد مخدرّة وتصل الى المستشفيات إلى إدارة المخدرات للنظر فيها .

٤ - هناك تعاون بين ادارة مكافحة المخدراّت والادارة العامة للأدلّة الجنائية ، والطب الشرعي ، بإحالة بعض المواد المضبوطة غير المعروف نوعها ، أو المشتبه بها الى الأدلة الجنائية لمعرفة نوعها ودرجة تركيز المخدر بها من خلال مختبرات هذه الادارة .

٥ - وجود تعاون بين ادارة مكافحة المخدرات ونيابة المخدرات ، حيث يتم إحالة قضايا الضبط لهذه النيابة المختصة مع محاضر الضبط وأذون التفتيش وكمية المخدرات المضبوطة ، حيث تقوم النيابة المختّصة بالتحقيق بهذه القضايا واتباع الاجراءات ، ثم تحدد موعداً لاتلاف هذه المواد .

٦ - هناك تعاون في المجال الانساني بين الادارة وذوي المتعاطي أو مسئوليه بالعمل وإحالته الى النيابة على أنه لم يتم ضبطه بقضية ،بل أن الأمر لا يتعدّي بلاغ أسري نظراً لحاجته لعلاج .

٧ - هناك تعاون أيضاً بين إدارة مكافحة المخدرات وادارة العلاقات العامة بوزارة الداخلية وكذلك وزارة الاعلام عن طريق النشرات الاعلامية عبر الصحف والاذاعة والتليفزيون للتعريف بأخطار المخدرات والتوعية اللازمة لدرء هذه الاخطار . هذا بالاضافة الى نشر قضايا الضبطيات وبيان عقوبة من تسوّل إليه نفسه العبث بأمن البلاد عن طريق ترويج هذه السموم .

أما عن دور إدارة مكافحة المخدرات بالكويت والتعاون الدولي ، فقد أوردته إحدي الدراسات ونوجزه فيما يلي :- [٥٩]

١ - استضافت وزارة الداخلية في الفترة من ٢٢ - ١٩٨٠/٣/٣١ في دولة

الكويت دورة تدريبية للعاملين في تنفيذ القوانين المتعلقة بالمخدرات في دول الخليج العربية ، والتي نظمتها الأمم المتحدة بواسطة لجنة المخدرات ومقرها فينيا والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية .International Organization of Criminal Police

(الانتربول) ، واللجنة الدولية للرقابة على المخدرات ، والمنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة . وقد شاركت في الدورة وفود من كل من دولة الامارات العربية المتحدة ، البحرين ، السعودية ، سلطنة عمان ، العراق ، قطر ، الكويت . وكان من أهدافها الوقوف على تطور أساليب تهريب المخدرات وأساليب إخفائها ، وأنواعها وطرق مكافحتها وبحث سبل التعاون بين هذه الدول .

٢ - حضور الكويت للعديد من المؤتمرات والدورات التدريبية في العالم ، سواء المنعقدة عن طريق المكتب العربي لشئون المخدرات باجتماع قادة أجهزة الشرطة أو مدراء مكاتب مكافحة المخدرات . ومن هذ المؤتمرات واللقاءات ما يلي :

أ - برنامج نشاطات المكتب العربي لشئون المخدرات في الرباط بالمملكة المغربية في الفترة من ٢٤ - ٢٦ اكتوبر ١٩٧٩ .

ب - مشاركة الكويت في جهود الأمم المتحدة للحد من المخدرت عن طريق الموتمرات الدولية ومتابعة تنفيذ الاتفاقيات منذ عام ١٩٦٢ مروراً ببروتوكول عام ١٩٧٢ .

جـ - انضمام الكويت الى اتفاقية التعرف على أنواع المخدرات الخاضعة للرقابة الدولية وقمع الاتجاّر غير المشروع ، ومعرفة وسائل التهريب الدولية وطرق المكافحة الدولية ، وذلك في عام ١٩٨٨ .

٣- متابعة تنفيذ قرارات مجلس وزراء الداخلية العرب بشأن مكافحة المخدرات ، وقد صدر عن الأمانة العامة بشأن الدراسة الخاصة بمتابعة قضايا المخدرات المضبوطة في الوطن العربي خلال الفترة ١٩٨٩ - ١٩٩٣ .

٤ - المشاركة باجتماع وزراء الداخلية العرب عام ١٩٩٤ بخصوص تشديد

الرقـابة على مـادة الحـشـيـش ، وإحكام الـسـيطرة عليـهـا إنتـاجاً وتوزيعـاً وترويجـاً واسـتهلاكاً ، باعتبارها أكثر المواد المخدرة شيوعاً في الوطن العربي . وكذلك التركيز على المؤثرات العقلية ، التي عرفت طريقها إلى الدول العربية .

الهوامش والمراجع

«١» انظر صحيفة القبس في عددها رقم ٨٢٩١ بتاريخ ١٩٩٦/٧/٢٣ حديث للدكتور احمد بن محمد السالم الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب .

«٢» انظر في ذلك د . هاني عرموش «المخدرات امبراطورية الشيطان» دار النفائس ، الطبعة الأولى ، بيروت (١٩٩٣) ، ص١١ .

وكذلك : المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم «المعجم الطبي الموّحد» طبعة (١٩٨٣)

«٣» هاني عرموس – المرجع السابق ص ٢١ .

«٤» نفس المرجع ص ١٤ .

«٥» عبدالرحمن بن علي الدوسري «المخدرات والمسكرات ، أضرارها وطرق الخلاص منها» الطبعة الأولى ، الرياض ، (١٩٩٣) ص ٤ .

«٦» Grins poon L .and Bakalar T.B, "Cocaine, A Drug and it's Social Evolution", N.Y. Basic Book Inc. Publisher (1976) p. 177.

«٧» عبد الله غلوم الصالح و د . عزت سيد اسماعيل ، «المرجع في الادمان على الخمر والمخدرات والعقاقير» منشورات جامعة الكويت ، الكويت (١٩٩٤) ص١٣ .

«٨» المرجع السابق ص١٨ .

«٩» د . هاني عرموش مرجع سابق ص٢٤ .

«١٠» د . انظر في ذلك هاني عرموش نفس المرجع ص٣٥ – ٣٧ وكذلك عبد الله غلوم وزميله مرجع سابق ص٥٢ – ١٠٠

«١١» تجدر الاشارة الى أن من بين الباحثين الذين اهتموا بدراسة أسباب التعاطي والإدمان د . هاني عرموش الذي غطّي جوانب كثيرة من الأسباب والدوافع انظر هاني عرموش المرجع السابق ص٢٩٧ – ٣١١

«١٢» انظر في ذلك دراسات كل من

Copper. B. and Shepherd M., Epidemiology and abnormal psychology in: eysemck 1973 pp 34-66)

- Kelly. M. Gr. and samumon f. Some characteristics of drug abusers attending a drug treatment center, J. Irish Med. Assoc. 68.5 121-123. (1975).

وأيضاً د. هاني عرموش ، المرجع السابق ص٣٠٠

«١٣» د. هاني عرموش نفس المرجع ص ٣٠١

«١٤» المرجع السابق ص ٣٠٥

«١٥» د. هاني عرموش ، المخدرات امبراطورية الشيطان ، المرجع السابق ص٣١٠

«١٦» انظر في ذلك دراسات كل من :

د. عايد علي الحميدان ، الآثار الاجتماعية والانسانية لسوء استعمال المخدرات في الكويت ، الطبعة الأولى ، الكويت (١٩٩٦) ص٢٥٢ - ٢٥٤ .

- عبد الناصر أبو هارون المخدرات بين الدول والعصابات ، الكويت (١٩٩٤) ص١١٨ - ١٣٠

- د. عبد الرحمن مصيقر ، الشباب والمخدرات في دول الخليج العربية ، شركة الربيعان للنشر ، الكويت (١٩٨٥) ص١٣٢

«١٧» د. عايد الحميدان ، مرجع سابق ص٢٥٤

«١٨» د. عبدالرحمن المصيقر «الشباب والمخدرات في دول الخليج العربية» مرجع سابق ص١٣٢

«١٩» د. عايد الحميدان «الآثار الاجتماعية والانسانية لسوء استعمال المخدرات في الكويت» مرجع سابق ص٢٥٣ .

«٢٠» فيصل العبد الجادر صحيفة الأنباء «حوار» في العدد ٧١٩٤ بتاريخ ١٩٩٦/٥/٢٧ .

«٢١» صحيفة الأنباء (الملف السياسي) «البطالة» العدد ٧١٧٦ بتاريخ ٩٦/٥/٩ ص٢٥ .

«٢٢» أنظر في أضرار المخدرات دراسات كل من :

- عبد الرحمن علي الدوسري ، «المخدرات والمسكرات ، أضرارها وطرق الخلاص منها» الطبعة الأولى ، الرياض ، ١٩٩٣ ص ص ٢٧ - ٣٢ .

- Erich Groode, "Drugs, Society and Behavior 91-92, "Annual Editions Series, sixth ed.. The Dushkin publishing Group U.S.A. 1991, p. 31.

- Kenneth J. Neubeek, "Social Problems, scott foresman and company, illinois (1974)

- Haddon B., Substance Abuse, the International J. of Addiction, vol. 18, N.Y. 1983. p. 27-35.

- Bownan M. and pihl R.O., Cannabis: Psycholagical effects of chronic heavy use. Pscychopharmacologica, Berlin, 29, pp. 159-169 (1983).

- Kalant H. and Kalant O.T. Drugs, society and personal choice. A.R.F., Toronto (1989).

- Kandel, d. Inter - and intragenerational influences on adolscent marijuana use, J. of social issues, 30-20, p. 107-135 (1974).

«٢٣» د . محمد البار «الاضرار الصحية للمسكرات والمخدرات والمنبّهات» الدار السعودية للنشر ، جدة ١٩٨٩ ص٢٠٦ - ٢١٠ .

«٢٤» عايد الحميدان مرجع سابق ص٢١٨ - ٢٢٠ .

«٢٥» أنظر عبد الرحمن الدوسري ، «المخدرات والمسكرات» مرجع سابق ص٢٧ - ٢٨

«٢٦» انظر د . عايد الحميدان مرجع سابق ص٢٣٦ ، ٢٣٧ وكذلك ابراهيم الشرقاوي «المخدرات آفة العصر» الكويت (١٩٩١) ص١٣٥ .

وأيضا : أسيمه ،«جانو الدمار الثالث ، مافيا المخدرات في العالم» القاهرة (١٩٩٠) ص١٤٩ - ١٦٣ .

«٢٧» أنظر : آلان لابروس «حرب الهيروين ، المخدرات والمال والسلاح» ترجمة انطون الهاشم ، دار عام ألفين ، الطبعة الأولى ، باريس (١٩٩٣) ص ١٤٤ - ١٤٦ .

وتجدر الاشارة الى أن لابروس أفرد فصولاً من كتابه لنقاط المخدرات في القارة الآسيوية فتحدث عن منطقة المثلث الذهبي ، وأسهب في اعطاء صورة دقيقة عن المخدرات في الصين وتايلاند وماليزيا وسنغافورة وغيرها ، حيث أعدّ دراسته من خلال المعاينة والملاحظة .

«٢٨» آلان لابروس المرجع السابق ص٣٠ وكذلك د . عايد الحميدان ص٢٤٦ .

«٢٩» نفس المرجع ص١١١ .

«٣٠» انظر عبد الرحمن المصيقر ، مرجع سابق ص١٢٧ ، و د . الحميدان ، مرجع سابق ص٢٤٧ .

«٣١» انظر في ذلك اضافة الى د . الحميدان (ص٢٢٥) دراسات كل من :-

محمد فتحي عيد ، «كارثة المخدرات في مصر والعالم» مكتبة نهضة مصر للنشر ، القاهرة (١٩٩٣) ص١٢٤ - وعبد الرحمن المصيقر مرجع سابق ص١٢٣ وكذلك : د . سلوي سليم ، «الاسلام والمخدرات» الدار الوطنية السعودية ، الرياض ، ١٩٩٤ ص٢٢ .

«٣٢» ابراهيم نافع ، «كارثة الادمان» مركز الاهرام للنشر ، الطبعة الاولى ، القاهرة (١٩٨٩) ص٢٣٦ .

«٣٣» عبد الناصر أبو هارون مرجع ساق ص١١٨ .

«٣٤» أبو هـــارون ، المرجع الســابق ص١٠٢ - ١٠٨ ومـحـمـد ابار ، مـرجع ســابق ص١٢٩ .

«٣٥» د . عايد الحميدان مرجع سابق ص٢٢٩ وأبو هاون مرجع سابق ص٦٨ .

«٣٦» أسيمه جانو مرجع سابق ص١٦٧ - ١٧٠ .

«٣٧» آلان لابروس مرجع سبق ذكره ص٢٠٩ - ٢١١ .

«٣٨» عرموش مرجع سابق ص٣٨١ .

«٣٩» د . عبد الوهاب الفوزان ، نشرة المخدرات التخليقة ، اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات ، الكويت ١٩٩٨ ص٢

«٤٠» انظر عبد الله غلوم الصالح وزميلة ، المرجع في الادمان على الخمر والمخدرات ، مرجع سابق ص٣٠٤ .

«٤١» حمد عبد الله السريع ، «مشكلة المخدرات في الكويت» ندوة المخدرات ، جامعة الكويت ٤ - ٥ ابريل ١٩٨٩ .

«٤٣» عبد الله غلوم الصالح وزميلة مرجع سابق ص٣٠٤ - ٣٠٥

«٤٣» نفس المرجع ص٣٠٨

«٤٤» المرجع السابق ص٣١٠

«٤٥» وزارة التخطيط ، المجموعة الاحصائية السنوية لعام ١٩٩٧ ص٢٦ .

«٤٦» صحيفة الرأي العام الكويتية العدد ١١٢٩٣ بتاريخ ٩٨/٥/٢٣ ص٧ .

«٤٧» أنظر اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات «النظام الاساسي» الكويت (١٩٨٩) المادة الثانية .

«٤٨» عبد الله غلوم وزميله ، المرجع في الادمان ، مرجع سابق ص٣٠٩ .

«٤٩» د . عايد الحميدان مرجع سابق رسالة دكتوراه منشورة ص٤٠٢ - ص٤٠٥ .

«٥٠» تقرير عن المخدرات في الكويت من عام١٩٩٦ الى الربع الأول من عام ١٩٩٨ ، منشور بجريدة الأنباء في عددها رقم ٧٩٢٤ بتاريخ ١٩٩٨/٦/٩ ص١٠ .

«٥١» التقرير السابق .

«٥٢» نفس التقرير .

«٥٣» تقرير ادارة الجمارك السابق .

«٥٤» نفس التقرير .

«٥٥» أنظر : د . مصطفى سويف ، «المخدرات والمجتمع ، نظرة تكاملية» عالم المعرفة رقم ٢٠٥ ، المجلس الوطني للثقافة والفنون الآداب ، الكويت ، ١٩٩٦ ص١٨٥ - ٢٠٠ وعبد الله غلوم وزميله ، «المرجع في الادمان» ، مرجع سابق ص٣٧٨ - ٣٨٦ .

وكذلك عبد الرحمن الدوسري ، «المخدرات والمسكرات اضرارها وطرق الخلاص منها» . مرجع سابق ص ٣٣ - ٤٤ .

«٥٦» د . عزت سيد اسماعيل ، «دراسة استطلاعية لتخطيط بعض التغيرات في مشكلة الادمان» بحث مقدم لندوة المسكرات والمخدرات وعلاجها ، الأمانة العامة لمجلس وزراء الصحة للدول العربية في الخليج ، الكويت ١١ - ١٣ فبراير (١٩٨٤) .

وكذلك : وزارة الشئون الاجتماعية والعمل ، «مشكلة الادمان ، الأسباب ، الاثار الوقاية ، العلاج» ، الكويت ، يونيو (١٩٩٢) ص٢٦ - ص٢٨ .

«٥٧» مركز خدمة المجتمع والتعليم المستمر ، جامعة الكويت ، «ندوة المخدرات : طرق الوقاية والعلاج» ٤ - ٥ ابريل (١٩٨٩) ص٢٤٥ - ٢٤٩ .

«٥٨» د . عايد الحميدان ، «الآثار الاجتماعية والانسانية لسوء استعمال المخدرات في الكويت» مرجع سابق ص٣٤٢ .

«٥٩» المرجع السابق ص٣٤٣ - ٣٤٤ .

القضية الرابعة

قضية تلوث البيئة في الكويت

تلوث البيئة فى الكويت

- مقدمة
- تطور العلاقة بين الإنسان وبيئته
- أنواع التلوث .
- درجات التلوث ومستوياته .
- مشكلة تلوث البيئة فى الكويت .
- تمهيد : الغزو العراقى والاعتداء على البيئة الكويتية .
    - ♦ التلوث الهوائى
    - ♦ التلوث البحرى
    - ♦ تلوث البيئة البرية
- خاتمة الدراسة .
- هوامش ومراجع.

مقدمة :

من المعروف أن البيئة هي كل ما هو خارج نطاق كيان الانسان ، وكل ما يحيط به من موجودات ، فالهواء الذى يتنفسه الانسان والماء الذى يشربه ، والأرض التى يسكن عليها ويزرعها ، وما يحيط به من كائنات حية أو من جماد ، هي عناصر البيئة التى يعيش فيها وهى الاطار الذى يمارس فيه حياته وأنشطته المختلفة .

ويؤكد بعض الباحثين (١) أن ما يميز البيئة الطبيعية هو ذلك التوازن الدقيق القائم بين عناصرها المختلفة ، فلو أن ظروفاً أدت إلى إحداث تغيير من نوع ما فى إحدى هذه البيئات ، فإنه بعد فترة قليلة قد تؤدى بعض الظروف الطبيعية الأخرى الى تلافى آثار مثل هذا التغيير . فإذا دمرت النار جزءاً من إحدى الغابات ، فإنه وبعد عدة أعوام قليلة تعود هذه الارض التى احترقت الى سابق عهدها حيث تنمو الاشجار والحشائش من جديد إذا ما توافرت عوامل الانبات .

وهذا التوازن أمر حقيقي وقائم فعلاً بين العناصر المكونة للبيئة ، وهم يعبرون عنه بمصطلح " النظام البيئى " ecosystem " . وهو نظام متكامل يعيش فيه كل المساهمين فى توازن تام ، ويعتمد كل منهم على الآخر فى جزء من حياته واحتياجاته . ويقوم كل منهم بمهمته فى هذا النظام خير قيام .

ويرى الباحثون (٢) أن النظام البيئى يتكون من أربعة عناصر طبيعية هى : عناصر الانتاج ، وعناصر الاستهلاك ، وعناصر التحلل والعناصر الطبيعية غير الحية . ويقصد بعناصر الانتاج النباتات الخضراء بكل أنواعها . وتملك هذه النباتات القدرة على إنتاج غذائها بنفسها ، فهى تمتص غاز ثانى اكسيد الكربون من الهواء ، وتمتص الماء من التربة عن طريق جذورها ، وتصنع منهما معاً فى وجود مادة الكلوروفيل ، وتحت تأثير أشعة الشمس جميع أنواع المركبات العضوية التي تحتاجها . وتعطى هذه الخاصية لهذه النباتات نوعاً من الاستقلال عن كل ما حولها من كائنات ، ولكنّها مع ذلك لا تستطيع أن تستغنى كليةً عن اعتمادها على العناصر الطبيعية غير الحية .

أما عناصر الاستهلاك فهى تتكون من الحيوانات بجميع أنواعها ، حيث لا

تستطيع هذه الحيوانات أن تعد غذائها بنفسها ، فتعتمد على غيرها فى إعداد هذا الغذاء . فنرى أن بعض الحيوانات تتغذى على الاعشاب والنباتات والحشائش ويتغذى البعض الآخر من آكلات اللحوم على غيره من الحيوانات الضعيفة ، وبهذا تقوم الحيوانات وفى كلتا الحالتين باستهلاك ما تنتجه عناصر الانتاج .

وتشتمل عناصر التحلل عل كل ما يتسبب في تحلل أو تلف مكونات البيئة الطبيعية المحيطة بها . ومن أمثلة هذه العناصر : البكتيريا ، الفطريات ، وبعض أنواع الحشرات التي تشترك فى تحليل أجسام النباتات والحيوانات النافقة . وتساعد عناصر التحلل على إعادة جزء من المادة الى التربه لتستفيد منها عناصر الانتاج ، وتستخدمها مرة أخرى فى تكوين الغذاء ، وبذلك تتكرر الدورة مرة أخرى .

أما فيما يختص بالعناصر الطبيعية كإحدى عناصر النظام البيئى الرئيسية الأربع ، فتشمل الماء والهواء بما فيهما من غازات الأوكسجين والنتروجين وثانى أكسيد الكربون ، وعلى ضوء الشمس بأشعاتها المختلفة الحرارية وفوق البنفسجية ، وبعض المواد المعدنية الموجودة فى التربة ، وبعض الأجزاء المتحللة من أجساد النباتات والحيوانات . وهى تدخل بصورة أو بأخرى فى عمليات التوازن البيئي المختلفة وتشكل عاملاً هاماً بالنسبة لمختلف عناصر الانتاج .

ويذكر الدكتور إسلام أن مثل هذه الانظمة البيئية المتوازنة حولنا فى كل مكان ، ومن أمثلتها : البحيرات ، والغابات والبحار فكل منها يمثل بيئة منفصلة قائمة بذاتها تعيش مكوناتها معاً فى توازن تام (٣)

ولقد أصبحت قضايا البيئه من القضايا العالمية المعاصرة الملحة والحرجة ، والتى باتت تمثل هموماً دولية ، تشغل بال العلماء والباحثين ، فى عالم أصبحت فيه البيئة الطبيعية (وهى رصيد البشرية الاستراتيجى) تئن بشدة تحت وطأة الافراط وسوء استغلال الانسان لعناصرها الحية وغير الحية .

وفى هذا السياق يذكر الدكتور عبد المقصود (٤) أن علاقة الانسان ببيئته قد تدهورت لتتعدى مرحلة العلاقة الطيبة المتوازنة والتعايش الآمن إلى مرحلة الصراع والمواجهة ، مما أعطى للقضايا البيئية المعاصرة بعداً خطيراً ومنعطفاً حرجاً فى مسيرة

البشرية على المستويين المحلى والعالمى . ويضيف بأننا أصبحنا نواجه - بحق - قضايا بيئية عديدة ومتباينة ، ممثلة فى مشكلات التلوث ، وهى من أخطر المشكلات البيئية ، وما يرتبط بها من مشكلات خطيرة جداً ، منها تدهور طبقة الاوزون " الدرع الواقى " وقضية التسخين العالمي للغلاف الجوى . هذا إلى جانب قضايا التصحر ، وتدهور المحيط الحيوى ، والطاقة والنفايات الخطرة وغيرها .وإزاء هذه القضايا يجب أن يقف العالم يداً واحدة سواء كان متقدماً أو نامياً وسواء كان غنياً أو فقيراً ، متصدياً للعلاقة بين الانسان وبيئته فى كل مكان ، لتعديل هذه العلاقة ووضعها فى إطارها السليم ،كاستراتيجية عالمية موحدة . وذلك من منطلق أن القضايا البيئية لم تعد قضايا محلية بقدر ما هى قضايا عالمية ،هذا وتمثل القضايا البيئية محور اهتمام الدراسات الجغرافية مثل غيرها من الداسات ذات العلاقة . ومن هنا بدأ الجغرافيون يهتمون بالدراسات البيئية من منظور شمولى أو ما يطلق عليه " البانوراما الجغرافية " لهذه المشكلات المعاصرة . فليس ثمة شك فى أن الجغرافى من خلال هذه الرؤية الشمولية يستطيع أن يعالج هذه المشكلات من جوانبها المتعددة الطبيعية والبشرية ، مما يعطى للرؤية الجغرافية القدرة السليمة على رصد الايجابيات والسلبيات . ويرى البعض أن التخطيط للتنمية الشاملة والمستدامه كأحد الاهتمامات الاساسية للجغرافيين المعاصرين ،لا تنفصل عن الدراسات والقضايا البيئية ، فكلاهما مكمل للآخر فى ثنائية مترابطة (٥)

أما عن مشكلة التلوث فيمكن القول أن التلوث - كمشكلة بيئية -أصبح من المشكلات الخطرة ، التى قفزت فجأة على مسرح الاحداث العالمية ، وحظيت باهتمام العلماء والمسؤلين منذ النصف الثانى من القرن العشرين . وذلك عندما زادت حدة التلوث وتعدت الخط الآمن لتصبح مشكلة العصر أو أكثر مشكلات البيئة خطورة . وللمفارقة فإن الصناعة المدعمة بالتفوق العلمى والتى تمثل قمة الانشطة البشرية تعتبر من أكثر العوامل التي ساعدت علي صنع هذه المشكلة وزيادة حدتها .

ولكن ماذا يعنى التلوث ؟ وما هو مفهومه ؟:

يذكر الباحثون بأن التلوث هو : " حدوث تغير وخلل في الحركة التوافقية التى تتم بين مجموعة العناصر المكونه للنظام الايكولوجى "

ويقولون أيضاً أنه "إفساد المكونات البيئية ، حيث تتحول هذه المكونات من عناصر مفيدة إل عناصر ضارة يطلق عليها الملوثات ،بما يفقدها الكثير من دورها فى صنع الحياة " ومن أجل فهم أفضل نقول أن عناصر أي نظام إيكولوجى " بيئى " تتحول إلى ملوثات إذا ما فقدت كثير من صفاتها وكمياتها بالزيادة أو النقصان التى خلقت بها ،بحيث تصبح فى صورتها الجديدة عنصراً ملوثاً للبيئة (٦)

فعلى سبيل المثال يعتبر ثانى أكسيد الكربون عنصراً هاماً من عناصر الهواء فى صنع الحياة ، ولكنه قد يتحول إلى ملوث إذا ما زاد أو قل عن المعدل الآمن الذى قدره الله تعالى . إذ أن أي تغير فى نسبته يُحدث الكثير من الاضرار لمظاهر الحياة ، وهى المشكلة التى يعانى منها عالمنا المعاصر نتيجة الزيادة الواضحة فى نسبته والخوف من استمرار هذه الزيادة . وما يقال عن ثانى اكسيد الكربون يقال عن غيره من عناصر البيئة .

وعن كيفية حدوث التلوث يذكر عبد المقصود أننا يجب أن نعلم أن لكل نظام إيكولوجى قدرة معينة على التنقية الذاتية من خلال ما يسمي " بالعمليات الطبيعية" بما يحفظ النظام الايكولوجى متوازناً . فمثلاً إذا كان هناك نهر من لأنهار تبلغ قدرته على التنقية الذاتية ما يعادل مخلفات أو نفايات ٥٠٠ ألف شخص عند معدل ونمط استهلاك معين ، فإن هذا النهر يظل نظامه الايكولوجى متوازناً ونظيفاً وغير ملوث طالما ظل عدد السكان من حوله ومعدل ونمط استهلاكهم لم يتعد قدرته الاستيعابية سابقة الذكر ، حيث يظل النهر من خلال العمليات الطبيعية قادراً على أن يستوعب كل هذه النفايات ويحتويها أولاً بأول ، ويظل محافظاً على توازنه ونظافته . أما إذا زاد عدد السكان من حول هذا النهر عن هذا العدد ، أو زاد معدل استهلاكهم عن المعدل السابق ،أو تغير نمط استهلاكهم فإن العمليات الطبيعية تعجز عن احتواء واستيعاب كل هذه النفايات التى تفوق قدرته . ومن ثم يأخذ فائض النفايات فى التراكم عاماً بعد عام . مما يؤدى إلى تلف الدورة الايكولوجية واختلال العلاقة التوافقية بين عناصر النظام الايكولوجى ، مما يعمل على إفساد نوعية المياه وتلوثها مخلفة كثيراً من الاضرار للأحياء المائية ،علاوة علي الاضرار الناجمة عن استخدام هذه المياه في الانشطة الترويحية والزراعية . وما يقال عن النهر يقال عن أي

نظام إيكولوجي آخر سواء كان هوائياً أو مائيّاً أو أرضياً . ويلخص الدكتور عبد المقصود مفهوم التلوث بما يلى :(٧)

" إن مشكلة التلوث ترتبط أساساً بما يطلقه الانسان والطبيعة من نفايات أو عناصر مختلفة ، وبين قدرة النظام الايكولوجى - أياً كان هذا النظام - علي احتواء واستيعاب هذه النفايات ، أو هذه العناصر المضافة . وبقدر ما يتكافأ المجالان بقدر ما تكون البيئة نظيفة ، وبقدر ما تطغى النفايات أو العناصر المضافة على قدرة النظام الاستيعابية (القدرة على التنقية) بقدر ما يحدث التلوث بدرجاته المتباينة .

والان ماذا عن عالمية ظاهرة التلوث والعوامل الجغرافية المؤثرة فيها ؟

تعتبر مشكلة التلوث مشكلة عالمية بالدرجة الأولى على الرغم من أنها تبدو للوهلة الأولى مشكلة محلية الحدوث . فالملوثات البيئية هوائية كانت أو مائية لا تعرف صوراً أساسية تقف عندها ، إذ تتسم بقدرتها على الحركة المرنة والانتقال الحر من بيئة إلى أخرى على المدى القريب أو البعيد ، مما يعطى لمشكلة التلوث صفة العالمية .

وتذكر الدراسات (٨) أن هذه العالمية هى التى تدعو دائماً إلى ارتفاع صيحات الاستنكار والاحتجاج عندما تعتزم دولة من الدول التخلص من الملوثات الخطرة والنفايات المحظورة بإلقائها فى البحر أو المحيط الذى تقع عليه . أو حتى باجراء تجربة نووية سواء فى الدول الغربية أو الدول النامية . ناهيك عما ينتاب الدول من حالات الخوف والذعر عند انشطار إحدى ناقلات النفط المحملة فى مياهها الاقليمية وانسكاب محتوياتها أمام شواطئها . وقد تجلي ذلك الخوف العالمى فى أوضح صورة إبان إنفجار المفاعل النووي فى تشرنوبيل بجمهورية أوكرانيا فى أبريل ١٩٨٦ ، كما ظهر أثناء قيام النظام العراقى بتفجير آبار النفط الكويتية التى تسبب عنها أكبر كارثة بيئية فى نهاية القرن العشرين ، عندما اشتعلت النيران فى ٧٢٧ بئراً بعد استشعار قوات الاحتلال المندحرة بقرب الهزيمة . وترتب على ذلك مشكلة بيئية تعدت النطاق المحلى والاقليمى إلى العالمية .

هذا ويمكن حصر العوامل الجغرافية المؤثرة فى عالمية ظاهرة التلوث فيما يلي ـ (٩)

١-الدورة الهوائية : يتحرك الهواء بحرية داخل الغلاف الجوى وفق نظامين هما :

ا- نظام الحركة السطحية (الأفقية) : وتتمثل فى حركة الرياح واتجاهاتها التى تعتبر وسيلة هامة فى نقل الملوثات الهوائية من منطقة إلى أخرى . فعلى سبيل المثال كان للرياح الشمالية والشمالية الغربية دور فى نقل سحب الدخان والملوثات من آبار النفط الكويتية المشتعلة الي مناطق بعيدة تخطت نطاق المحلية الى منطقة الخليج بأكملها ووصلت الى باكستان والهند . بل عملت دورة الرياح الى نقل هذه الملوثات الي اليابان وجزر هاواى . وكان للرياح الجنوبية الشرقية دور بارز فى نقل ملوثات الاشعاعات النووية من مفاعل تشرنوبيل في أوكرانيا الى دول غرب وشمال غرب أوروبا لمسافة قيل أنها تزيد على ١٦٥٠ كيلو متر .

ب ـ نظام الحركة الرأسية : وهى ما تعرف بحركة التيارات الهوائية الصاعدة والهابطة (التى تعمل على اختلاف مناطق الضغط الجوى) وتعمل هذه على نقل الملوثات من منطقة الى أخرى من العالم صعوداً وهبوطاً أى من مناطق الهواء الصاعد الى مناطق الهواء الهابط .

٢- التيارات المائية وحركة المياه فى الانهار الدولية : تسهم التيارات المائية البحرية وحركة مياه الانهار فى نقل الملوثات المائية من منطقة الى أخرى . فعلى سبيل المثال قامت التيارات المائية فى الخليج العربى فى نقل بقعة النفط التى ضخها المعتدون العراقيون عند غزو الكويت فى أغسطس ١٩٩٠ فى مياه الخليج قبالة سواحل الكويت والتى يقدر حجمها مابين ٤-٦ مليون برميل الى شواطىء السعودية والبحرين وقطر . ويحدث ذلك فى بحار العالم ومحيطاته عند حدوث كوارث بيئية مماثلة ، تسهم فى تلويث مساحات واسعة عن طريق انتقالها عبر التيارات البحرية ومياه الانهار .

٣- التجارة الدولية والملوثات الغذائية : تُسهم التجارة الدولية (خاصة إذا كانت بعيدة عن الرقابة)فى نقل الملوثات من مناطق الانتاج الى مناطق الاستهلاك

خاصة عن طريق الأغذية . فإذا كانت صادرات الاغذية ملوثة فإنها تسبّب تلوثاً بيئياً في البلدان المستوردة . وقد سجلت تقارير التجارة الدولية أحداثاً من هذا القبيل في أنحاء متفرقة من العالم .

وتجدر الاشارة الي أن المستهلكين للأغذية خاصة الفواكه والخضروات فى منطقة الخليج العربى كانوا حذرين جداً من قبول مثل هذه الاغذية الواردة من تركيا وبلغاريا وقبرص واليونان وغيرها من الدول التى تأثرت بالاشعاعات الناتجة عن انفجار مفاعل تشرنوبيل النوو ى فى أوكرانيا عام ١٩٨٦ .

وقد يتبادر الي الذهن سؤال يقول : من المسئول عن التلوث العالمى ؟

لقد حمّل أحد الباحثين الدول الصناعية المسئولية كاملة عن التلوث العالمى من خلال العديد من الاسئلة التى طرحها على النحو التالى [١٠] :

١- أين تظهر ظاهرة المطر الحمضى والضباب الحمضى ؟

تظهر المشكلة فى الدول الصناعية مثل الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية واليابان . وهذا يعنى أن هناك ملوثات كثيرة مثل أكاسيد الكبريت والنيتروجين والكربون تنطلق من هذه الدول وتسبب سقوط الأمطار الحمضية .

٢- أين تظهر مشكلة الاثراء الغذائى ؟

تظهر أيضاً فى الدول الصناعية . حيث أن سبب هذه الظاهرة هو ارتفاع كمية المواد العضوية والمركبات النيتروجينية والفسفورية فى البيئة المائية ، والتى تأتى من المصانع ومياه المجارى ، وهذه الملوثات تؤدى الي زيادة نمّو الطحالب وتسبب ضرر للكائنات الحية وللانسان على السواء .

٣- أين تظهر مشكلة أو ظاهرة الضباب الضوئى الكيميائى ؟

تظهر فى كثير من مدن العالم ، لا سيما المدن التى تكثر بها السيارات والمصانع ، ومثل هذه المدن تقع أغلبها فى أوروبا وأمريكا واليابان .

٤- ما سبب إنخفاض تركيز الأوزون فى طبقة الأوزون ؟

يكمن السبب فى غاز الفريون الذى يكثر استخدامة فى الدول الصناعية وخاصة الولايات المتحدة .

٥- ما سبب تركيز ارتفاع ثانى أكسيد الكربون فى الهواء ؟

يكمن السبب فى احتراق الوقود سواء فى المصانع أو محطات توليد الطاقة أو غيرها ، والدول الصناعية هي من أكثر الدول استهلاكاً للوقود ومن ثم اطلاق غاز ثانى أكسيد الكربون المسبب لظاهرة سخونة الأرض .

ويرى الباحث هنا أنه على الرغم من تورط الدول الصناعية الكبري فى تلوث العالم ، فإنه لا يمكن إعفاء الدول الأخرى من المسئولية مهما صغرت ، لأنها فى النهاية مسئولية الجميع مع تفاوت درجات المسئولية .

تطور العلاقة بين الإنسان وبيئته :

قسّمت إحدى الدراسات مراحل التطور فى العلاقة بين الانسان وبيئته الى مراحل ثلاث هى : مرحلة التعايش ، ومرحلة الصراع والمواجهة ، ثم مرحلة المصالحة المؤتملة . ونسلط فيما يلى الضوء على كل مرحلة بإيجاز (١١)

١- مرحلة التعايش الآمن :

وهى مرحلة الاسترخاء والأمان والتوازن البيئي ، ويمكن تتبع هذه المرحلة منذ بداية الخليقة حتى قيام الثورة الصناعية . وهى مرحلة يمكن أن يقال عنها أنها متوازنة من حيث علاقة آلياتها ، وتميزت بندرة المشكلات وأنها بيئة بكر غنية غير مستنزفة وغير مجهدة ، وكانت قدرتها علي التجديد والتعويض كبيرة . وكانت البيئة فى هذه المرحلة تستطيع أن تحتوى أية تأثيرات بشرية أو تغيرات مناخية طارئة وبصورة سريعة ، مما ساعد علي التوازن والتوافق بينها وبين الإنسان الذى يعيش فيها .

وكانت أعداد السكان فى هذه المرحلة محدودة ودون قدرات أو إمكانات البيئة . لذلك لم يكن الانسان يمثل قوة ضاغطة على موارد البيئة ،مما أتاح الفرصة لاستمرارية التعويض والبناء والمحافظة على ديمومة قدراتها على إعالة الحياة دون مشكلات .

ولم يكن الانسان فى هذه المرحلة قد أحرز تطوراً فنياً أو امتلك آليات التطور العلمى ، مما حدّ من قدراته وطموحاته . وباختصار فقد شهدت هذه المرحلة علاقة طيبة بين الانسان وبيئته فى كل مكان .

٢- مرحلة الصراع والمواجهة :

بمعنى أنها المرحلة التى شهدت صراعاً بين الانسان وبيئته تمثل فى التنافس الحاد وربما التحدى ، وأفرز مشكلات بيئية خطيرة هددت مستقبل العالم . ويمكن القول أن إرهاصات هذه المرحلة بدأت - كما يذكر زين الدين - فى أعقاب الثورة الصناعية التى أحدثت الكثير من المتغيرات التى انعكست بشكل إيجابى أحياناً وبشكل سلبى أحياناً على علاقة الانسان بالبيئة . وقد صاحب الثورة العلمية والتقنيات المتزايدة طموحات بشرية فى السيطرة علي موارد البيئة وتكثيف استغلالها ، حتى أن الصراع قد احتدم بين الانسان والبيئة فى مواجهة مكشوفة بداية

من النصف الثانى من القرن العشرين ، حين تدهورت العلاقة بينهما . وفى هذا السياق تذكر إحدى الباحثات [١٢] أنه منذ أن دخل الانسان مرحلة التقدم التكنولوجى حدث للبيئة مالم يحدث من قبل . فقد تمكن الانسان من أن يغوص فى أعماق المحيطات ، وأن يهبط على سطح القمر ، وأن يحطم الذرة محدثاً طاقة هائلة نافعة أحياناً ومدمرة أحياناً أخرى . وأصبح لدى بعض القوى الكبرى مثل الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى سابقاً من أسلحة الدمار البيئى ،والرعب النووى وغير النووى ما يكفى لتدمير كوكب الارض خمس مرات أو ست مرات .وفى مرحلة التقدم التكنولوجى حدث أول تدمير حقيقى للبيئة تمثل فى قنبلة هيروشيما ونجازاكى اللتين تم إلقاءهما فى السادس ولتاسع من أغسطس ١٩٤٥ ، وترتب على ذلك الدمار قتل مئات الآلاف من مختلف الكائنات الحية من انسان وحيوان ونبات .فضلاً عن استنزاف بعض الموارد الطبيعية وتلويث البيئة فى مختلف مكوناتها من ماء وهواء وغذاء وتربة .

ويحذر الباحثون من أننا نعيش ـ دون شك ـ فى الوقت الحاضر مرحلة خطيرة جداً يجب أن نتدارك أبعادها لتفادى المزيد من التدهور والاستنزاف من ناحية . وتحقيق حماية البيئة وصيانتها من ناحية أخرى ، من أجل بناء علاقة آمنة متوازنة تحقق التنمية المستدامة والمتواصلة [١٣]

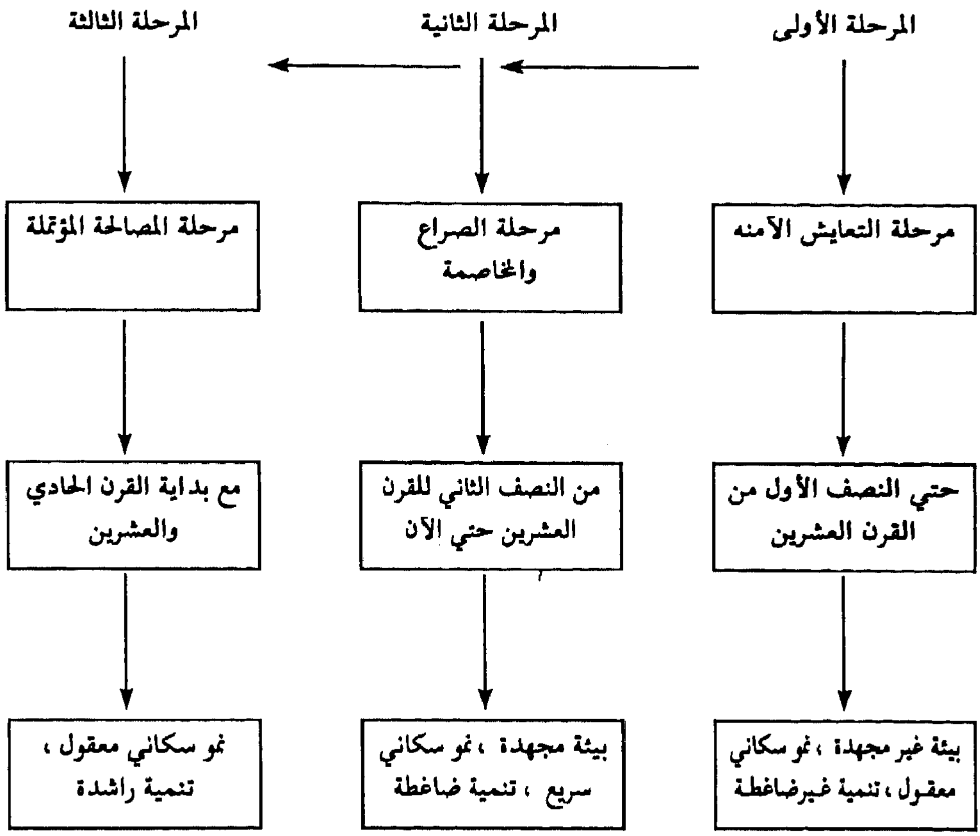
٣- مرحلة المصالحة المؤتملة :

تعتبر هذه المرحلة مرحلة التعديل فى العلاقة بين الانسان وبيئته نحو مسارها البيئي السليم ، الذى يحقق ثنائية الاسترا تيجية العالمية ،وهى حماية البيئة وصيانتها من ناحية ، والتنمية المستدامة من ناحية أخرى وتجدر الاشارة الى أن البدايات الاولى لهذه المرحلة ظهرت فى بداية التسعينات وتبلورت فى شكل عملى فى مؤتمر قمة الارض (فى مؤتمر ريو الذى انعقد بالبرازيل فى يونيو ١٩٩٢) . وكان الهدف الرئيسي للمؤتمر هو كيفية إمكان الانسان التغلب على طموحاته غير البيئية وضبط سلوكياته وتوجيهها نحو المسار البيئي الصحيح . وقد تبنى مؤتمر ريو آليات ايجابية للقرن الواحد والعشرين نوجزها فيما يلى :

- ضرورة ضبط مصادر الملوثات البيئية عند منابعها .
- البحث عن مصادر طاقة متجددة ونظيفة وبديلة للطاقة الأحفورية ، المتهمة بشكل رئيسى كمصادر للتلوث .
- حماية وتنمية المحيط الحيوي الرصيد الاستراتيجي للبشرية .
- ضبط النمو السكانى بصورة حازمة خاصة فى الدول النامية .
- تغيير السلوكيات البشرية من خلال برامج مكثفة فى مجال التربية والتوعية البيئية .
- دعم الرقابة البيئية كوسيلة فاعلة لضبط الانحراف عن المسار البيئى الصحيح .

وتعتبر هذه الآليات برنامج عمل للقرن الجديد للمحافظة علي بيئة الانسان أينما كان . حيث أن مشكلات البيئة عالمية وليست ،محلية فما يحدث فى بيئة ما تتأثر به سائر البيئات بشكل مباشر وغير مباشر ، ولهذا تعتبر مرحلة المصالحة المؤتملة مرحلة ضرورية لالتزام المجتمع الدولى بالسلوكيات البيئية الراشدة لتحقيق هذه المصالحة المأمولة والمعايشة الآمنة بين الانسان وبيئته كما كان الحال قديماً . (انظر الرسم التخطيطى)

رسم تخطيطي يوضح تطور علاقة الانسان مع بيئته



أنواع التلوث :

قسّم الباحثون (١٤) أنواع التلوث الى ثلاثة أقسام رئيسية هى التلوث الهوائى والتلوث المائى والتلوث الأرضى . وفي حين يتم التركيز على التلوث الهوائى والمائى فإن التلوث الأرضى يأتى ذكره فى حينه أثناء مناقشة النوعين الآخرين .

وأضاف باحثون آخرون (١٥) أنواع أخرى من التلوث أفردوا لها أجزاء خاصة من دراساتهم مثل التلوث السمعى (الضوضاء) والتلوث النووى . ويمكن أن نضيف الى ذلك التلوث النظر ي أو المرئى ، وهو عدم الاتساق على سبيل المثال بين المبانى وحركة العمران فى المدن من حيث استخدام نمط البناء أو الشكل التخطيطى أو استخدام الألوان المتنافرة ، مما يؤدى الى عدم إراحة العين الناظرة الى هذه الأنماط غير المتناغمة . ويحدث هذا عادة فى المدن الكبرى خاصة على أطرافها وفى المناطق الهامشية فيها أو ما يعرف بمناطق العشوائيات ، التى نمت بشكل غير طبيعى على أطراف هذه المدن . ويظهر ذلك واضحاً جلياً فى المدن الكبرى للدول النامية .

وفيما يلى دراسة موجزة لأنواع التلوث :

أولاً : التلوث الهوائى Air pollution

يعرف التلوث الهوائى بأنه " خلل فى النظام البيئى الهوائى نتيجة اطلاق كميات كبيرة من الغازات والجسيمات التى تفوق قدرة هذا النظام على التنقية الذاتية ، مما يؤدى الى حدوث تغير كبير فى حجم وخصائص الهواء ، تتحول معها من عناصر مفيدة صانعة للحياة الى عناصر ضارة وخطرة على حياة الانسان " ويعتبر التلوث الهوائى من أخطر أنواع التلوث قاطبة وذلك للإعتبارات التالية :-

١- أهمية الهواء لحياة الكائنات الحية وعدم استغنائها عنه ولو للحظات معدودة

٢- الانسان لا يستطيع أن ينتقى الهواء النظيف ليستنشقه ويتفادى الهواء الملوث .

٣- كمية الهواء التى يستنشقها الانسان واللازمة لحياته كمية كبيرة .

٤ـ ينتقل التلوث الهوائى من منطقة الي أخرى ،ولا يقتصر ضرره على منطقة بعينها . وذلك لتمتع الهواء بقدرة على الحركة والانتقال الحر فى كل الاتجاهات .

أما عن مصادر تلوث الهواء فهى عديدة ، نذكر منها الصناعة التى تعتبر من أكثر مصادر التلوث . خاصة إذا كانت تعتمدعلى وقود الفحم والنفط والغاز الطبيعى ، حيث ينطلق من خلال استخدامها العديد من الغازات التى تعمل على افساد طبيعة عناصر الهواء وإحداث خلل فى التركيب الكيميائى لها . مما يؤدى الي خلل فى النظام الايكولوجى للهواء . وتمثل عوادم السيارات والطائرات مصدراً آخر من مصادر تلوث الهواء بما تحتويه من غازات سامة خطيرة مثل أول أكسيد الكربون . وفى حين تعمل السيارات على تلويث طبقات الجو السفلى تسهم الطائرات لا سيما النفاثة الضخمة فى تلويث طبقات الجو العليا (طبقة الاستراتوسفير) ، وذلك بما تخلفه من غازات خطيرة أهمها أكاسيد النيتروجين ، التي يعتقد العلماء أنها عامل حفاز يساعد على تدمير أو تحليل غاز الأوزون الذى يتركز فى طبقة الاستراتوسفير [١٦] . وتأتى المصادر الاشعاعية كإحدى المصادر الهامة فى تلويث الهواء وهى خطيرة جداً بالنظر الى تأثيرها على صحة الانسان والتسبب فى أمراض خطيرة أبرزها السرطان . كما أنها تؤثر على الجينات الوراثية مما يؤدى الى حدوث تشوهات خلقية . ومما يزيد من خطورة هذه المصادر الاشعاعية أن استخدامها أصبح شائعاً فى توفير إمكانات كبيرة للطاقة الكهربائية فى الدول الصناعية ، ناهيك عن قدرتهاعلى البقاء فترة طويلة بشكل نشط مؤثر وفعال مما يجعل خطورتها مستمرة لسنوات .

كما أن حرق النفايات يُعد مصدراً آخر من مصادر التلوث الهوائي ، لما ينجم عن الحرق من تصاعد الكثير من الغازات مثل ثانى أكسيد الكربون والديوكسين وغاز كبريتيد الهيدروجين ،الذى يؤثر سلباً على الجهاز العصبى والقدرة على التفكير . ولاننسى فى هذا المجال المبيدات الحشرية ودورها فى تلويث الهواء خاصة فى المناطق الريفية الزراعية ، ويقدر البعض أن نسبة تبلغ ٤٥٪ من مكونات المبيدات الحشرية تظل معلقة فى الجو ، وتسهم فى وجود خلل فى عناصر الهواء وبالتالى إفساده لدرجة تجعله مصدر خطر على صحة الانسان والحيوان . ومن بين العوامل التى تؤدى الى تلويث الهواء ظاهرة الانقلاب الحرارى Thermal Inversion ويقصد بها " حدوث

حالة تغير في درجة الحرارة فى الطبقة السطحية من الغلاف الجوي على عكس الوضع الطبيعى " فيذكر عبد المقصود أنه من المعروف أن درجة حرارة الطبقة السطحية ـ فى ظل الظروف العادية ـ تقل كلما ارتفعنا عن سطح البحر ، وهو وضع يساعد على حركة الهواء الرأسية من أسفل الى أعلي بما يسمح بتشتيت الملوثات . أما فى حالة الانقلاب الحراري تصبح درجة الحرارة في القطاع الاسفل من الطبقة السطحية أقل حرارة من درجة حرارة القطاع الأعلى (بمعنى أنها أبرد) . ويفقد هذا الوضع غير الطبيعى الهواء القدرة على الحركة الرأسية من أسفل الى أعلى ، نتيجة عجز الهواء الاسفل البارد نسبياً الصعود الى الأعلى .

وهناك مصادر أخرى تعمل علي تلويث الهواء مثل ثورة البراكين وما يتمخض عنها من مقذوفات ،تصل الى الغلاف الجوى حاملة الغبار والغازات ، ومن هذه المصادر الحرائق التى تصل ألسنة اللهب فيها الى ارتفاعات عالية تعمل على تلويث الهواء بالملوثات المختلفة ومنها حرائق النفط (مثل ما حدث في آبار النفط الكويتية واسهامها فى تلويث هواء الكويت ومنطقة الخليج وأجزاء أخرى من العالم ، وذلك فى أعقاب اندحار القوات العراقية من الكويت عند تحريرها) . وكذلك حرائق الغابات التي تحدث سنوياً فى جهات متعددة من العالم ، لاسيما فى الاقاليم المدارية مثلما حدث عام ١٩٩٧ (أغسطس) فى حرائق اندونيسيا التى التهمت ٧٠ ألف هكتار من الاشجار محدثة تلوثاً هوائياً لم يقتصر على اندونيسيا ، بل امتد الى سنغافورة وماليزيا . اضافة الى حرائق غابات الامازون فى سبتمبر ١٩٩٧ وحرائق استراليا فى نوفمبر ١٩٩٧ (١٧)

ثانياً : التلوث المائى water pollution :

يعرف التلوث المائى بأنه " إحداث تلف أو إفساد لنوعية المياه من خلال ادخال مواد من جانب الانسان بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ، مما يؤدى الى خلل فى النظام الايكولوجى المائى ، بما يقلل من قدرته على أداء دوره الطبيعى " وتجدر الاشارة الى أن حدة التلوث تشتد فى البحار المغلقة والخلجان الصغيرة ،وكذا الحال فى البحيرات . ويعود السبب فى ذلك الى أن عملية تجديد المياه تكون فى المصادر المائية بسيطة ، أو تكون فى أحيان أخرى غير موجودة بتاتاً . ولكن كيف تتمثل مظاهر تدهور خصائص

المياه أو بمعنى آخر تدهور منظومة الايكولوجية المائية؟ وجواباً على ذلك يرى البعض (١٨) أن تدهور هذه المنظومة تتمثل فى تدهور كمية الاوكسجين المذابه فى الماء ، وتدهور كمية الاحياء المائية النباتية الدقيقة وهى ما تعرف باسم " البلانكتون " وانتشار الطحالب ، وزيادة نسبة المواد الكيماوية ، ناهيك عن نمو وتكاثر الميكروبات والفيروسات ، مما يقلل من قيمة النظم الايكولوجية المائية . ويؤدى كل ذلك الى أخطار تهدد مسألة استخدام المياه وكذا صلاحية الثروة السمكية . أما عن مصادر التلوث المائى فيمكن حصرها فى عدة أمور منها : النفط ومشتقاته التى تمثل أكثر مصادر التلوث المائى انتشاراً وخطورة . ويأتى ذلك عن طريق التسرب النفطى الى مياه البحار والانهار إرادياً أو غير إرادى ،ويؤدى ذلك الى الاضرار بالبيئة البحرية من خلال تأثيرات عديدة منها على سبيل المثال ، التأثير سلباً على الأحياء المائية الدقيقة " البلانكتون " عن طريق حجب أشعة الشمس عنها من خلال انتشار بقع الزيت على سطح مياه البحار . والتأثير على هذه الاحياء الدقيقة التى تشكل مصدر غذاء للاسماك يؤثر على الثروة السمكية . ويؤدى النفط كذلك الى تقليل كمية الاوكسجين المذاب في الماء ويؤثر النفط كذلك على تلويث المياه المكررة بواسطة محطات التحلية ، كما يؤثر سلباً على أداء هذه المحطات . وتنسكب كميات النفط فى مياه البحار والانهار عن حوادث انفجار وانشطار ناقلات النفط إما طبيعياً أو بحريق أو تصادم . هذا بالاضافة الى حوادث انفجار منصات الابار النفطية البحرية وأثناء وجود خلل فى عمليات الشحن والتفريغ . ويأتى التلوث النفطي كذلك من خلال مايعرف " بمياه الموازنة "deballsting water" ، وتتمثل هذه العملية فى ملء خزانات ناقلات النفط فى رحلتها الى موانىء تصدير النفط بالمياه بنسبة تتراوح بين ٦٠ ، ٧٥ ٪ من سعة خزاناتها ليتحقق لها التوازن فى ابحارها الى تلك الموانىء . ثم يتم تفريغ هذه المياه قبل شحن هذه الناقلات بالنفط . ومن الطبيعى أن تحتوى هذه المياه على بقايا نفطية تلوث مياه البحر . كما أن هناك بعض الحوادث التى لا يمكن نسيانها والتى عملت على تلويث مياه البحر ، كما حدث عندما قامت قوات النظام العراقي أثناء احتلال الكويت بضخ متعمد لكميات كبيرة من النفط الى مياه الخليج ، بهدف منع قوات التحالف من تحرير الكويت . وقد نشأ عن ذلك بقعة نفطية بلغ طولها مسافة

١٣٠ كم وعرضها مابين ٥ـ ٢٥ كم . تحركت بفعل التيارات المائية الى أجزاء أخرى من الخليج . ومن مصادر التلوث المائى الرئيسية كذلك نفايات المصانع industrial wastes ،خاصة تلك المنشأة بالقرب من البحار أو الخلجان والتى تتسرب نفاياتها الى تلك المسطحات المائية . ويمكن تقسيم المخلفات الصناعية الخطرة الى ما يلي :

أـ مياه الصرف الصناعى غير المعالجة والمحتوية على مواد كيماوية ومعدنية سامة ، بالاضافة الى المواد المشعة التى قد تنبعث من مياه الصرف الصناعى لمحطات الطاقة النووية .

ب ـ مياه التبريد وهى المياه التى تستخدم فى تبريد الآلات عالية الحرارة ،وتكون مياه التبريد هذه أعلى من درجة حرارة المسطحات المائية التى تضخ اليها . ويطلق علي هذا النوع من التلوث التلوث الحرارى Thermal Pollution . وتجدر الاشارة الى أن الفرق بيسن درجة حرارة مياه المسطحات المائية والمياه المنسكبة اليها من المصانع يتراوح بين ٥ مْ – ١٢مْ وهو أعلى من الحد الآمن المسموح به وهو ٧مْ فى المناطق المعتدلة و١٠مْ فى المناطق المدارية . وتؤثر مياه التبريد ذات الحرارة العالية سلباً على الاوكسجين المذاب فى الماء وتعمل على إضعاف قدرة الماء على امتصاص الاوكسجين من الهواء الملامس ، حيث أن العلاقة بين درجة حرارة الماء وقدرته على امتصاص الاوكسجين من الهواء علاقة عكسية . كذلك يتمثل خطر مياه التبريد عالية الحرارة فى تسخين المياه ومن ثم نمو نباتات جديدة اكثر ملاءمة لدرجة الحرارة المرتفعة ، التى ربما تسود فى البيئة البحرية وتتنافس مع النباتات الاصلية . وربما يحدث عدم استساغة الاسماك والحيوانات البحرية لهذه النباتات الجديدة مما يؤثر سلباً على الثروة السمكية .

ومن الملوثات المائية كذلك مياه المجارى الصحية غير المعالجة Sewage Water, . والتى تمثل بدورها مصدراً خطيراً آخر من مصادر التلوث المائى وتجدر الاشارة الى أن العديد من المدن تلجأ الى التخلص من مياه مجاريها الصحية عن طريق القائها فى مياه المسطحات المائية ، سواء كانت بحاراً أو أنهاراً أو خلجاناً أو بحيرات . وتحمل هذه المياه معها الملوثات المختلفة مثل المواد الكيماوية والميكروبات والفيروسات والمواد العضوية التى تنتقل الى الاسماك عن طريق التغذية ثم تعود بعدها للانسان عندما يتغذى على هذه الاسماك . ومن بين الملوثات المائية مياه الصرف الزراعي

Agriculture Drainege Water ، فمن المعروف أن الزراعة كثيراً ما تعتمد في تنمية المحاصيل على استخدام الأسمدة الكيماوية والمبيدات الحشرية ، وبذلك تحتوى مياه الصرف الزراعى على نسب من هذه المواد التي تتسرب الى الأنهار أو مياه البحر أو الي المياه الجوفية . وتأتى الامطار الحمضية Acid Rain ، كواحدة من مصادر التلوث المائى التى تم الكشف عنها بداية من النصف الثاني من القرن العشرين . وتتلخص المشكلة فى أن العلماء قد لاحظو ا تناقصاً غير عادى للرصيد السمكى فى بعض البحيرات فى البيئات الصناعية . وعندما فحصوا درجة الحموضة فى الامطار الساقطة التى تتجمع في البحيرات وجدوا .أن مياه الامطار عالية الحموضة (PH4) . ويعد أول من اكتشف هذه المشكلة هم العلماء الاسكندنافيون فى نهاية الستينات .

ويمكن القول أن حموضة المطر وصلت أعلاها فى بعض الجهات من العالم مثل ولاية فرجينيا الغربية بالولايات المتحدة ، وفى ولايات أخر شمال شرق أمريكا الشمالية وشمال شرق آسيا ، ويلاحظ أن هناك ارتباط بين تركز المناطق الصناعية وتوزيع معدل الحموضة فى مياه الأمطار فى العالم . وتجدر الاشارة الى أن منطقة الخليج العربي قد شهدت إبان تفجير آبار النفط الكويتية تصاعد الأدخنةوالغازات في سماء المنطقة ، سقوط أمطار حمضية نتيجة تصاعد كميات كبيرة من غازات ثانى أكسيد الكبريت وأكاسيد النيتروجين وثانى أكسيد الكربون وهى الغازات الأساسية المتسببة فى تكوين الأمطار الحمضية . وأخيراً فإن النفايات المشعة والخطرة تشكل كذلك أحد مصادر التلوث المائى ، ويأتى ذلك عن طريق قيام الدول الكبرى فى التخلص من نفاياتها النووية الخطرة عن طريق القائها فى بحار الدول النامية بطرق كثيرا ما تكون غير شرعية . مثلما حدث حين قامت إحدى السفن الايطالية بإلقاء نفايات مشعة فى مياه ليبيا الاقليمية ، وإلقاء السفينة" زنوبيا " بإلقاء حوالى ٣٠٠ طن من النفايات الخطرة قبالة الشواطىء اللبنانية عام ١٩٨٨ ، وكذلك قيام السفينة " برو أمريكا" بالتخلص من حمولتها من النفايات الخطرة فى المياه العربية عام ١٩٩٤ ، بل ربما حدث ذلك سراً في مياه الخليج أو البحر الاحمر .

التلوث الضوضائى Nois pollution :

يذكر الدارسون أن التلوث الضوضائى يعتبر صورة من صور التلوث الهوائى ،

على اعتبار أن الضوضاء ماهى إلا موجات صوتية تنتقل عبر الهواء . ويعتبر الضجيج أو التلوث السمعى كما يحلو للبعض أن يسميه مشكلة قديمة ، إذ تشير الكتابات على بعض الألواح الطينية التى وجدت فى الممالك القديمة الى الملل من الحياة المدنية التى تعج بالضوضاء . لذا كان يمنع فى المدن الاغريقية والرومانية إصدار الاصوات العالية ، لا سيما فى الليل . كما يراعى تغطية الشوارع بمواد خاصة من شأنها عدم إصدار أصوات أثناء السير عليها خاصة فى مناطق سكن الاغنياء [١٩] . وتتميز الموجات الصوتية فى التفاوت فى حدتها بين صوت خافت لايكاد يسمع وصوت مرتفع جداً يصل الى درجة الإزعاج المؤثر . وجدير بالذكر أن الضوضاء تقاس بوحدة قياس تسمى ديسيبل decibel وتبدأ هذه الوحدة القياسية من ١ ديسيبل الى ٢٠٠ ديسيبل . وتكون الضوضا مقبولة إذا كانت أقل من ٧٥ ديسيبل ، وتصبح خطرة ومسببة للأمراض إذا ما زادت عن هذا الحد [٢٠]

وفيما يلى جدول يوضح تفاوت شدة الصوت ومصادره (الوحدة ديسيبل)

مصدر الصوت	الشدة	مصدر الصوت	الشدة
الطائرة الجامبو العملاقة	١٦٠-١٧٠	خلاط مواد البناء	٩٣
الطائرة النفاثة	١٣٥-١٥٠	الترام وسيارات النقل الكبيرة	٩٠
الموسيقى الصاخبة	١١٥-١٢٥	حركة المرور المزدحمة	٩٠-٨٠
الدراجة النارية	١١٠-١٠٠	وحدات التكييف	٧٥
مغزل النسيج	٩٨	المكنسة الكهربائية	٧٠
الجرار الصناعى	٩٧	الكلام الخافت (الهمس)	٢٠
آلة الطباعة		حفيف الأوراق	١٠

مصدر الجدول : البيئة والانسان دراسة فى مشكلات الانسان مع البيئة مصدر سابق ، ص٢٣١ .

درجات التلوث :

يمكن تقسيم درجات التلوث بشكل عام الى ثلاثة مستويات هى المستوى الآمن أو المقبول والمستوي الخطر والمستوى القاتل .

١ـ التلوث الآمن أو المقبول : وهو أول درجة من درجات التلوث ، ولا يصاحبها عادة أى أخطار واضحة تمس مظاهر الحياة . وهى درجة من التلوث لا تشكل مشكلة بيئية ، وهذه الدرجة من التلوث هى ما تسعى اليه الهيئات والمنظمات الدولية والاقليمية والمحلية لميكون التلوث فى وضعه الآمن .وهناك جداول خاصة بالمعايير الأساسية لبعض الملوثات أعدتها منظمة الصحة العالمية .W. H. O ، ونعرض فيما يلى على سبيل المثال جدول بالمعدلات القياسية الاسترشادية للملوثات الهوائية فى دولة الكويت .

العنصر	المعدل المسموح به (جزء فى المليون)
مجموعة الكبريت (.T. s)	٠,٢٠
كبريتيد الهيدروجين (H_2S)	٠,٠٣
ثاني أكسيد الكبريت	٠,١٧
أول أكسيد الكربون (co)	١٠,
الأمونيا(NH_3)	٠,٨
الأوزون o_3	٠,٠٢

المصدر : نفس المرجع السابق صـــ١٣٥

٢- التلوث الخطر : وهو الدرجة التى تكون فيها الملوثات pollutants قد تعدت مستوى الحد الآمن وهو الحد الذى يفصل بين التلوث الظاهرة والتلوث المشكلة . ويمكن تتبع مرحلة التلوث الخطر بالنهضة الصناعية أو الإنقلاب الصناعى الذى تمخض عنه ظهور كميات كبيرة من النفايات المختلفة ، من حيث نوع ومصدر التلوث . وتجدر الاشارة إلى أن البعض يطلق على التلوث الخطر «الوجه القبيح والوليد غير الشرعي وغير المرغوب فيه للثورة الصناعية . أما أول تلوث هوائي خطر فقد ظهر في مدينة المجز الصناعية البلجيكية في عام ١٩٣٠ ، حيث أصيب سكانها بضيق التنفس وصاحبه سعال ،كما أثر على بعض الطيور والحيوانات الصغيرة أدى بها إلى الموت .

هذا بالاضافة إلى حادثة «ضبخان لندن» الشهيرة [٢١] London Smog وتتمثل خطورة هذه المأساة في عدد ضحايا تلك الظاهرة التي حدثت في عام ١٩٥٢ ، وراح ضحيتها نحو ٤٠٠٠ شخص خلال أسبوع واحد .

٣ - التلوّث القاتل :

ولاشك أن هذا المستوى من التلوث هو أخطر درجات التلوث ، حيث تتعدى الملوثات الحد الخطر لتصل الى مستوى التلوث القاتل . ومن البيئات التي شهدت هذا الحد القاتل من التلوث بحيرة إيري Ere التي تقع على الحدود بين كندا والولايات المتحدة الأمريكية . وتجدر الاشارة إلى أن عدد كبير من المدن الصناعية ألقت بنفاياتها في هذه البحيرة . ويذكر الدكتور عبد المقصود [٢٢] أن القائمين على إدارة المصانع في المدن المذكورة اعتقدوا سواء عن جهل أو عن قصدأن بحيرة إيرى قادرة على التنقية الذاتية ، وعلى احتواء واستيعاب كل ما يطرح فيها من نفايات ، في الوقت الذي عجزت فيه العمليات الطبيعية داخل النظام الايكولوجي للبحيرة على التقنية الذاتية .

مشكلة التلوث البيئي في الكويت.

مقدمة :

تتعدد مصادر التلوث البيئي في الكويت شأنها شأن البيئات الحضرية في العالم مع فارق مستويات التلوث ودرجاته . فمن مصادر الملوثات في الكويت التسرب النفطي لمياه الخليج ، ومخلفات المصانع ومياه الصرف الصحي وغيرها .

بيد أن التلوث الحقيقي في مستواه الخطر والمؤثر قد ظهر إبان الاعتداء على البيئة الكويتية أثناء غزو الكويت في أغسطس عام ١٩٩٠ .

فقد ذكر وليام هنت [٢٣] William Hunt أن عمليات الاعتداء على البيئة في الكويت بدأت في أواخر يناير عام ١٩٩١ ، عندما أمرت حكومة النظام العراقي قواتها بالكويت بتسريب ملايين البراميل من النفط إلى الخليج ،من ناقلات ومنصات النفط الموجودة على الساحل الكويتي إبان احتلال البلاد . وبعد أقل من شهر من ذلك التاريخ عمدت قوات الاحتلال عند اندحارها إلى تفجير اكثر من ٧٠٠ بئر نفطيه وصهاريج تخزين ومصافي تكرير وتجهيز ات نفطية أخرى . وبدأت الحرائق بسبعة حقول نفطيه في شمال وجنوب مدينة الكويت ، وتركز معظمها في منطقة حقول البرقان الكبرى في الجنوب .

ويضيف هنت أنه وقبل أن تتم السيطرة على هذا الحرائق كانت كمية النفط المحترقة يومياً تعادل ثلث ما تستخدمه الولايات المتحدة من نفط في اليوم الواحد . ووصلت الخسائر إلى مليار دولار كل ٧ أو ١٠ أيام . وقد قدرت كمية النفط المحترقة أو تلك المتسربة الى الصحراء خلال تسعة أشهر بنحو ٩٠٠ مليون برميل . وهي كمية تكفي لتزويد الولايات المتحدة بالنفط لمدة ٥٠ يوماً .

وإذا كانت جميع الآراء قد أتفقت على أن البيئة في منطقة الخليج قد تعرضت لكارثة حقيقية عظيمة ، فإن الاجتهادات حول حجم الكارثة ، ومدى تأثيرها على المنطقة والعالم بشكل عام قد تباينت ، حيث أنه من الصعب التوصل إلى اجابات وافيه تتعلق بحجم الكارثة . وعليه فإن المنطقة ستخضع لمراقبة ومتابعة من قبل علماء البيئة لسنوات طويلة حتى يتسنى معرفة الاضرار الحقيقة .

وفي هذا السياق تذكر الدكتوره سلفيا أيرل S. Arel كبيرة العلماء في الادارة البحرية والجوية الامريكية N.O.A.A أنه في الوقت الذي تستعيد فيه الطبيعة في معظم الأحيان عافيتها بعد تمزقات بيئية قصيرة المدى ، إلا أن ما حدث في الكويت وفي الخليج «لم يسبق له مثيل من حيث حجم الكارثة البيئية في منطقة صغيرة» .

وأضافت إيرل «أن الطبيعة قادرة على التكيف بسهولة فائقة ، ولكن الطبيعة تعرضت لضربة شديدة فيما يتعلق في البيئات البرية والبحرية والجوية في الكويت» . وأكدت بأن النظام الايكولوجي في الخليج لن يعود إلى حالته السابقة . وأن البيئة العالمية ستتأثر حتي ولو كان هذا التأثير بطرق غير ظاهرة .

وطبقاً للحسابات التي أجرتها بعثة الجمعية العلمية الوطنية ، وهي إحدى الوكالات الفيدرالية الأمريكية المختصة في مايو عام ١٩٩١ ، وبالاعتماد على القياسات التي أخذت ، تظهر أن مليون إلى مليوني طن من ثاني اكسيد الكربون تتصاعد يومياً من الحرائق . هذه النسبة تمثل ١٠٪ من جملة ثاني اكسيد الكربون المنبعث في العالم كله . ويستنتج من ذلك أن هذه الحرائق كانت تستهلك قرابة ثلاثة ملايين برميل يومياً من النفط ، وهو ما يمثل ٥٪ من اجمالي الاستهلاك العالمي اليومي [٢٥] .

أما العالم هوبز Hopes وهو أحد أعضاء البعثة المشار إليها سابقاً فيؤكد أن الأدخنة والغازات المتصاعدة من الحرائق أظلمت السماء على بعد يصل إلى دولة الامارات العربية المتحدة . أي على بعد أكثر من ٥٠٠ كيلو متر جنوب الكويت .

وفي المؤتمر الدولي الذي عقد في كامبريدج في اغسطس ١٩٩١حول حرائق النفط الكويتية ، والذي نظمته كلية الصحة العامة ومركز دراسات الشرق الاوسط في جامعة هارفارد Harvard ، وقدّر البروفسير ريتشارد ويلسون Wilson R. أن «٥٠ ألف شخص في الكويت « سوف تكون حياتهم أقصر بطريقة ما» في السنوات القليلة المقبلة بسبب سحب الدخان المنبعثة إلى الجو .

أما الدكتور جورج ثيرستين Thurston G. بمعهد الطب بجامعة نيويورك فقد ذكر أن التحليل الأولي لمعدل كثافة الملوثات يشير إلى أنه يمكن أن تحدث ألف حالة وفاة

اضافية في الكويت ، لو استغرق إطفاء النيران لمدة عام . واعتبر ثيرستين هذا التقرير بأنه متفائل .

١. التلوث الهوائي فى الكويت :

أثبتت نتائج الفحص المخبرى التى أجراها أكثر من فريق ، أن الملوثات والسموم الناتجة عن حرائق النفط كانت غير متوقعة ، خاصة فيما يتعلق بنسب بعض المواد الكيماوية المنبعثة مع حرائق النفط . كما أن كمّيّات ثانى أكسيد الكبريت السام (يحتوى نفط الكويت على نسب عالية من الكبريت) كانت أكثر من النسب المتوقعة . وأكد العلماء المشاركون بفحص الملوثات أنه لم يحدث أن تعرض أحد لهذه الكمية الهائلة من حرائق النفط الخام . لذا من الصعب التنبؤ بما سيحدث للانسان وبيئته نتيجة التعرض للكم الهائل من الملوثات الجوية . ويذكر الاستاذ ويليام هنت Hunt أن قياسات الهباء الجوى (الذرات الدقيقة من دخان الحرائق المحتوى على الملوثات الخطرة) فى مناطق الآبار كانت أعلى منها فى مدينة الكويت . وأوضحت متوسطات قياسات أشهر مارس ، وأبريل ، مايو من عام ١٩٩١ أن المتوسط الحسابى لمقياس تركيز التلوث قد بلغ فى مدينة الكويت ٢٥٩ ميكرو جرام لكل متر مكعب ، وهو أعلى من متوسط تركيز التلوث فى مدينتى لوس أنجلوس وبيتز بورج الذى بلغ ٤٣,٥ ميكرو جرام لكل متر مكعب فى المدينتين على التوالى [٢٦] والمثير للاهتمام أن متوسط تركيز الهباء الجوى المعلق فى مدينة الكويت فى أبريل عام ١٩٩١ وصل الى ٤٦٠ ميكرو جراماً لكل متر مكعب مقابل ٢٥٢ ميكرو جرام لكل متر مكعب فى مارس وأبريل عام ١٩٩١ فى أثناء حرائق النفط . وذلك حسب متوسط قياسات الفريق الفرنسى . بمعنى أن تركيز قياسات الهباء فى الكويت كانت من أعلى المعدلات العالمية . ويعزى ذلك الى نشاط الرياح فى المنطقة فى حمل الأتربه والغبار .

وقد لوحظ أن قياسات الهباء الجوي التي جمعها من منطقة آبار النفط ومدينة الأحمدى أعلى منها فى مدينة الكويت ، وذلك لقرب مدينة الأحمدى من حقول

النفط المحترقة . وفيما يلى جدول يوضح نطاق قياسات الفحص الذى أجراه الفريق الأمريكي للغازات المنبعثة من حرائق آبار النفط الكويتية فى الفترة منم ١٣- ٢٠ مارس ١٩٩١ .

الموقع	جملة الهبائيات مقيسة بالميكروجرام لكل مليون جزء	ثانى أكسيد الكبريت	كبريتيد الهيدروجين	مواد عضوية متطايرة
الظهران (السعودية)	الحد الأدنى ١٧٠ الحد الأقصى ٤٠٠	صفر صفر	صفر صفر	صفر صفر
حقول نفط الكويت	الحد الأدنى ١٠ الحد الأقصى ٥٤٠٠	صفر ١	صفر ٠,٠٤٢	صفر ٢,٥
مدينة الكويت	الحدالأدنى ١٠ الحد الأقصى ٥٥	صفر ١	٠,٠٠١ ٠,٠٠٥	صفر ٠,٢

مصدر الجدول : ويليام هنت .Hant W صـــ١٠٣

أما الجدول الثانى فيوضح نطاق قياسات الفحص الذى أجراه الفريق الأمريكى للغازات المنبعثة من حرائق آبار النفط فى الفتره من ٢٤-٢٧ مارس ١٩٩١

الموقع	إجمالى الهبائيات بالميكرو جرام / مليون جزء	ثانى أكسيد الكبريت	كبريتيد الهيدروجين	مواد عضوية متطايرة
حقول نفط الكويت	الحد الأدنى ٣٤ الحد الأقصى ٥٦١	صفر ١	صفر ٠,٠٠٣	صفر ٠,٦
موقع مستشفى الأحمدى	الحد الأدنى ٦٥ الحد الأقصى ٩٣٥	صفر صفر	صفر ٠,٠٠٢	صفر ٠,٢
طريق السفر السريع والوفرة (الكويت)	الحد الأدنى ١١٩ الحد القصى ٨٢٥	صفر ٢	صفر صفر	صفر ٠,٣

المصدر : نفس مصدر الجدول السابق صـــ١٠٣

كما يوضح الجدول التالى قياسات فحص ثانى أكسيد الكبريت الذى أجراه مجلس حماية البيئة فى الكويت فى مواقع أربعة مستشفيات رئيسية فى الكويت .

الموقع	تاريخ الفحص	عدد مرات المراقبة	نطاق درجات تركيز التلوث
مستشفى العدان	١٤ـ ٢٤ مارس ١٩٩١	٧	١٦ـ ٤٤
مستشفى مبارك الكبير	١٣ـ ٢٤ مارس ١٩٩١	٦	٢٤ـ ١٩٤
مستشفى الفروانية	١٣ـ٢٤ مارس ١٩٩١	٨	١١ـ ١٩
مستشفى الجهراء	١٦ـ ٢٤ مارس ١٩٩١	٥	١٠ـ ٦٧

المصدر : نفس مصدر الجدولين السابقين صـــــــ١٠٤

والجدير بالذكر أن التنبؤات الخاصة بحرائق النفط كانت تتعلق بالأضرار والآثار الصحية المأ ساويةلهذه الكارثة . لذا فقد تركزت البحوث على الملوثات الرئيسية وهى الهباء الجوى وثانى أكسيد الكبريت وكبريتيد الهيدروجين ، نظراً لما يعرف عن مخاطر هذه الملوثات ، مثل الموت المبكر للمتعرضين لها خاصة المصابين بالربو Bronchial Asthma والامراض الرئوية الاخرى ، وكبار السن والأطفال والأجنة وذلك فى حالة تمركز الهواء الملوث فوق منطقة سكانية مكتظة ولعدة أيام . بيد أن ذلك لم يحدث لحسن الحظ ، حيث تمكنت الرياح بفاعلية من تشتيت الدخان المنبعث من حرائق آبار النفط المشتعلة حتى تم إطفاء غالبية الآبار (وبفترة قياسية) قبل حلول فصل الشتاء ، الذى عادة ما تصحبه تقلبات جوية من المحتمل أن تؤدى الى زيادة حالات ركود الهواء فوق مدينة الكويت . وقد أوضحت نتائج فحص الهواء ارتفاع مستويات الهباء الجوى بالمنطقة ، فى حين أوضحت أن مستويات تركيز ثانى أكسيد الكبريت أقل من المتوقع وتتشابه مع تلك المستويات الموجودة فى المدن الأمريكية . وتجدر الاشارة الى أنه فى الظروف العادية بالكويت تكون مستويات انتشار الهباء الجوى مرتفعة بسبب العواصف الرملية . ويُعزى الفرق فى المادة الهوائية بين الظروف العادية وظروف حرائق النفط الى محتويات الهباء . ففى ظروف الحرائق يشمل الهباء مواد هيدروكربونية نفاذة الرائحة

ومتعددة الحلقات ، بالاضافة الى دقائق معدنية من النيكل والكروم والفاناديوم (معدن فلزى نادر) التى يشتبه بأنها عوامل سرطانية .وهذه المواد تم اكتشافها وبكميات قليلة فى التراب والدخان القريب من الآبار النفطية المحترقة ، ولم يظهر لها وجود فى محطات فحص العينات المقامة باتجاه الريح . وفيما يلى بعض الجداول التى تمثل تلوث الهواء بالمخلفات الصناعية وحركة المرور

يوضح الجدول التالى ، معدل انبعاث الملوثات الهوائية فى منطقة الشعيبة الصناعية

طن فى العام

الملوثات	الكمية
ثانى أكسيد الكبريت	٩٨٠١٧
أكاسيد النيتروجين	٣٩٧٢١
المركبات الهيدروكربونية	٧١١٧١
أول أكسيد الكربون	٦٨٨٦٤
الأمونيا	٧٣٢٦

المصدر : د . زين الدين عبد المقصود ، البيئة والانسان . صـ٢٥٣

ويظهر من الجدول أن كميات الملوثات التى تطلقها منطقة الشعيبة كميات كبيرة ينجم عنها دون شك أضرار صحية . وهذا ما حدا بحكومة الكويت تفريغ منطقة الشعيبة من سكانها بداية من عام ١٩٦٧ ، حيث أصاب الكثير منهم أضرار صحية فجأة ، وبشكل جماعى تمثلت فى ضيق التنفس والسعال المتواصل . وتسهم السيارات فى اضافة ملوثات هوائية فى الكويت وفى العديد من دول مجلس التعاون إذ قدرت كمية أول أكسيد الكربون المنبعثة من السيارات فى الكويت بنحو ٣٦٥ ألف طن فى السنة . ومعروف أن البنزين المستخدم فى دول الخليج العربية يضاف اليه

الرصاص بنسب عالية إذا ما قورن بالنسبة المعمول بها فى معظم الدول الاوروبية وهى (٠,١٥ جرام/لتر) ويوضح الجدول التالى محتوى الرصاص فى كل جرام/لتر فى دول مجلس التعاون الخليجي .

الدولة	المحتوى	الدولة	المحتوى
الإمارات	٠,٨٤	عمان	٠,٦٢
البحرين	٠,٨٤	قطر	١,٠٦ـ ٠,٨٥
السعودية	٠,٨٤	الكويت	٨٤ـ ٠,٥٣

مصدر الجدول : عبد المقصود المرجع السابق صـــ٢٥٥

ويوضح الجدول أن معدل الرصاص فى بنزين السيارات فى الدول الخليجية المذكورة أعلى بكثير من مثيلاته فى الدول الأوروبية (٠,١٥ جرام / لتر) ولو أن الكويت أدناها . ويمثل تشغيل السيارات فى الكويت مشكلة بيئية ملحوظة ، نظراً لكمية الملوثات الناتجة من عوادم السيارات مثل أول أكسيد الكربون والهيدروكربونات وأكاسيد النيتروجين . ويوضح الجدول التالى كمية ونسبة مساهمة السيارات فى ملوثات مدينة الكويت .

الغاز	الوزن بالطن	٪
أول أكسيد الكربون	٣٣٥٢٧٢	٩٥,٩
الهيدروكربونات	٥١٨١٤	٧٦,٢
أكاسيد النيتروجين	٢٧٩٤٣	٣٥,٩
أكاسيد الكبريت	٧٥٣	٠,١٢
الأتربة العالقة	٢٨٠٢	٢,٩

المصدر : مصطفى الدسوقى وآخرون (١٩٨٦) مستوى تلوث الهواء بالمناطق السكنية بالغازات الناتجة عن عوادم السيارات نتيجة حركة المرور فى الكويت .

٢. التلوث البحري فى الكويت :

تعانى البيئةالبحرية فى الكويت من الملوثات الناتجة عن تسربات نفطية من مصادر شتى ، وتلك الناتجة من مياه الصرف الصحى . بيد أن هذه البيئة قد عانت بشكل كبير من جراء الإعتداء عل البيئة الكويتية إبان لغزو والاحتلال العراقي للكويت . فقد فحص العلماء عينات من حياة البحر وتبين بعد فحصها أن الحياة قد تأثرت بشكل كبير من جراء الملوثات الهيدروكربونية الناتجة عن احتراق آبار النفط الكويتية ، إضافة الى ماتم تسريبه أو إلقائه من نفط فى مياه الخليج . وقد ذكر بيان لمنظمة اليونسكو صدر فى العاشر من يناير ١٩٩١ أن بقعة النفط التى سببها الإرهاب البيئى قدرت بحوالى ستة الى ثمانية ملايين برميل من النفط . وهى أكبر بخمسة وعشرين ضعفاً من البقعة التى تسربت من ناقلة النفط " اكسون فالديز " فى خليج ألاسكا عام ١٩٨٩ ، وأن الضرر الناتج عنها ألحق أضراراً بالشعاب المرجانية والشجيرات البحرية مما يعنى أن عدة أجيال مقبلة من الأسماك سوف تتأثر على اعتبار أن هذه المناطق المرجانية تشكل أماكن طبيعية لتكاثر أنواع عديدة من الأسماك . وعن كارثة تلويث مياه الخليج يذكر الدكتور هورسمان Horsman أن تأثير التلوث النفطى على بعض الثدييات التى تعيش فى الخليج خطير جداً ، وخاصة تلك الثدييات النادرة مثل الدلفين الأحدب وخنزير البحر التى تعيش فى السواحل الضحلة من الخليج ، وهى السواحل التى تكثر بها نسبة النفط المتسرب . وبعيداً عن كارثة التلوث النفطي إبان غزو الكويت وإحتلالها . يمكن القول أن العناصر المكونه للبيئة البحرية فى الكويت تميزت بأنها هشة ومعرضة للإجهاد البيئي مما يعرضها لاحتمالات التلوث . ويذكر الدكتور الهاشم (٢٧) أن المناطق الصناعية فى الكويت تعتبر شديدة الحساسية للتلوث خاصة الواقعةعلي البيئة البحرية . وتجدر الاشارة الى أن المناطق ذات الحساسية الشديدة للتلوث البحرى تمثلّ حالى ٢٥ ٪ من جملة مساحة البيئة البحرية في الكويت . وكلما خفت المنشآت الصناعية المطلة على الشواطىء مباشرة خفت درجة الحساسية . ويمكن حصر ملوثات البيئة البحرية في الكويت فى عدة مصادر أهمها النشاط الملاحى وحركة لسفن الغادية والرائحة لا سيما ناقلات النفط التى قد تتسرب من حمولتها ملوثات نفطية إما أثناء حدوث

حوادث اصطدام أو تسريب أو أثناء تفريغ مياه الموازنة أو غيرها من الحالات ، وتنشأ هنا بقع نفطية تتفاوت في الحجم والمساحة . وتجدر الإشارة الى أن ٤٠٪ من جملة النفط الطافى على سطح الماء فى العالم يوجد فى منطقة الخليج [٢٨] . ومن مصادر الملوثات البحرية فى الكويت ، التلوث بالمعادن الثقيلة التى تفرزها المنشآت الصناعية المختلفة ومصافى النفط ومحطات توليد الطاقة وتحلية المياه . وفيما يلى جدول يوضح عدد المصانع فى بعض الصناعات الرئيسية بالكويت :

نوع الصناعة	عدد المصانع	عدد المصانع تحت الإنشاء
بتروكيماويات	٢	٩
أسمدة	٣	٢
غاز طبيعى	٥	٤
ألمنيوم	٢	—
حديد	١	١
محطات تكرير	١٢	٤

المصدر : الهيئة العامة لمنطقة الشعيبة الصناعية .

هذا بالاضافة الى التلوث الحرارى الناتج عن مياه تبريد آلات المصانع الواقعة على سواحل البحر . وهناك التلوث بمياه الصرف الصحى ، فعلى الغم من أن المناطق الكويتية مرتبطة بشبكة مجارى واسعة مع محطات التنقية . ألا أن الزيادة فى الأحمال الهيدروليكية على محطات الرفع يؤدى الى تحويل الفائض الى البحر . ولما كانت هذه الملوثات تحوى مواداً كيماوية وفضلات بشرية وبكتيريا فقد أثبتت الدراسات أن تلوث مياه البحر بهذه المواد يؤدى الى تفشى الأمراض لمرتادى البحر اضافة لخطورتها على الأحياء البحرية . وعلاوة على ذلك هناك مصادر التلوث بالمواد الكيماوية الناتجة عن الأسمدة والمبيدات الحشرية وغيرها لا سيما المناطق الزراعية

القريبة من البحر ، خاصة عندما تتسرب عن طريق المياه الجوفية لتؤثر على الحياه البحرية . ومن مصادر التلوث البحري فى الكويت القمامة والنفايات ، فرغم انتشار صناديق النظافة يعمد البعض الى إلقاء القمامة والنفايات الصلبة بقصد أو بدون قصد فى البحر ، وينشأ عن ذلك بالطبع تلوث السواحل ذات المياه الضحلة [٢٩] هذا وقد أضاف الدكتورصالح المزينى مصدراً أخر من مصادر تلوث البيئة البحرية فى الكويت هو تصريف الأنهار [٣٠] . حيث ذكر أن البيئة الكويتية تتأثر بتصريف الملوثات من خلال مصبات المجاري النهرية فى منطقة شط العرب الذى يلتقى عنده نهرا دجلة والفرات ونهر قارون اضافة الي العديد من الروافد الصغيرة مثل الخور والعشار والخندق والرباط . وتحمل هذه الأنهار والنهيرات الصغيرة معها الى الخليج مخلفات نفطية ومبيدات حشرية ومخلفات صناعية . وتجدر الاشارة الى أن حركة التيارات المائية تدفع بهذه الملوثات من الشمال الي الجنوب فتؤثر على نقاء المياه الساحلية الكويتية وبالأخص خور الصبيّة وجون الكويت .

وقد أوضحت الدراسات أن هذه الملوثات لها القدرة على الاخلال بتوازن المغذيات فى البيئة البحرية الكويتية ، والتى تشكل قاعدة أساسية تعتمد عليها الطحالب والنباتات فى عمليات البناء الضوئى .

٣. تلوث البيئة البرية :

عمل النظام العراقي عل تدمير البيئة البرية الكويتية كما فعل فى تلويث البحر والهواء . وتأثرت البيئة البرية نتيجة لبحيرات النفط السائلة من الآبار غير المشتعلة ، والتى انفجرت على أثر التخريب الذى قامت به عناصر ذلك النظام ، عند اندحارها من الكويت . وقد بلغ عدد البرك الناتجة عن تدفق النفط من الآبار التى انفجرت ولم تشتعل أكثر من ٧٠ بركة من الحجم الكبير ، هذا عدا البرك الصغيرة .

وقد غطت هذه لبرك مساحة تفوق ٢٥ كم مربع وبلغ طول عدد منها أكثر من ٥ كم ، أما العمق فقد وصل أكثر من متر . وقد أشارت التقارير الى وجود أكثر من ٨٠ مليون برميل من النفط كانت تحتويها هذه البرك ، بلغ ثمنها أكثر من مليار دولار [٣١] .

ولم يقتصر التدمير البيئى عل الملوثات النفطية ، بل تعدى ذلك الى غرس مئات الآلاف من الألغام فى كل مكان من الكويت ، علاوة على الذخائر والقذائف التى لم تنفجر . وقد قدر الخبراء الأمريكيون والبريطانيون عدد الألغام بأكثر من ١,٥ مليون لغم . كما أشارت التقارير العسكرية أنه تم إبطال مفعول ذخيرة تصل الى ٢٥٤٩ طناً وتدمير ما يزيد عن ٧٧٥١ طناً فى الشهور الأولى من التحرير [٣٢] ، هذا الى جانب بعض الأضرار يمكن إيجازها فيما يلى :-

١- إحداث أضرار فى التربه والنباتات الصحراوية المعمرة . مما أدى الى تفكك التربة ، وتوقع الخبراء أن ذلك يزيد من شدة العواصف الرملية وكميات الرمال التى تحملها .

٢- تلويث البيئة بسبب استخدام المواد الكيماوية لإطفاء الحرائق .

٣- تدمير شبكة المجارى الذى أدى الى أضرار بيئية واسعة .

٤- تدمير الحياة النباتية من نخيل وأشجار مثمرة وحشائش ، نتيجة الإهمال أو التدمير المتعمد وتعريضها للعطش .

أما المشكلات التى تعانى منها البيئة البرية فى الكويت الآن فيوجزها رئيس

مجلس الإدارة والمدير العام للهيئة العامة للبيئة [٣٣] بالقول أن هناك مشكلات كبيرة على مستوى البيئة البرية تتمثل فى مشكلة التصحر التى تترتّب عليها العواصف الرملية والترابية . ومشكلة السيول التى تعمل على انجراف التربة ، واقتلاع النباتات . وهناك أضرار ناتجة عن عمل الدراكيل مثل استنزاف الموارد الطبيعية من محاجر الرمل والصلبوخ والأحجار وتدمير الغطاء النباتى فى مناطق الدراكيل وزيادة مشكلات زحف الرمال . وهناك الأضرار الناتجة عن مخيمات الربيع التى ينشئها المواطنون من رواد البر ، مثل السواتر الترابية وإلقاء النفايات والمخلفات واقتلاع الحشائش البرية . هذا بالإضافة الى أضرار الرعى الجائر .

خاتمة الدراسة : اجراءات وتوجيهات

يتفق الجميع على أن قضية التلوث البيئى فى عالمنا المعاصر لم تعد قضية خاصة ببيئة معينة ، بل هى قضية كل البيئات . حيث أن الملوثات تتصف بقدرتها المرنه على الحركة والإنتقال بحرية كاملة بين البيئات المختلفة بمساعدة العوامل الجغرافية . ولذا لابد من تكاتف العالم شرقه وغربه ، شماله وجنوبه غنيه وفقيره ، لمحاصرة الأخطار البيئية التى تهدد البشرية ، وتتمثل فى صور عديدة منها تزايد نسبة ثانى أكسيد الكربون فى الغلاف الجوى ، وما يصاحب ذلك من مشكلة التسخين العالمى ، وكذلك تزايد غاز الكلوروكربون وأثره فى تآكل طبقة الأوزون ، والتدهور فى الأحياء المائية ، وانتشار العديد من الأمراض المرعبة التى يتوقف درجة وجودها على درجة التلوث .

ويرى الباحثون ضرورة وحتمية التأكيد على تعاون المجتمع الدولى من أجل ضبط وتقنين مصادر التلوث ، وتنمية وتطوير بدائل الطاقة النظيفة [٣٤] . هذا وتضطلع بأمور البيئة وشئونها فى الكويت مجالس وهيئات وجمعيات [٣٥] لعل أبرزها الهيئة العامة للبيئة التى يمكن إيجاز مهامها وأهدافها فيما يلى :-

أما عن المهام فأهمها :- ١- تطبيق السياسة العامة لحماية البيئة ، ووضع الاستراتيجيات وخطة العمل من أجل تحقيق التنمية المستدامة .

٢ـ الاعداد والاشراف على تنفيذ خطة عمل متكاملة تشمل جميع ما يتعلق بالبيئة ، والرقابة على الأنشطة والتأكد من عدم مساسها بالبيئة .

٣ـ تحديد معايير جودة المواد الاستهلاكية والتأكد من عدم تلوثها .

٤ـ دعم الابحاث والدراسات الخاصة بالبيئة . وتحديد المشكلات الناجمة عن تلوث البيئة ، بالاستعانة بأجهزة الدولة المختلفة .

٥ـ دراسة الاتفاقيات الدولية والاقليمية المعنية بشئون البيئة ، ومتابعة التطورات المستجدة فى القانون الدولى فى مجال حماية البيئة ، وتنسيق علاقة الدولة بالمنظمات الدولية والإقليمية .

٦ـ وضع الاطار العام لبرنامج التثقيف البيئى لحماية البيئة ، ووضع خطة متكاملة لمواجهة الكوارث البيئية ، والعمل على وضع خطة لتدريب الكوادر المحلية فى مجال البيئة والمحافظة عليها .

وتتمثل أبرز أهداف الهيئة العامة للبيئة فيما يلى : (٣٦)

١ـ العمل على منع التلوث أو التخفيف من حدته .

٢ـ المحافظة على جودة الهواء والماء والتربة والبيئة بشكل عام ، والتأكد من التوازن والتكامل بين الاعتبارات البيئية وعمليات التنمية .

٣ـ التصدى لمشكلات التلوث عبر الحدود .

٤ـ تكثيف الجهود لمنع التلوث بالزيت .

هذا وقد أشهرت فى الكويت الجمعية الكويتية لحماية البيئة كجمعية نفع عام ، تخضع لاحكام القانون رقم ٢٤ لعام ١٩٦٤ فى شأن الأندية وجمعيات النفع العام . **وتهدف الجمعية لتحقيق ما يلى :** (٣٧)

١ـ العمل على حماية البيئة ومكافحة أسباب التلوث فى جميع المجالات ، وتجميع جهود المهتمين بهذه الأمور وتنسيقها .

٢ـ اتخاذ كافة الاجراءات الوقائية والعلاجية ضد تلوث البيئة .

٣ـ العمل على ايجاد تفكير علمى ، وتشريعات قانونية وتنظيمات إدارية تحقق سلامة البيئة .

٤ـ حماية مصادر الثروة الطبيعية فى البلاد .

٥ـ الاهتمام بالنواحى التربوية والاعلامية والاجتماعية والثقافية المتعلقة بالبيئة وحمايتها .

٦ـ السعي الى تحقيق المساهمة الفعالة فى توعية المواطن ورفع مستواه العلمى والثقافى ، فى الامور المتعلقة ببيئته وبالأخص فيما يتعلق بتلوث الهواء والماء والتربة ، وحماية مصادر الثروة الطبيعية فى البلاد ، والمحافظة عليها ، وذلك بالتعاون مع الجهات المعنية ذات الإختصاص . والجدير بالذكر أنه من منطلق حماية البيئة الخليجية فقد اتفقت الدول المطلة على الخليج العربى وضع خطة عمل من خلال اتفاقية الكويت الاقليمية لحماية وتنمية البيئة البحرية لعام ١٩٧٩ والتى تضم ٣٠ مادة تدعو الى تعاون وتضافر جهود الدول الخليجية الى مكافحة أى مصدر من مصادر التلوث البحري . وتنص المادة (١٦) من الاتفاقية على إنشاء " المنظمة الاقليمية لحماية البيئة البحرية " ومقرها الدائم مدينة الكويت . ولعل من اجتماعات المنظمة الاقليمية الهامة تلك الاجتماعات المنعقدة فى الفترة من ٢٨ـ ٣٠ مارس ١٩٩٤ والذى كان أبرز توصياته مايلى :ـ [٣٨]

١ـ الاهتمام بأنماط المساعدات التكنولوجية وتصميم الدورات التدريبية فى مجال البيئة ، بحيث تشتمل على المتابعة لأداء المتدربين

٢ـ تنمية ادارة الثروة السمكية من خلال تحسين القدرات البشرية وتطوير الوسائل المتوفرة ، واستزراع الأسماك المناسبة للبيئة البحرية في الخليج .

٣ـ تبادل المعلومات فى مجال البيئة البحرية وربط نظم المعلومات للدول الاعضاء بمركز عالمى مرموق للبيئة البحرية .

٤ـ توفير الخدمات المنتظمة لسفن الأبحاث وتقديم البيانات اللازمة لها .

٥ـ الاهتمام بالتلوث النفطى من خلال ضبط الملاحة النفطية .

٦- التخطيط للطوارىء للحد من تسرب النفط عن طريق الاصطدام أو الانشطار أو الحريق أو اهمال الطواقم البشرية لناقلات النفط وعدم التقيد بالانظمة الواجب مراعاتها بخصوص التلوث البحرى .

أما فيما يتعلق بالتوجهات أو التطلعات الواردة على شكل توصيات فيمكن القول أنه من بين التطلعات الواردة فى الاستراتيجية الكويتية الوطنية للتنوع البيولوجى ، ومن أجل الحفاظ على التنوع البيولوجى والانظمة الايكولوجية بعد التدمير الذى حدث للبيئة الكويتية ، سواء بالممارسات البشرية التى صاحبت النمو العمرانى والسكانى فى الكويت أو بعد الغزو العراقى الغاشم للبلاد ، هو انشاء مناطق محمية تُدار بجدارة خاصة فى البيئة البحرية .[٣٩] كما حدد مدير الهيئة العامة للبيئة فى الكويت بعض الخطوات الواجب اتخاذها للحد من خطورة التلوث البيئى فى الكويت يمكن أن نوجزها فى النقاط التالية[٤٠] :-

١- تضافر الجهود وتعاون جميع الجهات المعنية (كوزارة النفط ، ووزارة الكهرباء والماء ، ووزارة الداخلية ، الهيئة العامة للصناعة ، وغيرها الى جانب الهيئة العامة للبيئة) لوضع وتنفيذ استراتيجية تعمل على تحسين جودة الهواء بالكويت ، عن طريق وسائل منها الاسراع فى استخدام الوقود الخالى من الرصاص ، وتوزيعة بالاسواق المحلية . والتقليل من انبعاث الملوثات الغازية من الشركات النفطية والصناعية ، وذلك بوضع معايير خاصة لمستويات انبعاث الملوثات من مصادر مختلفة .

٢- إلزام الشركات لإيجاد حلول جذرية لمشكلات الدراكيل والكسارات ، نظراً لتأثيرها فى جودة الهواء وإيجاد الطرق المناسبة للتحكم فى انبعاث الملوثات .

٣- الاهتمام بتقليل مصادر انبعاث الجسيمات العالقة فى الهواء من خلال عوادم السيارات .

٤- الدعوة الى ترشيد استخدام المبيدات الحشرية فى المناطق الزراعية لمكافحة الآفات ، لما تسببه هذه المبيدات من تلوث للبيئة ناتج عن تسربها الى طبقات التربة واحتمال تلويثها للمياه الجوفية .

٥- ايجاد الحلول المناسبة للمشكلات البيئية الناتجة عن مداخن المطاعم الموجودة

بصفة خاصة فى المناطق السكنية .

٦ـ التعريف بالمشكلات البيئية العالمية ، التى بدأت تأخذ اهتماماً على المستوى العالمى للمتخصصين ، والتى يمكن للعامة أن تسهم للمشاركة فيها أو حمل جانب منها ،عن طريق ضبط السلوكيات المنزلية ، مثل امكانية ترشيد استخدام البخاخات والايروسول لما لهذه السلوكيات من تأثير على مشكلة استنفاذ طبقة الأوزون .

٧ـ الاسراع فى تطبيق الاستراتيجية الوطنية للتخلص من النفايات الخطرة والعادية السائلة منها والصلبة . على أن يشمل ذلك محرقة وطنية على أحدث الأسس العلمية والبيئية السليمة . بالاضافة الى رفع كفاءة أداء محارق المستشفيات الموجودة حالياً ، والتوعية بأهمية إعادة تدوير النفيات الصلبة ، والسائلة ، مع البدء بالمناطق السكنية أولاً ، والحث على تصنيف الخلفات المنزلية . وذلك لحماية الطاقة الاستيعابية للطبيعة ، وتشديد الرقابة على كيفية التخلص من مواد التنظيف وزيوت التشحيم خاصة فى المناطق الصناعية الخاصة بخدمة السيارات .

٨ـ إجراء الفحوص المخبرية للمخلفات الصلبة الناتجة عن معالجة مواد الصرف الصحى ، مع الرقابة المشددة على مخلفات البطاريات والاطارات ، لما تحويه من مواد سامة . ولاننسى فى هذا المجال مخلفات المسالخ .

الهوامش والمراجع:

(١) د . أحمد مدحت إسلام ، «التلوث مشكلة العصر» عالم المعرفة رقم ١٥٢ ، الكويت (١٩٩٠) ص ٩ .

(٢) د . إسلام ، المرجع السابق ص ١٠ .

(٣) د . إسلام ، «التلوث مشكلة العصر المرجع السابق ص ١١ .

(٤) د . زين الدين عبد المقصود ، «قضايا بيئية معاصرة ، المواجهة والمصالحة بين الانسان وبيئته» دار البحوث العلمية ، الطبعة الثانية ، الكويت (١٩٩٨) ص١١ .

(٥) عبد المقصود ، المرجع السابق ص ٢٩ .

(٦) د . زين الدين عبد المقصود «البيئة والانسان ، دراسة في مشكلات الانسان مع البيئة» منشأة المعارف ، الاسكندرية (١٩٩٧) ص ١٨٩ .

(٧) المرجع السابق ص ١٩٠ .

(٨) عبد المقصود ، «قضايا بيئية معاصر» مرجع سابق ص ١٣٧ ـ ١٣٨ .

(٩) المرجع السابق ص ١٣٨ .

(١٠) د . اسماعيل محمد المدني ، «من المسئول عن التلوث العالمي» ، «مجلة البيئة» التي تصدرها الجمعية الكويتية لحماية البيئة ، العدد ١٤١ ، نوفمبر (١٩٩٥) ، ص ١٦ .

(١١) زين عبد المقصود ، قضايا بيئية معاصر ، مرجع سابق ص ٢٤ـ٢٨ .

(١٢) سلوى سعيد السعيد ، «سلوك الانسان تجاه بيئته والبعد الأخلاقي للمشكلة ، مجلة البيئة ، العدد ١٥٨ ، يوليو (١٩٩٨) ، ص ١٣ .

(١٣) د . زين ، المرجع السابق ص ٢٧ .

(١٤) انظر في ذلك : دراسات د . زين الدين عبد المقصود : قضايا بيئية معاصرة ص ١٤٠ ـ ٢٤٠ .

وأيضاً : البيئة والانسان ص ١٨٧ - ٢٦٣ .

وكذلك دراسات كل من :

- Andrew Goudie , "The human impact on the natural environment", N - Y. (1990)

- Hughes J. M. and Goodall B., "Marine Pollution (in Environmental Issues in the 1990's)" N. J (1992).

- Paul R. Ehrlich and others : "Population, Resources and Environmental, Issues in Human ecology" N.Y (1975).

(١٥) انظر علي سبيل المثال ، د . أحمد مدحت اسلام ، "التلوث مشكلة العصر» مرجع سبق ذكرهُ .

(١٦) عبد المقصود . قضايا بيئية معاصرة ، مرجع سابق ص ١٤٥ .

(١٧) المرجع السابق .

(١٨) نفس المرجع ص ١٨٢ .

(١٩) زين الدين عبد المقصود «البيئة والانسان ، دراسة في مشكلات الانسان مع البيئة ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٨ - ٢٩ .

(٢٠) كلمة ديسبيل مركبة من مقطعين هما : ديسي وتعني ١٠ ، وبل Bell تعني تكريم جراهام بل مخترع التليفون . وجدير بالذكر أن هناك وحدة قياسية أخرى للضوضاء تسمى فون Phone .

(٢١) مصطلح Smog اختصار لكلمتين هما : دخان Smoke و ضباب Fog .

(٢٢) د . زين الدين . قضايا بيئة معاصرة . مرجع سابق ص ١٣٦ .

(٢٣) وليام ف . هنت ، «تأثيرات حرائق النفط الكويتية ، ترجمة صالح مصطفى ، نشر هذا البحث في مجلة "الثقافة العمالية" ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، العدد ٥٥ ، السنة التاسعة ، نوفمبر (١٩٩٢) ص ٩١ - ١٠٤ .

وكان هذا البحث قد قدّم إلى المؤتمر السنوي الخامس والثمانين للبيئة الذي عقد في

مدينة كنساس - ميسوري بالولايات المتحدة ، خلال الفترة من ٢١ - ٢٦ يونيو ١٩٩٢ .

(٢٤) انظر : وكالة الانباء الكويتية (كونا) ادارة المعلومات والأبحاث ، «الاعتداء على البيئة في الكويت يونيو (١٩٩٢) ص ٣٣ .

(٢٥) المرجع السابق ص ٣٤ مرجع سابق .

(٢٦) وليام هنت Hunt ص ٩٩ .

(٢٧) د . عبد الله الهاشم ، " أسباب تلوث البيئة البحرية الكويتية" مجلة حماية البيئة العدد ١٢٦ ، الكويت أغسطس ١٩٩٤ ص١٢ ، ١٣ .

(٢٨) الهاشم ، المرجع السابق ص ١٣ .

(٢٩) نفس المرجع ص ١٥ .

(٣٠) د . صالح محمد المزيني ، "وضع البيئة البحرية الكويتية" الطبعة الأولى ، جمعية حماية البيئة الكويتية ، الكويت (١٩٨٨) ص ٧١ .

(٣١) انظر في ذلك :

د . غانم سلطان ، "الغزو العراقي في الكويت ، قراءة موجزة في جوانب من اشكالية الأزمة" الطبعة الأولى ، الكويت (١٩٩٤) ص ٩٦ .

وكذلك : د . محمد عبد الرحمن الصرعاوي "آثار الدمار البيئي للغزو العراقي للكويت ، المجلة العربية للعلوم الانسانية ، العدد ٤١ ، خريف (١٩٩٢) ص ٢٣٨

(٣٢) د . غانم سلطان ، مرجع سابق ص ٩٦

وأيضاً ، كونا ، الاعتداء على البيئة في الكويت ، مرجع سابق ص ٣٨ .

(٣٣) تقرير حول البيئة الكويتية في مقابلة مع رئيس مجلس الادارة والمدير العام للهيئة العامة للبيئة د . محمد الصرعاوي في صحيفة الانباء الكويتية نشر بالعدد رقم ٧٩٢١ بتاريخ ١٩٩٨/٦/٦ . ص ٨ .

(٣٤) زين الدين عبد المقصود ، قضايا بيئية معاصرة ، مرجع سابق ص ٢٠٢ .

(٣٥) جاء الاهتمام بحماية البيئة من التلّوث في الكويت منذ منتصف الستينات من القرن العشرين . حيث صدر القانون رقم ١٢ لعام ١٩٦٤ بشأن منع التلوث في المياه الصالحة للملاحة ، وقد عدّل هذا القانون في عامي ٦٧ ، ١٩٦٨ كذلك صدر القانون رقم ٦٢ لعام ١٩٨٠ بإنشاء مجلس حماية البيئة . كما أقيم مركز حماية البيئة التابع لمنطقة الشعيبة الصناعية ، ويشرف على ١٤ محطة اليكترونية لمراقبة تلوث الهواء والماء .

(٣٦) مقابلة مع رئيس مجلس ادارة الهيئة العامة للبيئة ، سبق ذكره ص ٨ .

(٣٧) انظر الجمعية الكويتية لحماية البيئة ، النظام الأساسي واللائحة الداخلية ، ص ٣ ،٤ .

(٣٨) مجلة البيئة ، العدد ١٢٦ ، أغسطس ١٩٩٤ ، تغطية اجتماعات المنظمة الاقليمية لحماية البيئية البحرية ، ص ١٠ - ١١ .

(٣٩) مجلة البيئة ، العدد ١٤١ ، نوفمبر ١٩٩٥ ، ص ١٠ .

(٤٠) مقابلة مع مدير الهيئة العامة للبيئة مرجع سابق ص ٨ .